بناء روابط

نحو إستراتيجيات وسياسات متكاملة لتمكين النساء الفلسطينيات

أيـــار | 2013

هيئـــة الأمـــم المتحـــدة للمســـاواة بـــين الجنســـين وتمكين المرأة

دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة

©هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٤. جميع الحقوق محفوظة.
اصدار هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الارض الفلسطينية المحتلة

تصميم: Creative "Beyond Innovation"

هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي منظمة تابعة للأمم المتحدة مكرّسة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وهي مدافعة عالمية عن النساء والفتيات، وقد تأسست لتعجيل التقدم نحو تلبية احتياجاتهن في جميع أنحاء العالم.

تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة العاكفة على تحديد معايير عالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعمل مع الحكومات والمجتمع المدني على تصميم القوانين والسياسات والبرامج والخدمات اللازمة من أجل تنفيذ تلك المعايير. وتدعم الهيئة المشارَكة المتساوية للمرأة في جميع مجالات الحياة، وتركز على خمسة مجالات ذات أولوية، وهي: زيادة القيادة والمشاركة النسائية؛ وإنهاء العنف ضد المرأة؛ وإشراك المرأة في جميع جوانب العمليات المعنية بالسلام والأمن؛ وتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة؛ وجعل المساواة بين الجنسين أمراً مركزياً في الميزنة الوطنية والتخطيط الإنمائي الوطني. وتنهض هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً بتنسيق وتعزيز عمل منظومة الأمم المتحدة الرامي إلى الدفع بالمساواة بين الجنسين.

ان وجهات النظر والآراء التي تم التعبيرعنها في هذا الاصدار هي آراء المؤلفين ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر كلا من وزارة شؤوون المراة، مركز دراسات المراة في جامعة بيرزيت، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، منظمة الأمم المتحدة او أي من المنظمات المنتسبة لها.

إعداد معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت.
بالتعاون مع وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين و تمكين المرأة.

أيار 2013

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة

جدول المحتويات

شكر وعرفان

1. مقدمة – بناء روابط 4

1.1 الغاية

2.1 المنهجية

3.1 السياق العام

2. الصحة والسكان – نحو أطر ومؤشرات صحية 15

3. التعليم –ما وراء الوصول: نحو تعليم مستجيب للنوع الاجتماعي 42

4. الخدمات الاجتماعية – من الإحسان إلى الحماية 85

5. العمل والتشغيل – نحو معالجة المعيقات البنيوية 116

6. النساء والأصول – الحلقة المفقودة 144

7. الوصول للعدالة – نحو بناء قانوني لتمكين النساء 169

8. المشاركة السياسية – ما وراء الأرقام 183

9. الوصول للفضاء العام – محدِّد رئيسي للمشاركة السياسية 214

10. العنف ضد المرأة – تغيير المفاهيم 236

11. المساعدات الدولية وأسئلة سياساتية 255

ملحق 1: مقابلات واستشارات 262

ملحق 2: ملخصات المجموعة البؤرية 266

شكر وعرفان

يسر معهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت أن يتقدم بالشكر إلى جميع النساء والرجال الذين ساهموا في هذا التقرير. ويتوجه بالشكر الخاص للنساء من مراكز تواصل التابعة لوزارة شؤون المرأة في أريحا وسلفيت والخليل اللواتي شاركن في نقاشات ومقابلات المجموعات البؤرية والناشطات في مجال حقوق المرأة في مؤسسات المجتمع المدني والقطاع العام، وللنساء في غزة اللواتي شاركن في النقاشات والمقابلات على الرغم من استنفاد طاقاتهن – مرة أخرى – في ترميم الجراح وعمليات إعادة البناء في مجتمعاتهن في أعقاب الحملة العسكرية الإسرائيلية الأخيرة على قطاع غزة في تشرين الثاني 2012. كما يتقدم المعهد بالشكر إلى طاقم عمل الوزارات المعنية لتزويدنا بالبيانات والمعلومات. ويرغب المعهد بالتقدم بخالص العرفان إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مكتب غزة، لما قام به من عمل شاق لضمان أن يشتمل هذا التقرير على تحليل لواقع النساء في قطاع غزة بالرغم من المعيقات والتحديات الصعبة. وأخيراً وليس آخراً، نتوجه بالشكر إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووزارة شؤون المرأة وأعضاء اللجنة التوجيهية للمشروع.

1. مقدمة

1.1 غايات وأهداف الدراسة

قام معهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت بإعداد هذه الدراسة بناء على طلب وزارة شؤون المرأة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وجرى تكليف معهد دراسات المرأة لإجراء هذه الدراسة بهدف تزويد طاقم الوزارة بأدلة بحثية تدعم جهود الوزارة من أجل:

تغذية التقييم المستمر للخطة الإستراتيجية الحالية (2012–2013) لوزارة شؤون المرأة وتطوير الخطة الإستراتيجية القادمة (2014–2016)؛

1. مناصرة ادماج إستراتيجيات تمكين المرأة في الخطط القطاعية المستهدفة للوزارات المعنية للسنوات (2014–2016) وذلك في ضوء فهم للفجوات القائمة في السياسات الحالية و امكانات التغيير البناء؛
2. وهكذا، فإن التقرير النهائي هو عبارة عن موجز سياسات مرتكزة على الأدلة حول مجالات مواضيعية مختارة، تحدد توجهات رئيسية، وتحديات، وأولويات سياساتية، ومجموعة من الفرص الإستراتيجية تستطيع وزارة شؤون المرأة تركيز خطتها الإستراتيجية حولها وإشراك وزارات أخرى بهدف معالجة المشكلات القائمة بطريقة منظمة وفعالة[1].

2.1 المنهجية

أشرف على الدراسة لجنة توجيهية مؤلفة من ممثلين/ممثلات من كل من وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومعهد دراسات المرأة/ جامعة بيرزيت. نشأت فكرة هذه الدراسة وإطارها العام بناء على سلسلة من المشاورات مع اللجنة التوجيهية، جرى، خلالها، إعطاء أولوية لستة مجالات محورية رئيسية: المرأة والصحة والسكان، والمرأة والتعليم، والمرأة والحصول على الحماية الاجتماعية، والمرأة والمشاركة الاقتصادية والتمكين، والمرأة والوصول إلى العدالة، والمرأة والمشاركة السياسية وفي الحياة العامة. إضافة إلى ذلك، جرى تعريف العنف ضد المرأة وإستراتيجيات تعميم النوع الاجتماعي وهيكلة المساعدات الدولية كمحاور تقاطع. أخيراً، أعطت الدراسة اهتماما خاصا عبر جميع المحاور للنساء والبنات من المجموعات المهمشة والأقل حظاً.

ونظرا لوجود مجموعة واسعة من البيانات وتوفر العديد من الدراسات والتقارير والتجارب والخبرات المتراكمة لدى وزارة شؤون المرأة، ارتأينا أن تكون الدراسة عبارة عن مراجعة معمّقة وتحليل للأدبيات المتوفرة. كما أكد أعضاء اللجنة التوجيهية أن تبنى الدراسة على ما هو معروف من التحليل الوضعي الذي جرى إعداده للخطة الإستراتيجية للثلاث سنوات الماضية، والتقييم المستمر (تقرير مراجعة الخطة الاستراتيجية العبر قطاعية الماضية)، والأدبيات المتوفرة. وعليه، لم يكن هناك حاجة للتحليل الوضعي الشامل، ولم يكن ذلك مناسباً ضمن الإطار الحالي. واستناداً الى ذلك، طُلب من فريق البحث التركيز على تغييرات هامة وتوجهات جديدة في محاور الدراسة، وتوفير تحليل لما له علاقة بالفرص الإستراتيجية وأولويات السياسات المنسجمة مع الرؤية العامة لوزارة شؤون المرأة، بهدف تعزيز حقوق وفرص متساوية للنساء والرجال والفتيات والفتيان في إستراتيجيتها الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي 2011–2013.

واستنادا إلى المحاور المتفق عليها، شكّل معهد دراسات المرأة فريق بحث تضمن أكثر من ستة من كبار الباحثين والباحثات، الذين لديهم الخبرة في مجالات الدراسة. وبينما انخرط الأكاديميون، نظرياً وعملياً، في المجالات ذات الصلة، قدم الباحثون تحليلات هامة ومعلومات حديثة حول المحاور المستهدفة، وكذلك تبصرا غنيا في السياقات الواسعة التي تعطي معلومات حول التجارب، وتشكل الطموحات والتحديات التي تواجه النساء الفلسطينيات بشكل خاص والمجتمع الفلسطيني عموما. بالإضافة إلى العمل البحثي، قام أعضاء الفريق بعقد سلسلة من الاجتماعات لمناقشة الأطر النظرية وقضايا جمع البيانات ومناقشة ونقد نتائج وتحليلات بعضهم البعض.

بدأ البحث الأولي لهذه الدراسة بمراجعة أدبية واسعة بالتركيز، خصوصاً، على دراسات وتقارير صدرت منذ اجراء التحليل الوضعي للخطة الوطنية العبر قطاعية لوزارة شؤون المرأة. إضافة إلى ذلك، جرى تحليل إحصائي لبيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني حول عدة قضايا محورية محددة. وجرى أيضا عقد سلسلة من نقاشات مجموعات بؤرية وتصميم مشاورات ومقابلات مع خبراء لطلب مشاركة ومدخلات مجموعة واسعة من ممثلي المجتمع المدني والهيئات الحكومية ذات الصلة. وبعد الانتهاء من مسودة التقرير الأولية، جرى تنظيم سلسلة من ورش العمل للحصول على تغذية راجعة من خبراء حول النتائج والتوصيات الأولية. وفي حين أن أساس الدراسة كان بحثاً ثانوياً مجاراة لالتزامات اللجنة التوجيهية بعملية تشاركية، وعلى الرغم من ضيق الفترة المتوفرة لإعداد التقرير، ضمنت عملية البحث مساهمة أكثر من 50 امرأة ورجل، من ضمنهم ناشطون وممارسون وصناع قرار وأكاديميون.

أعطى فريق البحث اهتماما خاصا لتحليل طبيعة الأنظمة والعمليات المتأثرة بالنوع الاجتماعي، وفهم كيف تختلف تجارب ومحصلات هذه الأنظمة والعمليات مع خطوط النوع الاجتماعي. في كثير من القطاعات، إن لم يكن في معظمها، تبين مقارنة المؤشرات الكمية للذكور والإناث، المتعلقة بالوصول إلى الخدمات في الأراضي الفلسطينية، وجود تباين منخفض؛ وتعتبر مستويات الأراضي الفلسطينية متناسبة مع بلدان أخرى في المنطقة بهذا الخصوص. وفي الوقت ذاته، تشير الاختلافات في الوصول إلى فرص

1 - انظر محضر اجتماعات اللجنة التوجيهية للمشروع في 23 تشرين الأول، 2012؛ الشروط المرجعية للمشروع.

سبل العيش والسيطرة على الموارد والأصول، مثل معدلات مشاركة النساء في العمل مقارنة بالرجال، وجود اختلافات فعلية كبيرة في التجارب المعاشة للنساء والرجال. ولذلك، واجه الباحثون تحديات بخصوص دراسة كيفية عمل الأنظمة والبنى والعمليات (ومؤشراتها المعيارية) لتعزيز حالة عدم الإنصاف عبر مسارات النوع الاجتماعي. وهذا العمل تضمن طرح أسئلة تتعلق، ليس فقط بما تعنيه المؤشرات المختلفة. إنما أيضا بما فشلت الأرقام أن تخبرنا به، وما بمكنها ان تخبرنا به. ولذلك، مثلاً، يلزمنا فهم أفضل لعدم عدالة النوع الاجتماعي في قطاع الصحة بالنظر إلى مؤشرات الصحة والرفاهية بدلا من النظر إلى مؤشرات المرض. وفي قطاع التعليم، تجاوز التحليل مؤشرات الوصول إلى التعليم إلى فحص ما يتعلمه الصبيان والبنات في الغرف الصفية، وما هي المحصلات من حيث فرص الحياة التي يتوقعونها نتيجة تعلمهم.

التحديات/المعيقات

- تستمر القيود التي تفرضها إسرائيل على الحركة بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وكذلك سياسات الفصل والتجزئة للاحتلال، والانقسام السياسي الداخلي المستمر بين الضفة الغربية وقطاع غزة في اضعاف جهود تحليل السياسات على المستوى الوطني وإعطاء التوصيات.
- في حين أن التقارير والدراسات حول الأراضي الفلسطينية وفيرة، غير أن كثيرا من الدراسات تعيد تدوير تحليلات ضعيفة وغير كاملة أحيانا، وتفشل في اتباع مقاربة من منظور النوع الاجتماعي.
- إن الاقتباسات غير الكاملة وغير الدقيقة، أو غيابها، يجعل التأكد من المعلومات أمراً صعبا.
- بينما يحرز الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تقدماً في قدراته التحليلية المحلية وفي انتاج مجموعات بيانات نوعية تغطي نطاقا من القضايا المختلفة، غير أن مجموعات البيانات هذه تبقى عموما بدون تحليل. وتنحصر معظم تقارير الأدبيات الرمادية التي تستخدم بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بتقديم نسب مئوية بسيطة بدون مزيد من التحليلات، وكأن البيانات تفسر ذاتها. على أية حال، المطلوب من الباحثين تحليل البيانات ذاتها، ومن ضمنها استخدام بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لتوليد معلومات جديدة.
- البيانات التفصيلية، حسب الجنس، غالبا ما تكون ناقصة؛ وحيثما تتوفر، تفشل، غالبا، في توفير هذا التفصيل حسب المنطقة الجغرافية أو خصائص اجتماعية – اقتصادية ذات صلة.

هيكلية التقرير

يبدأ التقرير بنبذة عامة حول الخصائص الرئيسية للسياقات العامة في الأرض الفلسطينية التي تؤثر بفاعلية على احتمالات تشكيل السياسات الوطنية. ينقسم باقي التقرير إلى تسعة أقسام؛ تعالج سبعة فصول منها المجالات المحورية المعنية: الصحة والسكان، والتعليم، والوصول إلى الحماية الاجتماعية، والمشاركة الاقتصادية والتمكين، والوصول إلى الأصول والسيطرة عليها، والوصول إلى العدالة، والمشاركة السياسية والحياة العامة. ويسبر القسمان الأخيران المحاور المتقاطعة مثل العنف ضد المرأة والمساعدات الدولية. كتب كل فصل باحث مختلف له خبرة ذات صلة، مما وفر مجموعات أساليب ومقاربات غنية ومختلفة لفهم أهم التحديات والفرص ضمن قطاعاتهم. وكل من هذه الفصول ينقسم إلى ثلاثة أجزاء: 1) مقدمة وسياق، يوفر هذا الجزء خلفية حول السياق المحلي والأطر النظرية ؛ 2) نتائج رئيسية، التي تلقي الضوء على توجهات وتحديات رئيسية محددة ضمن سياقات الأراضي الفلسطينية الحالية؛ 3) فرص إستراتيجية وأولويات سياسات، والذي يتضمن مجموعة من التوصيات. في تحرير التقرير النهائي، حاولنا الحفاظ على صوت كل باحث، وعلى غنى التحليل ووجهات النظر التي قدمها تنوع المساهمين.

3.1 السياق العام في الأراضي الفلسطينية

يبقى الاحتلال العسكري الذي طال أمده والعنف المنتشر الذي يمارسه الاحتلال أكثر الملامح التي تُعرّف الواقع السياسي والاجتماعي – الاقتصادي للفلسطينيين الذين يعيشون في الضفة الغربية وقطاع غزة. تتضمن الحياة اليومية حرمانا منتظما من معظم حقوق الإنسان الأساسية – سواء في الذهاب إلى المدرسة أو العمل أو مكان العبادة، أو الوصول للرعاية الصحية أو زراعة الحقل أو زيارة الأهل أو اختيار مكان العيش. يواجه الفلسطينيون، تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي، عنفا مستمرا وشديدا على نحو دوري، وعلى نطاق واسع – علنياً وخفياً ويخترق جميع نواحي الحياة، ولا يترك ملاذا آمنا. يتضمن هذا العنف توغلات عسكرية متكررة؛ وتدمير الحياة والممتلكات وسبل العيش الاقتصادية؛ ونزوحاً وتشريداً مستمرين؛ واعتقالات؛ وحكماً معقداً وشاملاً في السيطرة على الأرض. ومن ضمن ذلك قيود واسعة على حركة الفلسطينيين مما يؤدي إلى فصل المجتمعات الفلسطينية وعزلتها وتجزئتها.

يوجد توثيق واسع حول تأثير السياسات الإسرائيلية الطويلة في إحداث «عدم تنمية» منظم وتجزئة جغرافية وسياسية واجتماعية للمجتمع الفلسطيني. ولكن، يبقى فهم الأبعاد المتأثرة بالنوع الاجتماعي للتحولات الناتجة في المجتمع الفلسطيني تحديا. خلال 15 سنة الماضية، بشكل خاص، حدث عدم استقرار حاد في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وكذلك في أدوار وعلاقات وتوقعات النوع الاجتماعي العادية. ومع سقوط الكثير من الأسر الفلسطينية ضحايا للتدمير المستمر لسبل عيشهم وغياب الأمن اليومي، وقع كثير من الأدوار والترتيبات السابقة بين الرجال والنساء والتوقعات المتبادلة المرتبطة بهم تحت ضغوطات قاسية . هذا الوضع يطرح أسئلة هامة في ما يتعلق بالطرق التي أدى فيها شدة وحجم العنف السياسي والاجتماعي والاقتصادي إلى انحلال الترتيبات السابقة للنوع الاجتماعي وإلى أي مدى ظهرت ترتيبات جديدة بدلا منها.

ضمن هذا الوضع المعقد، يظهر عدد من الخصائص البارزة للمجتمع الفلسطيني في يومنا هذا، مع ما يترتب على ذلك من سياسات ذات دلالة.

درجة عالية من التدخل الخارجي ودرجة منخفضة من تقرير المصير أو الاستقلالية

تستمر إسرائيل، من خلال آليتها العسكرية الضخمة، في امتلاك قوة شاملة وحاسمة على جميع نواحي الحياة الفلسطينية. **ومن خلال سيطرتها على الحدود الخارجية، وسجل السكان ونظام الحركة الداخلية، تستمر جميع نواحي صنع القرار الفلسطيني خاضعة لأن تقررها الآفاق المحدودة التي تسمح بها إسرائيل.** وهكذا، على المستوى السياسي، يعتمد إجراء انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني على سماح إسرائيل بذلك. كما تستطيع إسرائيل عدم التعاطي عن نتائج ديمقراطية – مثل ما حصل بعد انتخابات المجلس التشريعي 2006، عندما اعتقلت إسرائيل غالبية ممثلي حماس المنتخبين ديمقراطيا، ووضعتهم في السجن. وعلى مستوى الحكم اليومي، لا تستطيع حكومتا الضفة الغربية وقطاع غزة القيام بمعظم مسؤولياتهما الحكومية في أي مكان ، ولا تستطيعان تقرير من هو «المواطن»، أو من يستطيع الدخول إلى أو الخروج من الأراضي التي تقع تحت سيطرتهما. كما لا تستطيع أي من الحكومتين القيام بأعمال الحماية – مع مهام تنحصر في عمل الشرطة الداخلية والمدنية. إن معظم نواحي التخطيط الاقتصادي (مثل التجارة الداخلية والخارجية واستراتيجيات التنمية الاقتصادية) لا تقع ضمن صلاحيات أي من الحكومتين؛ وينطبق الشيء ذاته على الأراضي وسياسات الموارد الطبيعية والتخطيط الحضري والبنية التحتية التي تنحصر جميعها ضمن الحدود المادية للمناطق (أ) و(ب)، وضمن ما تسمح به إسرائيل.

وفي حين أن الفلسطينيين وحكوماتهم عرضة للتدخل الإسرائيلي، فإنهم، أيضا، عرضة للاعبين الدوليين، الذين، بدلا من تحمل مسؤولياتهم بموجب القانون الدولي الإنساني (وخصوصا اتفاقيات جنيف) في حماية السكان تحت الاحتلال، يتدخلون للتأثير على التصرف والسلوك السياسي للقيادة الفلسطينية أو

تقرير قابلية حياة هذه القيادة.[2]

نتيجة لهذه الدرجة العالية من التدخل الأجنبي وغياب الاستقلالية ضاق النطاق أمام الفلسطينيين في ممارسة إرادة حرة وصنع قرار مستقل، ويتضح هذا الأمر على مستوى الحكومة. على سبيل المثال، من حيث النوع الاجتماعي، تبقى سياسات الحكومة مقيدة بالمجالات المحدودة للحياة والسكان الذين هم تحت سيطرتها، وفي ذات الوقت تبقى غير قادرة على وضع أولويات وموارد كافية لغايات النوع الاجتماعي بحرية، نظرا لاعتمادها الكلي على مساعدات المانحين. وينطبق الشيء ذاته من حيث الأسر وأفرادها لأن معظم قرارات الحياة الأساسية – مكان السكن والعمل والدراسة تقع خارج قدرة الأسر على الاختيار بحرية. وفي مثل هكذا وضع، يكون الخيار في الزواج أو إنجاب طفل آخر مقيدا بالوقائع الخانقة لمتطلبات الإقامة وقيود الحركة. كما أن التعامل مع اختيارات محدودة للحياة يتضمن حسابات تقوم على النوع الاجتماعي – عادة ما تكون على حساب الأطراف الضعيفة من النساء والفتيات.

درجة عالية من الأمننة بدون حماية

حاليا، تتكون قوات الأمن الخاصة بالسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية من حوالي 23,000 شخص، بينما تملك حكومة حماس قوة منفصلة تبلغ حوالي 25,000 فرد (ملتون – ادواردز، 2009). وهكذا تبلغ نسبة الشرطة للسكان المدنيين حوالي 1 إلى 60 في غزة، و1 إلى 110 في الضفة الغربية؛ بينما تبلغ هذه النسبة في الديمقراطيات الحرة ما متوسطه 1 إلى 500. وبما أنه حتى في أوضاع ما بعد الصراعات غير المستقرة مثل الوضع في كوسوفو حيث تبلغ هذه النسبة 1 إلى 404، من الواضح أن الفلسطينيين لديهم أعلى نسب شرطة مدنية في العالم (لاست وآخرون 2009، 13، 31). علاوة على ذلك، في حين أن قوات الأمن لا تستطيع تقديم حماية ضد العدوان الإسرائيلي، فإنها غير قادرة أيضا على توفير الحماية المدنية للكثير من المجتمعات المحلية.

تعتبر نتائج الأمننة بدون أمن المتأثرة بالنوع الاجتماعي كثيرة جدا. على المستوى الاقتصادي، تشكل ميزانية قطاع الأمن غالبية موارد الحكومة على حساب الصحة والتعليم والضمان الاجتماعي. تعتبر وظائف قطاع الأمن إقصائية من حيث النوع الاجتماعي – حيث إن أكبر مشغل في القطاعات العامة التابعة للسلطة الفلسطينية وحماس مغلق تقريبا بشكل كامل أمام النساء، ونظرا لأن ملبس وسلوك النساء هما الهدفان الرئيسيان «للشرطة الاجتماعية»، فإن انقسام النوع الاجتماعي من حيث الشرطة والشرطة الاجتماعية واضحا.

الحيز المتناقص للعمل العام: محيط عام مُروض

تسيطر إسرائيل على المناطق المحاصرة الضيقة التي من الممكن أن يجري فيها العمل العام، حيث يواجه العمل العام خارج حدود منطقة «أ»، حتى لو كان هذا العمل يتصف باللاعنف (مثلما يحصل في قرى نعلين وبلعين أو في القدس الشرقية)، الردود العسكرية والعقوبات البيروقراطية الإسرائيلية. كما يستمر حيز العمل العام ضمن حدود منطقة «أ» في غزة بالانكماش – جزئيا نتيجة الطبيعة المتزايدة للأمننة. وبما أن قوات الأمن الفلسطينية غير قادرة على ممارسة المقاومة الوطنية وعلى توفير الحماية من التهديدات التي يتعرض لها السكان المدنيون (سواء كانت من الجنود الإسرائيليين أو المستوطنين أو السياسات الإسرائيلية عموما) في الضفة الغربية وقطاع غزة، أصبحت هذه القوات أكثر تركيزا على السكان سياسيا أو أيدولوجيا أو اجتماعيا. وهكذا يصبح المحيط العام في الضفة والقطاع مجردا من حيز توجيه نقد عام لأي من الحكومتين وسياساتهما، حيث في غزة لا تضيق فقط قوات الأمن وبشكل متزايد على حيز الحريات العامة وانما ايضا على النضال الذي تحقق بصعوبة بخصوص حركة حقوق النساء المستقلة والتي هي ايضا عانت من هذا المصير السياسي.

شرذمة اجتماعية متنامية ولا مساواة اجتماعية – اقتصادية

خلال السنوات العشر الماضية، أصبح فصل الأراضي الفلسطينية إلى ثلاث وحدات جغرافية سياسية ممأسسا، حيث أصبح الفلسطينيون المقيمون في غزة والقدس الشرقية وباقي الضفة الغربية يعيشون في اقتصادات منفصلة وتحت أنظمة سياسية/ بيروقراطية مختلفة (تحت حكم السلطة الفلسطينية أو حكومة حماس أو الحكم الإسرائيلي المباشر). ونظرا للكنتنة (التحول إلى كنتونات) المستمرة في الضفة الغربية – تختلف الحياة اليومية والاحتمالات الاجتماعية والاقتصادية والمستقبل حسب مكان الإقامة، سواء كان ذلك في مركز حضري، أو في منطقة «ج»، أو غور الأردن، أو في منطقة التماس الواقعة بين الجدار الفاصل وإسرائيل. **وهذا لا يعني فقط أن فرص الحياة تُقرر بشكل متزايد بالأمكنة الجغرافية المحددة، ولكن أيضا أدت هذه العمليات والإجراءات إلى مجتمع فلسطيني أصبح أكثر اختلافا وأكثر لا مساواة.**

انهيار مشروع وطني موحد ونشوء كيان سياسي مستقطَب

أخيرا، ربما يكون التحدي الأكبر الذي يواجه الفلسطينيين، والمتمثل بوحدتهم في العام 2013، هو انهيار الإنجاز الذي اكتسبه الفلسطينيون بمشقة، والقائم منذ وقت طويل – وحدتهم ككيان سياسي في ظل الحركة الوطنية ممثلا بمنظمة التحرير الفلسطينية. إن انهيار الحركة المأثرة الموحدة عبر وجود حكومتين متخاصمتين يمكن فهمه فقط كنتاج العمليات المختلفة المذكورة أعلاه. ولكن انهيار الحركة الوطنية ليس مجرد نتيجة أخرى لهذه القوى القوية التي نجحت في حرمان الفلسطينيين من حقوقهم الوطنية في القرن 21، عوضا عن ذلك، تعتبر الحركة الوطنية الموحدة شرطا مسبقا لإيجاد الطريق إلى الأمام.

4.1 تطوير سياسات وطنية لإنصاف النوع الاجتماعي

تحمل ملامح السياق الفلسطيني المذكورة أعلاه تضمينات خاصة حول امكانية وكيفية تطوير سياسات وطنية. يتطلب وضع سياسات أولا وقبل كل شيء، رؤية سياسية حول كيفية تشكيل وتنظيم المجتمع (ولتر، موريس وسمبسون، مُحَدث). يتطلب ذلك إطار عمل، و اساس أخلاقي يشكل و يدعم هذه الرؤية و يقوم على أجندة سياسات (أولويات)، مستقاة من معلومات علمية مرتكزة على مصالح اجتماعية جماعية ومنطقية ومحددة (سيمون، 1997). عادة ما يتم تطوير السياسات من قبل الحكومة التي تتبنى معتقدات وقيم تبرز من العملية الديمقراطية، وتشرك الناخبين ومن هم في الحكومة (ولتر، موريس وسمبسون، مُحَدث). كما يجب أن تكون السياسات متماسكة ومترابطة منطقيا (ميشال، 2007)، أي يجب تنسيق السياسات المختلفة من قطاعات مختلفة مع بعضها لكي تدعم سياسة ما السياسات الأخرى، ولا تتناقض معها، ويجب أن تقوم هذه السياسات على نفس المعتقد والقيم.

علاوة على ذلك، يجب شرح السياسات والدفاع عنها في المناقشات العامة بحيث يتم الوصول إلى اتفاق عام على العناصر الأساسية. في الختام، تصبح السياسات نصوصا مكتوبة تصف المبادئ والمتطلبات والمقيدات، وتخطط مسارات ما يجب فعله، وتعرف الحقوق، والمتطلبات والمسؤوليات (وحدة، 2005) بين المواطنين والدولة.

لذلك، يتطلب السياق الحالي في الأراضي الفلسطينية عددا من الأسئلة في ما يتعلق باحتمالات وإمكانيات تطوير سياسات وطنية:

- كيف توضع وتُعرف السياسات؟
- ما هي المبادئ والقيم الأخلاقية التي تدعم وتعزز السياسات؟
- ما هي أهداف السياسات؟

2 - منذ العام 2000، بلغت المساعدات الدولية حوالي 53% إلى 162% من نفقات الحكومة الفلسطينية السنوية، مما يشهد على درجة اعتماد الأراضي الفلسطينية على الدعم المالي الخارجي (ماس 2009، 16). وكانت المساعدات تتأرجح بشكل كبير مع تدفق مساعدات عالٍ خلال فترات الحالات «الإنسانية» الطارئة (مثل ما حدث في 2012، سنة الغزو العسكري الإسرائيلي للضفة الغربية، حيث وصلت المساعدات إلى 162% من نفقات الحكومة)، وكذلك عندما يوجد استثمار سياسي في حكومة قائمة. وهكذا، وعلى سبيل المثال، بعد دعم 2008 للضفة الغربية، قفزت مساعدات المانحين للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية حوالي 16% كنسبة من نفقات الحكومة (ماس 2009، 16). ويكون الدعم منخفضا عندما لا يكون المجتمع الدولي راضيا عن التصرف السياسي الفلسطيني مثل ما حدث عام 2005 بعد انتخابات المجلس التشريعي وبناء حكومة وحدة وطنية بين فتح وحماس، حينها توقف الدعم كليا تقريبا.

- كيف جرى وضع هذه الأهداف، وما هي الأدلة التي تقوم عليها؟
- هل وافق المواطنون والحكومة، على حد سواء، على هذه السياسات؟ وما هي الآليات التي استخدمت لتأمين الاتفاق؟
- هل جرى ربط وتنسيق السياسات القطاعية المختلفة لكي تعمل معا نحو أهداف سياسات عامة؟
- ما هو دور المساعدات الدولية والإنسانية في وضع سياسات؟ وما هي العواقب؟

هذه ليست سوى بعض الأسئلة التي تجب إثارتها في ما يتعلق بوضع سياسات خاصة بالنوع الاجتماعي في الأراضي الفلسطينية. ومن الواضح أن القليل جدا من المعايير المذكورة أعلاه قد جرى إتباعه وتبنيه، مما يعني أن وجهة نظرنا للنوع الاجتماعي تحتاج إلى تطوير قائم على مبادئنا الأخلاقية ورؤيتنا السياسية، التي يجب أن تقوم على المساواة والإنصاف والحرية والعدالة.

المراجع

الإنجليزية

IWS (forthcoming) A dangerous decade: The 2nd gender profile of the occupied West Bank and Gaza (2000 – 2010). Birzeit: Institute of Women's Studies, Birzeit University.

Michel, L. (2007). EU Report on Policy Coherence for Development. European Commission.

Simon, D. (1997). Development reconsidered: New directions in development thinking. Geografiska Annaler. Series B. Human Geography , 183-201.

Unit, P. (2005). Guidelines for Policy Formulation, Development and Review. University of the Free State.

Wallter, P. , Morris, R., & Simpson, D. (Undated). Understanding the Formulation and Development of Government Policy in the Context of FOI. London: http://www.un.org/en/development/desa/policy/cdp/cdp_publications/2012cdppolicynote.pdf.

2. الصحة والسكان: نحو أطر ومؤشرات صحية

1. مقدمة وخلفية

خطاب بديل

أول حقيقة علينا مواجهتها من أجل فهم الصحة والمرض بطريقة سليمة هو أن "الظروف التي يُولد ويترعرع فيها السكان، والظروف التي يعيشون ويعملون ثم يشيخون فيها، ومن ضمنها المنظومة الصحية" هي محددات اجتماعية للصحة – وهو ما أكدت عليه منظمة الصحة العالمية في 2008 (لجنة المحددات الاجتماعية للصحة، 2008).

والجدير بالذكر هنا أن الفلسطينيين العاملين بالصحة أدركوا، منذ الثمانينات، تأثير السياقات الأكثر شمولا كالسياقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على صحة السكان، واستأثر انتباههم مفهوم الصحة كبنية اجتماعية منذ ذلك الحين، وربما يرجع اهتمامهم المبكر إلى شدة وضوح ظروف الاحتلال العسكري الإسرائيلي، وتأثيره المباشر على الحالة الصحية للسكان، خصوصا خلال فترة الانتفاضة الفلسطينية الأولى، وما نتج عنها من جرحى وحالات إعاقة بالآلاف. (Giacaman, Health as a Social Construction: The Debate in the Occupied Territories, 1989). هذه النظرة البديلة لماهية الصحة والمرض وأسبابهما هي حجر أساس في أي محاولة للتعامل مع صحة المرأة والسكان، **حيث ان هناك ضرورة ملحة للخروج في إطار حدود العيادة والمستشفى، بل لتخطي حيز الخدمات والقطاعات الصحية في سبيل إنجاز أي تحسن في أوضاع الصحة، كما يجب علينا العمل على تضافر الخدمات الطبية مع رؤية المجتمع المحلي لنفسه، وبمشاركته، وأن نكرس التعاون بين القطاعات المختلفة والتركيز على مفهوم العدالة، وعلى المبادئ الأولية للرعاية الصحية.**

اما المسألة الأخرى التي يتحتم علينا التعرض لها فهي تركيز الدراسات الفلسطينية على المرض بدلا من الصحة. وبالفعل فإن معظم المؤشرات المستخدمة لتقييم الصحة هي مؤشرات طبية حيوية معنية بالأمراض فقط. ولنأخذ مؤشر نسبة الوفيات في الأمهات والأطفال كمثال، أو معدلات الإصابة بالأنيميا عند النساء الحوامل، أو معدل الإصابة بالأمراض المزمنة. هذه المؤشرات ترصد مرحلة متأخرة من التأرجح بين حالتي الراحة والمرض، حيث يتأرجح الإنسان بشكل متواصل بين الأطياف العديدة لهاتين الحالتين، وحسب درجة الأذى أو الضرر (الأذى الجسدي أو المعنوي أو الاجتماعي، وكما في حالة الفلسطينيين – الأذى السياسي)؛ ولا يستثنى هنا الإهانات المتراكمة عبر سني العمر. بعد فترة من الأرجحة، قد يستقر الحال بالإنسان في منطقة المرض، وهنا فقط يتم رصد الحالة، بدون الاهتمام بتلك الأحوال التي تتراكم خلال حياة الإنسان وتفضي إلى المرض (Giacaman R, et al, 2010).

ثالثا، إذا اتفقنا أن الصحة ليست المرض، وهي بالتأكيد ليست كذلك، تحتم علينا أن نبدأ في استخدام مؤشرات الصحة لقياس الصحة ومؤشرات المرض لقياس المرض، مما يسلمنا إلى ضرورة استدعاء المؤشرات المستمدة من التقارير الذاتية عن الصحة (وهي المؤشرات التي تعتمد على تقييم الإنسان لحالته الصحية، مثل 'مؤشر الرفاهية' من منظمة الصحة العالمية) (وحدة الأبحاث النفسية، منظمة الصحة العالمية، 1998)، جنبا إلى جنب مع القياسات الطبية–الحيوية (الموضوعية). وهذه الأخيرة ضرورية، ولكنها غير كافية لتقييم الصحة.

رابعا، النسب المئوية، أي الأرقام، لا تتكلم عن نفسها. الأرقام تحتاج لتحليل وتفسير حتى تتحول إلى قاعدة للمعلومات الضرورية لوضع السياسات. فمن غير المفيد أن نستمر في التصريح بأن النساء لا يقصدن خدمات رعاية ما بعد الولادة، وذلك بناء على النسبة المئوية الضئيلة التي تستخدم هذه الخدمات. التوجه الحاسم في هذه الحالة هو أن نسعى لفهم أسباب قلة استخدام النساء لخدمات الرعاية ما بعد الولادة، دون أن نلوم الضحية، أي دون أن نفترض، تلقائيا، أن سبب عدم حضور النساء هو 'الجهل'، مما يسوقنا في اتجاه التوعية صحية التي تبقى بلا تأثير في كثير من الأحوال.

وبالفعل، هناك دراسة على وشك الاكتمال من معهد الصحة العامة والمجتمعية في بيرزيت تثير تساؤلات حول نوعية وجودة الخدمات المقدمة في عيادات رعاية ما بعد الولادة، ومدى صلتها باحتياجات النساء، وتوصي بضرورة إعادة تقييم هذه الخدمات مع وضع احتياجات النساء في الاعتبار قبل المضي قدما.

وأخيرا، وتماشيا مع الكثير من الاتفاقات الدولية، وتماشيا مع رؤية وزارة شؤون المرأة الفلسطينية، وتوضيحا لها، علينا تقييم أسباب معاناة مجموعات بعينها من السكان (كالنساء ومن يعيشون تحت خط الفقر، الخ) من تدنٍ في أوضاعها الصحية مقارنة بغيرها من المجموعات السكانية، وما هي الهياكل التنظيمية والآليات التي تؤدي إلى هذا التباين في حالة الصحة بين مجموعة وأخرى داخل المجتمع. القياسات الطبية الحيوية تؤدي، غالبا، إلى تقييم صحة الفرد، وليس إلى تقييم صحة المجموعة، مما يؤدي إلى إهمال عوامل هامة تشارك في تدني صحة مجموعات معينة من السكان، كونها تتعرض لعوامل اجتماعية مؤثرة على الصحة. **هذا هو، بالتحديد، ما يجعل المؤشرات الطبية الحيوية غير كافية بالرغم من ضرورتها، وما يجعلنا نحتاج إلى التوجه نحو نظرة أوسع من النظرة المجهرية، وننفتح على رؤية شاملة تأخذ في الاعتبار السياق، أي توجه يصل إلى جذور الأسباب التي تتسبب في سوء الصحة في المجتمع الفلسطيني، وبالأخص بين النساء.**

إطار للتحليل

عاش الفلسطينيون، الذين يسكنون الأرض الفلسطينية المحتلة، في حالة شبه حرب لعقود طويلة. هذه الظروف غير العادية أثرت على الحالة الصحية للسكان بطرق عديدة، أغلبها لا يؤخذ بعين الاعتبار عندما يتم إحصاء عدد الأموات والجرحى والإعاقات الناتجة عن العنف السياسي. ومن المفارقة، على سبيل المثال، أنه حسب المؤشرات الطبية الحيوية، فقد تحسنت الصحة الفلسطينية خلال الثمانينيات. وتبعا لنفس هذه المؤشرات، فقد ساءت في الفترة ما بعد أوسلو. وإلى حد كبير، ترجع هذه المفارقة إلى استحالة دراسة النظام الصحي من منظور الصحة العامة المجتمعية في ظل إجراءات الإغلاق والحصار التي تفرضها إسرائيل، بالإضافة إلى انعدام السيادة على الحدود والأرض والمياه وحركة السكان والبضائع (Giacaman, R. et al, 2009). كما تسببت حياة الفلسطينيين تحت الإحتلال العسكري في إحساس مزمن بالكرب والمعاناة الاجتماعية، وتدهور الإحساس بالأمان؛ وكلها مرتبط بظروف الحرب (Batniji, R, et al, 2009) (Ziadni, M, et al, 2011). يضاف إلى ذلك الآثار السلبية الناتجة عن التعرض للعنف السياسي المباشر ومشاهدته. تدل الأبحاث التي أجريت على الفلسطينيين أن انعدام الإحساس بالأمان والشعور بالكرب لهما آثارهما السلبية على الصحة في حالة استخدام مؤشرات مرتبطة بالرفاهية وتأثيرها على الصحة (Abu-Rmeileh, N, et.al, 2011)، ضف إلى ذلك أنه صار من المتعارف عليه الآن أن التوتر الذي يتسبب في الشعور بالكرب قد يفضي الى المرض (Stewart-Brown, 1998). من هنا، تأتي أهمية استخدام المؤشرات المستمدة من التقارير الذاتية للصحة، والتي بها يقيّم الأفراد حالتهم الصحية، عند تطوير السياسات المتعلقة بالصحة. إن **فهم السياق الشامل الذي يعيش فيه السكان شرط أساسي لفهم الصحة، وبالأخص صحة المرأة.**

2. نتائج رئيسية – اتجاهات وتحديات

التحولات الديموغرافية والوبائية

يمر الفلسطينيون، منذ 20 إلى 30 عاما، بفترة انتقالية ديموغرافيا. يلاحظ، في هذه الفترة، انخفاض في نسبة الوفيات بين حديثي الولادة، وتنامي ما يطلق عليه اسم 'التضخم الشبابي'، وهو يتميز بأن 29% من السكان هم من الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين سن 15 إلى 29 عاما، وأن 72% من السكان تحت سن الثلاثين (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2010). وفي نفس الوقت، فإن المجتمع يشيخ بتخطي 4.4% من السكان سن الـ 60. كما انخفضت الخصوبة إلى 4.1

في 2008-2009، وبلغت الحد الأدنى في الضفة الغربية بنسبة 3.1، وفي غزة عند 4.9 (Palestinian Central Bureau of Statistics,2008). كما تبعت هذه التحولات الديموغرافية تحولات وبائية تميزت بانخفاض معدل الأمراض المعدية، وبالأخص أمراض الطفولة. ونتج عن ذلك انخفاض معدل الوفيات بين حديثي الولادة والأطفال، وارتفاع في متوسط العمر المتوقع، وارتفاع يمكن وصفه بالوبائي للأمراض غير المعدية، كارتفاع ضغط الدم وداء السكري وأمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان.

تؤكد الدراسات، التي أجريت على معدلات الوفاة، على مرور الأرض الفلسطينية المحتلة بتحول ديموغرافي ووبائي سريع، حيث كانت الأمراض المعدية منذ 30 عاما هي السبب الرئيسي للوفاة، أما اليوم، فالأمراض المزمنة هي المتسبب الرئيسي في الوفاة (Abu-Rmeileh, N, et al, 2008). وتعتبر زيادة معدلات الأمراض المزمنة ذات دلالة خاصة بالنسبة لصحة النساء. **فالدراسات الحديثة تشير إلى أن النساء في عمر 51-60 أكثر إصابة بداء السكري بنسبة 25% بالمقارنة بـ16% من الرجال. بالمثل، فـ 32% من النساء مصابات بارتفاع الضغط بالمقارنة بـ 16% من الرجال، وكذلك بالنسبة للسرطان في الفئة العمرية 41-50 سنة، تم حصر 0.7% من النساء المصابات بالسرطان بالمقارنة مع 0.2% من الرجال** (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2010). كما تدلل الأبحاث (Husseini, A, et al, 2009) على أن نمو المدن وتحول العادات الغذائية من النظام الغذائي للبحر المتوسط إلى أنماط الغذاء الغربية التي يواكبها ارتفاع في نسبة السمنة الزائدة (وبالأخص بين النساء)، هذه التغيرات الغذائية تساهم في ارتفاع نسبة الأمراض المزمنة. **ويصعب على النظام الصحي القائم المُبَرمَج لتقديم خدمات للطفولة والأمومة التعامل مع هذه التغيرات، ويواجه عبءً مزدوجاً، فبالإضافة إلى الخدمات المعتادة للأمهات والأطفال، أضيف عبء التعامل مع ارتفاع نسبة الأمراض التي تصيب كبار السن. وبالمقابل، أصبح على السكان أن يتعاملوا مع هذه التغيرات الديموغرافية الوبائية بتغيير أسلوب حياتهم في محاولة لزيادة النشاط الجسماني والعمل على إنقاص الوزن وتغيير نمط الغذاء.**

ولكن تنفيذ هذه التغيرات الحياتية صعب بسبب القيود على حرية الحركة من قبل الجيش الإسرائيلي، والقيود الاجتماعية على حركة النساء، وعدم كفاية المجهود البدني بسبب ابتعاد السكان عن المهن المدرة للدخل ذات العلاقة بالعمل في الأرض والإقبال على المهن ذات الطبيعة الساكنة (مثل الوظائف المدنية). وبالمثل، فإن تغيير نمط النظام الغذائي للتقليل من العوامل المؤدية للإصابة بالأمراض المزمنة، كالإقلال من تناول الدهون والنشويات يشكل صعوبة بالنسبة للمرأة، لأن المأكولات الصحية اللازمة لاتباع الحمية أكثر تكلفة. وهكذا، فغالبا ما يكون الفقر هو ما يعترض طريق التحكم في النظام الغذائي (وليس ما يسميه بعض العاملين بالرعاية الصحية بالـ 'الجهل'). **من هنا، يطرح السؤال حول جدوى تقديم التوعية الصحية نفسه، بينما تعجز المرأة عن تغيير سلوكها بسبب السياق الذي تعيش فيه. وتتضح لنا الحاجة لتغيير بعض عناصر هذا السياق الذي تعيش فيه المرأة حتى تستطيع الاستفادة بالتوعية الصحية التي تتلقاها.**

أمراض التخلف

بالرغم من استمرار التحول الوبائي وارتفاع نسبة الأمراض المزمنة، إلا أن هناك بعض الأمراض المتعلقة بالتخلف والفقر ما تزال المرأة الفلسطينية تُبتلى بها. على سبيل المثال، تشير دراسة من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أن **معدلات فقر الدم بين النساء المتزوجات وغير الحوامل اللواتي بلغن سن الإنجاب كانت أعلى قليلا بالمقارنة مع نسبتها بين النساء الحوامل، بنسبة 35% إلى 31% على التوالي** (Palestinian Central Bureau of Statistics. Birzeit University, 2003). **هذه النتائج غير متناسقة مع الحقيقة العالمية التي تشير إلى أن فقر الدم أكثر انتشارا بين النساء الحوامل.** ولكن إذا قمنا بتحليل هذه المعلومة في ضوء تمحور خدمات الرعاية الصحية الفلسطينية والأبحاث الصحية على خدمات ما قبل الولادة وصحة الأمومة والطفولة بشكل أساسي، وتجاهلها التام لكل الأوجه الأخرى لصحة واحتياجات المرأة، بالإضافة إلى استمرار الإهتمام المحلي على الرجال فقط فيما يخص الأمراض المزمنة، نستطيع أن نستخلص أنه **لإحداث تغيير يجب أن تصبح الأولوية الملحة للسياسات وبرامج التنفيذ تغيير النظرة لصحة المرأة ومرضها إلى نظرة شاملة للصحة العامة، وألا تبقى محصورة على صحة الطفولة والأمومة، وأن يتم تطوير النظام الصحي ليتعامل مع احتياجات المرأة الفلسطينية بغض النظر عن حالتها الاجتماعية أو كونها حاملا أم لا.**

الزواج المبكر وارتفاع نسبة العزوبية

تدل المعلومات المستمدة من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني على أن متوسط سن أول زواج للنساء قد ارتفع إلى 20 عاما في 2011، بواقع 20.2 سنة في الضفة الغربية و19.8 سنة في قطاع غزة (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2011). ولكن المعلومات الأولية لجهاز الإحصاء لفترة 1997-2007 تشير إلى ارتفاع نسبة الزواج تحت سن الـ 18 مصاحبا لارتفاع نسبة العزوبية؛ وتتفاوت النسب في كل منطقة من مناطق الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد تم رصد أعلى نسبة للزواج المبكر في منطقة الخليل، وأعلى معدلات للعزوبية في منطقة رام الله/البيرة (Abu Rmeileh and Hammoudeh, unpublished data). كما سجل جهاز الإحصاء الفلسطيني **ارتفاعا في نسبة العزوبية بين النساء في 2010** بمعدل 9% من نساء فوق سن الثلاثين غير متزوجات في مقابل 3% من الرجال (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2010). وبالطبع، فهذه التغيرات تنعكس على صحة المرأة. **فمن ناحية، يمثل الزواج المبكر والحمل المبكر عوامل خطورة على الصحة، ويزيد من احتمالات مضاعفات متنوعة، ولذلك هناك حاجة للتركيز على منطقة الخليل بشكل خاص.** ومن الناحية الأخرى، يزيد ارتفاع نسبة العزوبية من الضغوط العائلية والاجتماعية، بالإضافة إلى أن **العزوبية تحمل في جوانبها الإقصاء من الخدمات الصحية بسبب حصر اهتمام النظام الحالي على احتياجات صحة الحمل والأمومة والطفولة.** المنطق الذي يقوم عليه هذا النظام هو أن الاحتياجات الصحية للمرأة تتعلق بعملية الإنجاب فقط، مما يوحي بأن الدور الوحيد الذي يمكن أن يؤثر على صحة للمرأة هو عملية التكاثر البيولوجي، وليس أي نشاط آخر من نشاطات الحياة، كالعمل مدفوع الأجر، أو العمل المنزلي، ولا أية مرحلة صحية أخرى من دورات حياة المرأة. تلك النظرة الضيقة لدور المرأة في المجتمع تؤدي حتما إلى إهمال الاحتياجات الصحية للمرأة غير الحامل، سواء العزباء أو المتزوجة. **هذه نقطة أخرى تحتاج إلى انتباه سياسي وتنفيذي حيث إن 9% من النساء الفلسطينيات فوق سن الثلاثين في الأراضي المحتلة غير متزوجات، أي حوالي 190,000 امرأة يتم إقصاؤهن من الرعاية الصحية بسبب عدم وجود برامج موجهة إلى صحة المرأة العازبة. وذلك بالإضافة إلى أن المرأة غير المتزوجة، وخصوصا إذا كان سنها فوق الثلاثين تتعرض لوصمة اجتماعية بسبب العزوبية. وتصنف العازبات في فئة غير علمية تحمل معنى ازدرائي بالعربية وهي كلمة 'عانس' بدلا من الكلمة 'عزباء'، وهي الكلمة البسيطة المستخدمة للرجال غير المتزوجين، مما ينبه إلى الحاجة لاستخدام تصنيفات طبية موضوعية ومؤشرات معنوية متعلقة بنوعية الحياة وجودتها للنساء العازبات عند رصد حالة صحة المرأة في المستقبل.**

الحمل والولادة ورعاية ما بعد الولادة

تشير الدراسات إلى أن الرعاية الصحية أثناء الحمل والولادة تحت إشراف مهني (أي في المستشفيات والعيادات وليس في المنزل) قد ارتفعت بشكل ثابت منذ الـ 2000 وتقريبا في كل مكان (Abdul Rahim, H, et al, 2009). ولكن تبقى جودة هذه الخدمة محل سؤال، فمثلا، تم رصد ارتفاع ملحوظ في نسبة الولادات القيصرية في الأرض الفلسطينية المحتلة من 6% في عام 1996 إلى 15% في عام 2006 (Abul-Rahim, H, et al, 2009)، وتم تسجيل أعلى نسبة في الضفة الغربية بواقع 19% عام 2010، (oPt Health and Nutrition Cluster, 2012) متخطية

بذلك النسب المقبولة التي توصي بها منظمة الصحة العالمية. هناك احتمال أن تكون هذه النتائج انعكاسا لإجراء جراحات غير ضرورية، مما يعرض صحة المرأة والمولود للضرر، لأن الخصوبة المرتفعة وتدني مستوى الخدمة الصحية يزيدان من العوامل التي تُعرض للخطر. هذه النتائج تشير أيضا إلى احتمال وجود خلل في نظام الطوارئ؛ ولذلك، يوصى بوضعه تحت الملاحظة. كما إن هناك حاجة للتحقيق في كيفية اتخاذ قرار إجراء التدخل بالقيصرية، وتتبع نتائج هذه الجراحات. إذاً، هناك حاجة لمراجعة دقيقة للممارسات الجارية وإدخال مؤشرات جديدة في التقييم حتى يمكن تحديد الثغرات التي تفصلنا عن نظام توليد ملائم. إن تحديد الحالات التي تحتاج للولادة القيصرية ووضع خطة للإقلال من العمليات التي تجرى لأسباب غير طبية لها أولوية في مسار السياسات القادمة. فالجراحات القيصرية تثقل كاهل النظام الصحي المنهك أصلا سواء من الناحية المالية أو من ناحية الموارد البشرية.

أما خدمات الرعاية فيما بعد الولادة فهي لا تزال غير مستغلة من قبل الكثير من النساء (والجهل ليس السبب). ويشير جهاز الإحصاء إلى أن 38% فقط من النساء أبلغن عن تلقي رعاية بعد الولادة من قبل شخص متخصص بعد آخر ولادتين (Palestinian Central Bureau of statistics, 2010). وحسب جهاز الإحصاء، فالرعاية بعد الولادة تتضمن زيارة واحدة على الأقل لدى متخصص الصحة في أول 6 أسابيع بعد الولادة (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2007)، مما يطابق بدقة تعريف منظمة الصحة العالمية للخدمة الصحية التي تحقق الحد الأدنى المطلوب من الرعاية. ونظراً لأن الفترة التي تلي الولادة تعتبر فترة حرجة في ما يخص صحة وجودة حياة الأم والمولود، لذلك تركز الكثير من الأبحاث على الأوجه الطبية الحيوية مثل مقابلة المتخصص الصحي، وهو ما لا يلاقي إقبالا كبيرا من قبل المرأة الفلسطينية. **بالمقابل، كشفت دراسة تركزت على جودة الحياة للمرأة في فترة ما بعد الولادة عن مجموعة من الإحتياجات الصحية التي تتخطى مسألة زيارة المتخصص. فقد لفتت الدراسة النظر إلى نوعية الخدمات المقدمة للمرأة فيما بعد الولادة**، حيث عبرت 44% من النساء عن أن الدعم المعنوي على رأس احتياجاتهن، في مقابل 21% قررن ان الخدمة الطبية تأتي في المقام الأول. **هذه النتيجة إنما تؤكد على ضرورة إدخال مؤشرات قياس تخرج من إطار الخدمات الطبية الحيوية البحتة المقدمة حاليا في فترة ما بعد الولادة، وهي أيضا تشير إلى أن الخدمات الصحية ذاتها عليها أن تذهب إلى أبعد من معايير الصحة التقليدية (داخل العيادة) لتوفي احتياجات المرأة، كما تعبر عنها المرأة. كما إن برامج زيارات البيوت بالخدمات المتاحة للأم والمولود تعتبر أساسية لتوفير الدعم الذي يحتجن إليه.**

الخصوبة والعقم

شكلت الخصوبة الفلسطينية موضوعا لمناقشات كثيرة لصلتها اللصيقة بكفاح الشعب الفلسطيني من أجل البقاء وتحقيق العدل، ومن أجل دولة ذات سيادة. وموضوع الصراع هو التوازن السكاني بين الفلسطينيين والإسرائيليين. حيث يرى الإسرائيليون خطرا في الخصوبة، ويرى الفلسطينيون فيها سلاحا للمقاومة (Courbage, 1999). وبالرغم من انخفاض نسبة الخصوبة الفلسطينية من 6.1 'إجمالي معدل الخصوبة' في 1991 (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2006) إلى 4.1 في 2008-2009 (Palestinian Central Bureau of statistics, 2010)، إلا أننا نلاحظ أن معدلات الإقبال على الأطفال والخصوبة يعتبر، إلى حد ما، لغزا؛ حيث إنه لا يرتبط فقط بمستوى تعليم المرأة، فالمرأة المتعلمة في قطاع غزة أكثر خصوبة من المرأة المتعلمة في مناطق أخرى من العالم.[3]

هناك اعتقاد أن انخفاض نسبة توظيف الأنثى البالغة ضمن القوة العاملة يمثل تفسيرا لبقاء الخصوبة مرتفعة بالرغم من انخفاضها النسبي. من ناحية أخرى، نجد أن إقبال الفلسطينيين على إنجاب الأطفال لم يؤثر على نسبة الاستثمار في صحتهم، حيث إن معدل وفيات الأطفال في انخفاض، ولا على نسبة الاستثمار في تعليمهم، حيث إن الفلسطينيين يتمتعون بأعلى نسبة تعليم في العالم العربي. بالفعل، نجد أن احتياجات الفلسطينيين الوسطيين والإطار الذي يعيش فيه السكان، والذي بدوره يحدد معدل خصوبتهم، لا يؤخذ في الاعتبار في هذه النقاشات الدائرة حول الخصوبة الفلسطينية. من الواضح مثلا أن **التدابير التي يلجأ إليها الفرد أو الأسرة من أجل البقاء والمعيشة تدفعه نحو الإقبال على إنجاب الأطفال؛ ولذلك، تبقى معدلات الخصوبة على ما هي عليه. فطالما ليس هناك نظام للتأمين الاجتماعي يكفل حياة كريمة لكبار السن ويغطي احتياجات الحياة المتعددة، كالسكن والرعاية الصحية والدخل المناسب واحتياجات الإعاقة والغذاء وعلى رأسها الأغذية التي تقلل من احتمالات الإصابة بالأمراض المزمنة، فمن المتوقع أن يستمر الفلسطينيون في الاعتماد على أولادهم في شيخوختهم عوضا عن الضمان الاجتماعي. مما يفسر، إلى حد كبير، استمرار ارتفاع معدلات الخصوبة التي نراها بالمقارنة مع ما هو متوقع عند كل مرحلة من المراحل التنموية** (Giacaman, Population and Fertility. Population Policies, Women's Rights, and Sustainable Development, 1997).

يتطلب هذا الوضع سياسات شاملة تذهب إلى أبعد من مجرد إمكانية الحصول على وسائل تنظيم الأسرة أو التحكم في عدد السكان كمؤشرات لحدوث تغيير، وهذا ما تؤكد عليه وزارة شئون المرأة وبعض دراسات الأمم المتحدة (MoWA indicators 2011-2013) (Division for the Advancement of Women. Department of Economic and Social Affairs, undated)؛ كما يتطلب الوضع سياسات **أوسع من سياسة التركيز على الحصول على الرعاية الصحية، تلك السياسة التي تفترض أن الاحتياجات التي لا توفرها الرعاية الصحية ستجد حلها تلقائيا في تنظيم الأسرة بدلا من التعامل معها كاحتياجات شاملة تؤثر على معيشة وجودة حياة النساء، وبالأخص كبار السن منهن. أو بعبارة أخرى، كل هذه الحقائق المركبة تتطلب سياسات ذات نظرة أشمل من مجهودات تنظيم الأسرة، وتتطلب إعادة صياغة، بحيث تصبح واعية بالإطار الاجتماعي، وتظهر حساسية للمسائل المرتبطة بالنوع الاجتماعي وتشرك كل القطاعات، بحيث تتمكن من التعامل مع تعقيدات مشاكل السكان في الأرض الفلسطينية المحتلة. بل يمكننا القول: إننا لن نتمكن من التعامل مع التعارض القائم حاليا بين احتياجات المعيشة الآنية والتخطيط لتنمية مستقبلية مستدامة إلا إذا تحلينا بتوجه متوازن متكامل في شكل سياسات تأخذ احتياجات السكان المعيشية في الاعتبار.**

ومن ناحية أخرى، اذا كنا سنتولى احتياجات المرأة والرجل في مجال تقليص الخصوبة بشكل جدي فعلينا أن نتولى بجدية مماثلة المشاكل المصاحبة للعقم. لسنوات عديدة ونحن نعلم أن معدل العقم بين الأزواج الفلسطينيين يبلغ 10-7%، وبلغ 8.4% في 2010 (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2011)، ومع ذلك فمؤشرات صحة المرأة تعجز عن أخذ هذه النقطة الهامة في الاعتبار، مسألة أن هناك رجالا ونساء يحتاجون الحصول على رعاية وعلاج للخصوبة. وكما رأينا، في النقاش أعلاه، فإن دور الأطفال في ضمان الحماية الاجتماعية في سن الشيخوخة نظرا لعدم وجود نظام تأمين اجتماعي فعال للمواطنين الفلسطينيين، فإنه ليس غريباً أن الأزواج ذوي الخصوبة المنخفضة أو المصابين بالعقم يعانون معاناة شديدة جراء عدم قدرتهم على الإنجاب، فالإنجاب من الأهداف الأساسية للزواج في المجتمع الفلسطيني. **بالإضافة إلى ذلك، يعزز الإنجاب وضع المرأة الفلسطينية وقدرتها الاجتماعية، ويفتح أمامها إمكانية الوصول إلى نطاقات اجتماعية بحرية أكبر. ومما يزيد الطينة بلة أن المرأة العاقر يقع عليها اللوم لعدم خصوبتها، وتتعرض للاستهزاء في المعاملة، وفي بعض الأحيان يصل الأمر إلى النبذ أو الطلاق؛ كما تعيش المرأة العاقر تحت ضغط اجتماعي كبير ليس فقط من طرف الزوج وعائلته، بل من مجتمعها المحلي ومن المجتمع ككل. ومن هنا، فإن العقم يمثل تهديدا كبيرا لوضع المرأة ونفوذها في المجتمع، بالإضافة إلى خطر العوز المادي والصحي وأشكال أخرى من الاحتياجات في السن المتقدمة.** (Giacaman, Introduction. Reproductive Health. Infertility Among Palestinian Women: Urgent Medical and Socio-cultural Concerns, 2012).

وتناقضا مع الأهداف المعلنة لمؤسسات دعم المرأة، نجد القليل من الدعم للمرأة في مواجهة العقم، بما في ذلك من المولين الدوليين والمؤسسات الإنسانية التي تهدف إلى تحسين حالة المرأة الفلسطينية. على العكس من ذلك، يبدو وكأن لا شئ يثير الاهتمام إلا تحديد النسل، وذلك من خلال التمحور على خدمات تنظيم الأسرة الذي تدعمه وتكرسه مساعدات التنمية. بلا شك، فإن التركيز على توفير إمكانية

3 اتصال شخصي مع الأستاذ الدكتور مروان خواجة، باحث ديموغرافي وإحصائي رائد في مركز أبحاث الإحصاء والسكان، اسكوا، بيروت #

الحصول على خدمات تنظيم الأسرة يشكل أهمية كبيرة، ولكنه غير كاف لأنه لا يأخذ في الاعتبار حق الناس الأصلي في الإنجاب، وبصفة خاصة بالنسبة للمرأة. مما تقدم، يتضح أن توفير خدمات علاج العقم عن طريق المؤسسات الصحية الحكومية يجب أن يصبح أولوية عند رسم السياسات الجديدة ووضع البرامج التنفيذية.

سن انقطاع الحيض وصحة المرأة كبيرة السن

لا توجد، إلى تاريخنا هذا، معلومات كافية عن نوعية وشكل الخدمات الصحية المقدمة من قبل المؤسسات الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة. وبينما هناك كمية وفيرة من التقارير المتصلة بعدد الحالات (وليس عدد الأفراد) الذين يتوافدون على العيادات، إلا أننا لا نزال في حاجة إلى أبحاث أكثر لإزاحة النقاب عن الثغرات الموجودة في الخدمات المقدمة، **وبصفة خاصة لأن الرعاية الصحية للمرأة لا يجوز أن تكتفي بتقديم الخدمات قبل وأثناء وبعد الولادة فقط، بل عليها أن تشمل كل الاحتياجات الصحية ولكل النساء، سواء عازبات أو متزوجات بلا حمل، أو في سن انقطاع الحيض أو كبيرات السن.** ولكن هناك بعض الأبحاث الأولية التي تمت في محافظة رام الله يمكن أن تلقي ضوءاً على بعض هذه الثغرات (Khatib, R, Ghandour, R, et al, 2011). يشير هذا البحث إلى أن العيادات لا تقدم، بالأساس، إلا خدمة قبل وبعد الولادة وتنظيم الأسرة وعلاج أمراض النساء، والتي تشمل الرعاية الطبية للالتهابات والمشاكل المتعلقة بالثدي أو بالمبايض والرحم وإجراء الفحوصات. كما تشير نتائج هذا البحث إلى أن الغالبية العظمى للنساء اللواتي لجأن إلى العيادات كن متزوجات، وذلك طوال فترة البحث (4 شهور). حوالي نصفهن لجأن للعيادة من أجل الحصول على خدمات ما قبل الولادة؛ الغرض الثاني الذي تأتي من أجله النساء إلى العيادة هو الحصول على خدمات تنظيم الأسرة. أما الخدمات المتوفرة لما بعد الولادة فكانت قليلة جدا. وفي العموم، فإن الخدمات المتوفرة تقوم بتهميش وإقصاء احتياجات بعض النساء، وبالأخص المرأة غير المتزوجة، أو التي تمر بفترة انقطاع الحيض، أو كبيرة السن. وخلصت الدراسة إلى أنه في سبيل الوصول إلى نظرة موسعة لما يجب أن تكون عليه الرعاية الصحية للمرأة هناك ضرورة ملحة لتدريب وتوعية العاملين، ومتابعتهم، والإشراف عليهم حتى يقوموا بتطبيق البروتوكولات الخاصة بصحة المرأة. فقد رصدت الدراسة درجة من المشاكل في طرق التشخيص ووصف العلاج؛ وتوصي الدراسة برقابة وملاحظة هذه الممارسات ومتابعتها.

ولكن، في كل الأحوال، فإن احتياجات المرأة في سن انقطاع الحيض وفي السن المتقدمة تتخطى نطاق الخدمات الصحية. ونكرر أن استيفاء هذه الاحتياجات يستلزم تضافر جهود وسياسات عدد من الوزارات والقطاعات المختلفة. وعلى سبيل المثال من الناحية الاجتماعية، تعاني الكثير من النساء من الإهانة بسبب مرحلة بيولوجية تمر بها، وهي فترة انقطاع الحيض وزوال القدرة على إنجاب الأطفال، بل إن هناك بعض العاملين في المجال الطبي ممن يستخدمون عبارة 'سن اليأس' عند الحديث عن فترة انقطاع الحيض، مما يظهر مدى تغلغل النظرة المهينة للمراحل البيولوجية التي تمر بها المرأة حتى من قبل العاملين على تقديم الخدمات الصحية. مرة أخرى، وكأن دور المرأة الوحيد في المجتمع هو إنجاب الأطفال، فما إن تصبح المرأة غير قادرة على الإنجاب فلا بد أن يصيبها اليأس لأنها تكون قد فقدت قيمتها الرئيسية في الحياة، بينما يتم إهمال الأعراض الفعلية وتبعات انقطاع الحيض بالرغم من أنها قد تتسبب في الكثير من المعاناة، وتتطلب معاملة فعالة داخل وخارج العيادة من خلال زيارات منزلية وعمليات تأهيل وتوعية للمجتمع بالمشاركة.

هناك بعض الإحصائيات الفلسطينية عن كبار السن التي قد توقظنا من غفوتنا. ففي العام 2010، لم تعد العائلات الممتدة تمثّل إلا 12% من إجمالي عائلات المناطق الفلسطينية المحتلة، وهذا يعني أن غالبية كبار السن يعيشون وحدهم. كما إن 91% من كبار السن من الرجال متزوجون، وذلك في تباين كبير مع نسبة النساء كبيرات السن المتزوجات والتي لا تتخطى نسبة 43%، كما إن 50% من النساء أرامل مقابل 8% فقط من الرجال (مما يشير بوضوح إلى أن الرجال يتزوجون في حالة وفاة الزوجة، بينما لا تتزوج النساء بعد موت الزوج). ومن ناحية أخرى، فإن 25% من كبار السن من الفقراء بالرغم من أنهم يمثلون 4.4% من إجمالي عدد السكان، أي 5% فقط من إجمالي عدد الفقراء في الأرض المحتلة، وعلية فإن كبار السن أكثر فقرا من باقي السكان.

هناك اتجاه واضح لتزايد الشيخوخة في الأرض الفلسطينية المحتلة، حيث وجد أن متوسط العمر قد ارتفع إلى 71 عاما للرجال و73.9 للنساء في 2011 (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2011). من ناحية أخرى، هناك ارتفاع في نسبة الأسر النووية، مما يثير التساؤل حول **كيف يُعتنى، ومن يعتني بكبار السن، خصوصا في ظل انعدام وجود مؤسسات لرعايتهم، بالرغم من وفرة المؤسسات المتخصصة في الأسرة. إن مصير كبار السن والطريقة التي ستتم رعايتهم بها في بيوت الأسر النووية، والتي بدورها تنقصها الإمكانيات المادية والمعنوية والاجتماعية اللازمة لدعم كبار السن، يفرض إشكالية لا تحتمل الاستخفاف بها. فإذا وضعنا في الاعتبار فروق السن بين الأزواج وارتفاع متوسط عمر النساء بالنسبة للرجال، نجد أن أعدادا أكبر من النساء يترملن ويعشن في حالة من العوز في السن المتقدمة.** أي إن الشيخوخة نوعية، ونجد فيها نسبة أكبر من النساء يعشن فترة أطول من الرجال، ويعانين من إعاقات متنوعة.

ويبلغ سن الشيخوخة عدد أكبر من الناس بصفة عامة، ولا شك أنهم سيحتاجون إلى خدمات متنوعة، ليس فقط طبية، ولكن أيضا خدمة منزلية ومتابعة للخدمات الاجتماعية، بما فيها خدمة توصيل الوجبات الغذائية. والمشكلة هنا لا تخص حقوق الإنسان والعدالة والعدل فحسب، بل ترتبط أيضا بضرورة تخفيف عبء رعاية كبار السن عن كاهل الشباب، وبالأخص النساء، حتى يتسنى لهن مشاركة أكثر كفاءة في قوة العمل، بشرط أن تدرج خدمات رعاية المسنين والأطفال في الخدمات المؤسسية على حد سواء. مثل هذه السياسات التي ترعى احتياجات المسنين والأطفال من شأنها تجديد شباب الاقتصاد وتكريس استقلالية النساء وكبار السن، ورفع نوعية الحياة والإحساس بالكرامة والثقة بالنفس في آن واحد. **وفي كل الأحوال، فالاتجاهات الديموغرافية التي تم رصدها خلال العقد الماضي تلح على مسألة توفير رعاية لكبار السن من خلال إعطائهم أولوية في الاستقصاءات والأبحاث ورسم السياسات، ووضع برامج التنفيذ في المستقبل.**

الأشخاص ذوو الإعاقة

جاءت نسبة الإعاقة في الأرض الفلسطينية المحتلة في معدلات ثابتة على مرّ السنين، ففي العام 2011، جاءت التقارير بنسبة 7.2%، بمعدل 2.9% في الضفة الغربية و2.4% في قطاع غزة. وتصيب الإعاقة جميع الأعمار ابتداء من الولادة، ولكن يواجه المعوقون تبعات شيخوخة المجتمع، حيث تضاف صعوبات الشيخوخة إلى عبء الإعاقة عند كبار السن من المعوقين.

يزودنا المسح، الذي أجراه جهاز الإحصاء في 2011، بمعلومات قيمة بصدد الأشخاص ذوي الإعاقة. كما هو متوقع نجد أن معدلات الإعاقة ترتفع مع ارتفاع السن، حتى نجد أن 32% ممن هم فوق سن 75 مسجلين كمعاقين. وهناك 34.1% من النساء بالمقارنة بـ 28.9% من الرجال، و1.8% من الأولاد و1.3% من البنات مسجلين كمعاقين. ثلث السكان ذوو الإعاقة لم يسبق له الزواج، وثلث آخر لم يسبق له الذهاب إلى المدرسة، كما إن 87% منهم لا يعملون. **كما رصدت الدراسة عددا من الاحتياجات غير الملباة عند هؤلاء المعاقين، ابتداء من أبسط أدوات الدعم كالنظارات الطبية لمساعدتهم على الرؤية، أو سماعات للأذن لتحسين السمع، أو مقاعد متحركة وأدوات أخرى يمكنها أن تساعد على الأداء في المجتمع أو العمل، ناهيك عن برامج علاج النطق أو العلاج الطبيعي، أو المهني، أو أي شكل من أشكال التأهيل الذي يمكنه أن يخفف بعضا من معاناتهم. كما يعاني المعوقون بالطبع من ضعف الاندماج في المجتمع.** هناك نسبة مرتفعة من المعوقين تصل إلى 76.4% لا يستخدمون المواصلات العامة، لأن المواصلات تفتقر إلى البنية التحتية التي قد تسمح لهم باستخدامها؛ حوالي خُمس المعوقين تركوا المدارس بسبب مشاكل مالية أو عوائق بيئية، كما يعاني أغلبهم من الوصمة المقرونة بالإعاقة (Palestinian Central Bureau of Statistics, 2011). **تؤكد كل هذه النتائج على ضرورة إدخال احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في سياسات جميع القطاعات.**

التعرض إلى العنف السياسي الإسرائيلي وتأثيره على الصحة

من المعروف أن الحروب والصراعات تؤثر سلبيا على الصحة. فبالإضافة إلى الموت والإصابة والإعاقة والنزوح وصعوبة الحصول على الخدمات الصحية، يتعرض السكان، بشكل متواصل، للخطر أثناء الصراعات. وهذا التوتر النفسي يؤدي إلى حالة من الكرب الذي يفضي إلى المرض (Watts et al, 2007). ومع ذلك، وبصفة عامة، يستمر وصف معاناة الفلسطينيين من خلال إحصاء عدد الأموات والإصابات والإعاقات فقط، بدون الالتفات إلى تأثير الحروب على صحة السكان وما تحدثه من 'جروح داخلية'.

يفتح الاهتمام بالإطار الأمني للإنسان مجالا لأخذ القياسات المستمدة من التقارير الذاتية عن الصحة في الاعتبار، كتقييم الناس لأمنهم الشخصي، والمخاوف التي يواجهونها، وحالتهم الصحية، باستخدام مؤشر التقييم الذاتي للصحة والرفاهية لاستكمال القياسات الموضوعية وتقييم حالة الصحة (Schalock, 2004). وهنا، في الأرض الفلسطينية المحتلة، تمدنا هذه القياسات المستمدة من التقييم الذاتي للصحة بوسيلة لتقييم أثر الظروف الشبيهة بالحرب على الحالة الصحية للسكان، حيث لا يمكن للقياسات الطبية الحيوية وحدها أن تعكسها.

في العام 2005، تم استخدام 'مؤشر الرفاهية' التابع لمنظمة الصحة العالمية لتقييم مستوى حياة الفلسطينيين الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتم تطبيقه على عينة ممثلة من البالغين من عامة السكان. تبين، من هذا البحث، أن جودة الحياة في الأرض الفلسطينية المحتلة أكثر انخفاضا من جودة الحياة في أي من البلاد التي أدرجتها منظمة الصحة العالمية في دراستها (Mataria et al, 2009). وتبين من الدراسة أيضا أن المشاركين لديهم مخاوف كبيرة على سلامتهم الشخصية، وعلى عائلاتهم، ومن فقدان مصدر الدخل أو البيت او الأرض، مخاوف على مستقبلهم ومستقبل عائلاتهم، ومصابون بـ'الهمّ'، وهو تعبير واسع يحيل إلى ثقل المخاوف والحزن والكآبة والكرب، بالإضافة إلى القلق والعجز والحرمان. أفصح معظم المشاركين عن تأثرهم بشكل سلبي من الانتهاكات المستمرة من قبل الاحتلال العسكري الإسرائيلي والإغلاقات والحصارات، وكذلك العنف بين الفلسطينيين.

ومن الجدير بالذكر أن النساء سجلن تقييمات أعلى من الرجال بالنسبة لجودة الحياة (Mataria et al, 2009). وهي نتيجة مثيرة للدهشة من حيث إن المرأة تأخذ فرصا أقل بصفة عامة بالنسبة للرجل في مجتمع أبوي يميز ضد المرأة، ويحدّ من حرياتها. ويبدو أن النظام الأبوي، بتقييده لحركة المرأة خارج البيت وبدفعه بالرجل خارجه بحثا عن القوت بعيدا عن المحيط المنزلي، قد تسبب في هذا التأثير الوقائي المتناقض للمرأة. فالفضاء العام، أو عالم الرجال، مفعم بالمخاطر اليومية والانتهاكات والشعور بالكرب أثناء عبور نقاط التفتيش، والتعرض للتوقيف والتفتيش الذاتي والاعتقال والمنع من العبور والتعرض للإهانة، مما قد يفسر هذه النتيجة. ولكن هذه النتائج تؤكد الحاجة للالتفات لصحة الرجال أيضا في ما يتعلق بإشكالية النوع الاجتماعي التي يساء فهمها على أنها تتعلق بالنساء فقط، في حين أن النوع الاجتماعي واقع يلتف حول حياة الرجال والنساء في آن واحد.

تكشف الداراسات التي أجريت على سكان الضفة الغربية عن مستويات عالية من الكرب النفسي داخل المنزل، وبالأخص أثناء اجتياحات الجيش الإسرائيلي. ومنها حالات من الكرب الشديد والأرق والخوف اللا إرادي والإنهاك والاكتئاب والإحساس بالمهانة؛ وقد تزامنت كلها مع أعراض صحية سلبية. ومن خلال دراسة أجريت على المراهقين في محافظة رام الله نتبين أن التعرض للمهانة يقترن بشكل ملحوظ بالشكوى من الصحة (Giacaman, 2007)، بينما يقترن التعرض للعنف الجماعي بالتأثير السلبي على الصحة النفسية حتى بعد إجراء تعديلات على النتائج في ما يتعلق بالنوع الاجتماعي ومحل الإقامة والعوامل المرتبطة الأخرى.

وتعتبر هذه الدراسة ذات أهمية أيضا لأنها تظهر الاختلاف بين الأولاد والبنات في تعرضهم للعنف وظهور الأعراض عليهم. فبينما كان مستوى العنف الذي يتعرض له الأولاد من الجنسين مرتفعا جدا، **إلا أن الأولاد يتعرضون بشكل أكبر لأنواع عنف مثل** الضرب من قبل الجيش الإسرائيلي، أو الإهانة، أو الاستخدام كدرع بشري، أو استنشاق غاز مسيل للدموع، أو التفتيش الذاتي، أو التوقيف، أو الاعتقال، أو انتهاكات أخرى. **في المقابل، سجلت البنات ظهورا أوضح للأعراض، بما فيها أعراض شبيهة بالاكتئاب.** هذه النتائج مماثلة لنتائج الدراسات الأخرى في شقّي الأرض الفلسطينية المحتلة وغيرها، ويمكن تفسيرها باختلاف البيئة الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة، حيث تسمح القاعدة الاجتماعية للأولاد بحيز حرية أكبر خصوصا خارج محيط المنزل والمدرسة، فيتعرضون للعنف السياسي أكثر مقارنة بالبنات (اللواتي يبقين محميات من الانتهاكات، مرة أخرى كنتيجة متناقضة لقيود النظام الأبوي).

وقد أظهرت دراسة، أجريت في قطاع غزة في العام 2008، نتائج مماثلة لتلك التي أجريت في الضفة الغربية، بمعدلات مرتفعة من الكرب والخوف خصوصا بين الأطفال. ويذكر أن الأطفال يتعرضون لحوادث صادمة كمشاهدة مقتل الأقرباء، أو رؤية جثث مشوهة، أو أن يتم تدمير منازلهم. هذه الدراسات تشير إلى عدة أعراض نفسية من ضمنها مشاكل سلوكية أو صعوبة في الكلام، أو مخاوف، أو قلق، أو غضب، أو انخفاض في التركيز في المدرسة، أو صعوبة في أداء الفروض المدرسية (United Nations, 2008).

وربما لا يمكننا أن نفعل الكثير حاليا لوقف انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي المزمن التي يتعرض لها السكان بشكل يومي، **ولكن من الضرورة بمكان ألا نتسبب في 'إحداث ضرر إضافي'، بحيث أن الأضرار الناتجة عن انتهاك الشعب الفلسطيني تجد جذورها في قضايا اجتماعية سياسية، مما يستدعي منا، بالمقابل، البحث عن حلول اجتماعية سياسية، وليس مجرد وصفات طبية بمهدئات ومسكنات آلام أو جلسات علاج نفسي، أو تشخيص الصدمة والكرب كأمراض، وألا نتحول إلى مساهمين في إضفاء صفة المرض على المعاناة الناتجة من الحرب. وبذلك، قد نزيد الضغط النفسي على الضحايا.** في الواقع، فإن دراستنا حول مؤسسات الصحة العقلية والنفسية والاجتماعية أظهرت نوعا من الولع المبالغ فيه بالعلاج يصل إلى درجة رفض أي دعوة إلى تناول أسباب الكرب من جذورها (Giacaman, 2004). وبينما لا يوجد جدال حول احتياج جزء من السكان إلى العقاقير الطبية وجلسات العلاج النفسي إلا أن نسبتهم صغيرة جدا. **فالغالبية العظمى من الفلسطينيين يتأرجحون بين الراحة والمرض بشكل متواصل، متأثرين بتعرضهم اليومي للعنف والصدمة والكرب. وبالرغم من ظهور بعض الأعراض عليهم نتيجة لهذا التأرجح المتواصل إلا أنهم ليسوا مرضى؛ إنهم يعانون من الانتهاك، ويتوقون إلى وقف هذا الانتهاك، وإلى تحقيق العدالة.**

نساء يرزح أزواجهن في السجون الإسرائيلية

تؤكد التقارير أن الجيش الإسرائيلي أوقف أو اعتقل أكثر من 800 ألف فلسطيني بتُهم سياسية منذ 1967 حتى الآن (Palestinian Central Bureau of Statistics and Ministry of Detainee and Ex-detainee Affairs, 2012). ويقدر عدد المقبوض عليهم، في العام 2012، بـ 4000 شخص (B'tselem, 2012). وبينما يهتم الإعلام والتقارير المختلفة بمسألة الأسر والاعتقال إلا أننا لا نعرف إلا القليل عن تأثير سجن الرجال على زوجاتهم وأطفالهم. حتى أن دراسة حديثة أطلقت عليهم وصف 'ضحايا غير مرئيين' للعنف السياسي (Rabaia, Balsam, & Giacaman, 2013). وتشير هذه الدراسة إلى أن الزوجة التي يتم اعتقال زوجها أو الحكم عليه بالسجن في السجون الإسرائيلية تعاني مختلف المشاكل الإضافية في الحياة اليومية. ويأتي العوز المالي على رأس قائمة التبعات السلبية لأسر الرجل، وبالأخص لو كان الأسير العائل الرئيسي، ولكن بالرغم من أن وزارة شئون الأسرى والمحررين توفر 'دخلا' ومحامين للمسجونين السياسيين إلا أن هذه المساعدة المالية نُعتت بـ'لا شيء' من قبل النساء. فنسبة كبيرة من هذا الدخل يتم إنفاقها على احتياجات المسجونين أنفسهم مثل شراء الملبس والغذاء والسجائر من متجر السجن بأضعاف ثمنها الأصلي. إن وصف 'لا شيء' يعكس أيضا إحساسا قويا بالعزلة المعنوية الذي لا تخففه المساعدة المالية من الحكومة. كما يتضح لنا أيضا أن تقدير الوقوع في الأسر من قبل المجتمعات المحلية والمجتمع ككل قد انخفضت بعد اتفاقيات أوسلو 1993 بالمقارنة بفترة الانتفاضة الأولى، مما أدى إلى تعميق عزلة النساء زوجات الأسرى حتى داخل مجتمعاتهم المحلية (Rabaia, Balsam, & Giacaman, 2013).

كما تلقي نتائج هذه الأبحاث الضوء على المعاناة والمهانة التي تصاحب زيارة الأزواج

في السجون الإسرائيلية. ومن ناحية أخرى، عبرت النساء عن تدهور استقلاليتهم بعد القبض على أزواجهن، حيث ينتقل الإشراف على المرأة إلى والديّ زوجها، مما يزيد من القيود على حريتها وحركتها وملبسها من قبل العائلة والمجتمع المحلي. كما لاحظنا مشاكل اجتماعية نفسية، فقد أشارت النساء إلى إصابة أطفالهن بمشاكل نفسية كالكرب والاضطرابات السلوكية والحنين إلى الأب خصوصا في أيام الإجازات والأعياد. وأخيرا، لوحظ أيضا، بوضوح، وجود عنصر التخوف من المستقبل؛ فبعض الزوجات كن قلقات على تغير طبيعة العلاقات داخل الأسرة بعد خروج الزوج من السجن. من ناحية، كانت النساء في حالة انتظار يصلين من أجل الإفراج عن الزوج، ومن ناحية أخرى، تخوف بعضهن من معاملة الزوج لأطفاله الذين كبروا أثناء تواجده في السجن، وايضا من تقدمهن هن أنفسهن في السن، مما قد يدفع الزوج إلى الزواج من أخرى (Johnson & Giacaman, 2013). **وبينما يبدو أن هناك عددا من المؤسسات المعنية باحتياجات الأسرى، ولكن القليل منهم يهتم باحتياجات الزوجات، وبالأخص بالدعم الاجتماعي والأطفال والتعامل مع الضغوط الاجتماعية الإضافية التي تحط على الزوجة أثناء غياب زوجها في السجن. هذه النتائج تنبهنا إلى الاحتياج لصب الاهتمام على زوجات المعتقلين الفلسطينيين، والتأكد من إدراج احتياجاتهن في سياسات شاملة تعمل على تخفيف معاناتهن.**

3. إمكانيات استراتيجية واولويات السياسات

توصيات على مستوى عالمي:

- يتم بناء الصحة وهدمها أيضا بشكل كبير في البيئة التي يعيش فيها الإنسان. مما يعني أن علينا أن نستوعب الإطار الواسع الذي يعيش فيه الناس إذا أردنا أن نفهم ونتعامل مع الحالة الصحية للفلسطينيين رجالا ونساء.

- من الضرورة بمكان ألا نتسبب في 'إحداث ضرر'، إن الأضرار الناتجة عن انتهاك الشعب الفلسطيني تجد جذورها في قضايا اجتماعية سياسية، مما يستدعي منا، بالمقابل، البحث عن حلول اجتماعية سياسية، وليس مجرد وصفات طبية بمهدئات ومسكنات آلام،أو جلسات علاج نفسي، أو تشخيص الصدمة والكرب كأمراض، وألا نتحول إلى مساهمين في إضفاء صفة المرض على المعاناة الناتجة من الحرب. وبذلك، قد نزيد الضغط النفسي على الضحايا. إن الرجال والنساء الفلسطينيين يعانون من الانتهاك، ويتوقون إلى وقف هذا الانتهاك، وإلى تحقيق العدالة.

- إذا، فهناك ضرورة ملحة للخروج من حدود العيادة والمستشفى، بل لتخطي حيز الخدمات والقطاعات الصحية حتى ننجز تحسن في أوضاع الصحة. كما يجب علينا العمل على تضافر الخدمات الطبية مع رؤية المجتمع المحلي وبمشاركته، وأن نكرس التعاون بين القطاعات المختلفة والتركيز على مفهوم العدالة، أي على المبادئ الأولية للرعاية الصحية.

- هذا هو بالتحديد ما يجعل المؤشرات الطبية الحيوية غير كافية بالرغم من ضرورتها، وما يجعلنا نحتاج إلى التوجه نحو نظرة أوسع من النظرة المجهرية، وننفتح على رؤية شاملة تأخذ في الاعتبار السياق، أي توجه يصل إلى جذور الأسباب التي تتسبب في سوء الصحة في المجتمع الفلسطيني. كما إن هناك احتياجاً لإدخال مؤشرات جديدة في المستقبل لتقييم الصحة، وذلك بالإضافة للمؤشرات التي تهتم بالمرض، مثل مؤشرات نوعية الحياة والتقييم الذاتي للصحة والكرب والإحساس بالأمن الشخصي والأمن الغذائي ومؤشرات أخرى تعتمد على التقييم الذاتي، مما يمكننا من الإحاطة بالعوامل الاجتماعية والسياسية والنفسية والاقتصادية التي تعجل من المرض.

- إعطاء أولوية لصحة المرأة ومرضها في السياسات وفي برامج التنفيذ. وذلك من خلال منظور للصحة العامة لا يتوقف عند صحة الأم والطفل، بل يتعامل مع احتياجات المرأة الفلسطينية بغض النظر عن كونها متزوجة أم عزباء أو متزوجة ولكن غير حامل، أو تمر بفترة انقطاع الحيض، أو كبيرة في السن. ولذلك، يجب أن نقوم بتأهيل العاملين في الصحة ومتابعتهم والإشراف عليهم حتى يقوموا بتنفيذ بروتوكولات صحة المرأة التي لا يقوموا بتنفيذها في الوقت الحالي، ربما باستثناء بروتوكولات فترة الحمل.

- يتطلب هذا الوضع سياسات شاملة تذهب إلى أبعد من مجرد توفير إمكانية الحصول على وسائل تنظيم الأسرة أو التحكم في عدد السكان كمؤشرات لحدوث تغيير، وهذا ما تؤكد عليه وزارة شئون المرأة وبعض دراسات الأمم المتحدة (Division for the Advancement of Women, Department of Economic and Social Affairs, undated) (MoWA indicators 2011-2013)؛ كما يتطلب الوضع سياسات أوسع من سياسة التركيز على الحصول على الرعاية الصحية، تلك السياسة التي تفترض أن الاحتياجات التي لا توفرها الرعاية الصحية ستجد حلها تلقائيا في تنظيم الأسرة بدلا من التعامل معها كاحتياجات شاملة تؤثر على معيشة وجودة حياة النساء، وبالأخص كبار السن منهن. أو بعبارة أخرى، كل هذه الحقائق المركبة تتطلب سياسات ذات نظرة أشمل من مجهودات تنظيم الأسرة، وتتطلب إعادة صياغة بحيث تصبح واعية بالإطار الاجتماعي، وتظهر حساسية للمسائل المرتبطة بالنوع الاجتماعي، وتشرك كل القطاعات بحيث تتمكن من التعامل مع تعقيدات مشاكل السكان في الأرض الفلسطينية المحتلة. بل يمكننا القول أننا لن نتمكن من التعامل مع التعارض القائم حاليا بين احتياجات المعيشة الآنية وبين التخطيط لتنمية مستقبلية مستدامة إلا إذا تحلينا بتوجه متوازن متكامل في شكل سياسات تأخذ احتياجات السكان المعيشية في الاعتبار.

- يعتبر النوع الاجتماعي انعكاسا لبنية اجتماعية تؤثر على أدوار ومسئوليات الرجال والنساء. ويعاني الرجال الفلسطينيون من التعرض لدرجة كبيرة من العنف تستوجب التعامل معها والانتباه إلى صحة الرجال أيضا في ما يتعلق بإشكالية النوع الإجتماعي التي يساء فهمها على أنها تتعلق بالنساء فقط، في حين أن النوع الاجتماعي واقع يلتف حول حياة الرجال والنساء في آن واحد.

- يحتاج نظام المعلومات الخاص بالصحة والسكان إلى تحسين نوعي ومواجهة ظواهر مثل العزوف عن الإبلاغ بالمعلومات، وعدم دقة التقارير، وهبوط مستوى تفسير التقارير المتاحة. إن تلك التقارير تستخدم لوضع الخطط والسياسات، ولذلك يلزم أن تعكس، بدقة، الحالة الديموغرافية والصحية للسكان. فعلى سبيل المثال، لن يمكننا أن نحدد متوسط العمر المتوقع بدون معلومات دقيقة عن معدل الوفاة حسب السن، كما إننا لن نستطيع وضع التوقعات الصحيحة لعدد العيادات المطلوبة للأمراض المزمنة بدون معلومات دقيقة، ليس فقط بخصوص نسبة كل مرض فحسب، ولكن نسبة المرض حسب السن والجنس والمنطقة والموقع الجغرافي. الاعتماد على إجراء دراسات استقصائية بشكل دوري مكلف للغاية. وقد يحتاج التحسين النوعي لنظام تدوين المعلومات الحالي لمجهود كبير، ولكنه أكثر دقة، وأقل تكلفة على المدى الطويل.

- بشكل عام، يدفعنا التطور الديموغرافي المرصود خلال العقد الماضي نحو الاهتمام برعاية كبار السن كأولوية في المستقبل من خلال الدراسات ورسم السياسات وبرامج التنفيذ.

توصيات محددة

1. نظرا لسرعة ارتفاع نسبة النساء المصابات بالأمراض المزمنة، يجب أن تتخذ إجراءات عملية داخل وخارج قطاع الصحة لمساعدة المرأة على إنقاص الوزن وممارسة النشاط الرياضي، ومساعدتها على العودة إلى النظام الغذائي الفلسطيني التقليدي الذي يتكون، بالأساس، من منتجات الأرض، أي من مختلف الخضر وزيت الزيتون، بديلا عن الغذاء الذي أصبح يتعود على استهلاكه المزيد من السكان، وهو غذاء غني بالدهون، والكثير منه صناعي.

2. مواجهة ظاهرة الزواج المبكر أولوية أخرى، وبالأخص في منطقة الخليل، ويجب أن تصاحب التوسع في الخدمات التي تحتاجها النساء العازبات على مستوى الأرض الفلسطينية المحتلة. مما يتطلب إدخال مؤشرات لتقييم صحة المرأة العازبة.

3. نظرا لارتفاع معدل إجراء الولادات القيصرية إلى نسب غير مقبولة، هناك حاجة للتحقيق في كيفية اتخاذ قرار التوليد بالقيصرية، وتتبع نتائج هذه الجراحات. أي إن هناك حاجة لمراجعة دقيقة للممارسات الجارية وإدخال مؤشرات جديدة في التقييم، حتى يمكن تحديد الثغرات التي تفصلنا عن نظام توليد ملائم. إن تحديد الحالات التي تحتاج للولادة القيصرية، ووضع خطة للإقلال منها، خصوصا الحالات التي تجرى لأسباب غير طبية، أولوية في مسار السياسات القادمة. فالجراحات القيصرية تثقل كاهل النظام الصحي المنهك أصلا، سواء من الناحية المالية أو من ناحية الموارد البشرية. وهذه النتيجة إنما تؤكد على ضرورة إدخال مؤشرات قياس تخرج من الإطار المحدود للخدمات الطبية الحيوية الصرف المقدمة حاليا في فترة ما بعد الولادة، وهي أيضا تشير إلى أن الخدمات الصحية ذاتها عليها أن تذهب إلى أبعد من معايير الصحة التقليدية (داخل العيادة) لتوفي احتياجات المرأة كما تصفها المرأة. كما إن برامج زيارات المنازل بالخدمات المتاحة للأم والمولود تعتبر أساسية لتوفير الدعم الذي يحتجن إليه.

4. الالتفات إلى خدمات علاج العقم، والتأكد من توفير الجودة، وتقييم الإهدار في رعاية العقم يجب أن يكون أولوية في رسم السياسات ووضع برامج التنفيذ من قبل نظام الصحة الحكومي.

5. رفع درجة الاهتمام برعاية مرحلة توقف الحيض، والتركيز على أعراض وتبعات هذه المرحلة، لأنها تتسبب في الكثير من المعاناة، وتواجه بالكثير من الإهمال في العموم. ويتطلب ذلك العمل بكفاءة داخل وخارج العيادة من خلال زيارات البيوت، وتأهيل المجتمع المحلي، والعمل على مشاركته.

6. تنبهنا نتائج الكثير من التقارير إلى ضرورة إعطاء أهمية خاصة لزوجات المسجونين الفلسطينيين السياسيين في السجون الإسرائيلية، والتأكد من إدراج احتياجاتهن في سياسات تهدف إلى التقليل من معاناتهن..

المراجع

Abdul Rahim, H, et al. (2009). Maternal and Child Health in the Occupied Palestinian Territory. The Lancet, 967-977.

Abu Rmeileh N, Hammoudeh W. (2008). Unpublished Data.

Abul-Rahim, H, et al. (2009). Cesarean Section Deliveries in the Occupied Palestinian Territory (oPt): An Analysis of the 2006 Palestinian Family Health Survey. Health Policy, pp. 151-156.

Abu-Rmeileh, N, et al. (2011). Health-Related Quality of Life of Gaza Palestinians in the Aftermath of the Winter 2008-2009 Israeli Attack on the Strip. European Journal of Public health, pp. 732-737.

Abu-Rmeileh, N, et al. (2008). Mortality Patterns in the West Bank, Palestinian Territories, 1999-2003. Public Health Research, Practice, and Policy, pp. 1-8.

Batniji, R, et al. (2009). Health As Human Security in the Occupied Palestinian Territory. The Lancet, 1133-1143.

B'tselem. (2012). Statistics on Administrative Detention. Jerusalem: B'tselem - http://www.btselem.org/administrative_detention/statistics.

Commission on Social Determinants of Health. (2008). Closing The Gap in a Generation. Health Equity Through Action on the Social Determinants of Health. Geneva: The World Health Organization.

Courbage, Y. (1999). Reshuffling the Demographic Cards in Israel/Palestine. Journal of Palestine Studies, pp. 21-39.

Division for the Advancement of Women. Department of Economic and Social Affairs. (undated). Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women. New York: United Nations - http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/econvention.htm#article12.

Giacaman R, et al. (2010). Mental Health, Social Distress and Political Oppression: The Case of the Occupied Palestinian Territory. Global Public Health, pp. 1-13.

Giacaman, R et al. (2009). Health Status and Health Services in the Occupied Palestinian Territory. The Lancet, pp. 837-849.

Giacaman, R. (1989). Health as a Social Construction: The Debate in the Occupied Territories. Middle East Report, pp. 16-20.

Giacaman, R. (2012). Introduction. Reproductive Health. Infertility Among Palestinian Women: Urgent Medical and Socio-cultural Concerns. Birzeit: Institute of Community and Public Health. Birzeit University.

Giacaman, R. (1997). Population and Fertility. Population Policies, Women's Rights, and Sustainable Development. Birzeit: Women's Studies Program - Birzeit University.

Giacaman, R, et al. (2007). Humiliation: the invisible trauma of war for Palestinian youth. Public Health, pp. 563-571.

Giacaman, R, et al. (2004). Imprints on the consciousness. The Impact on Palestinian civilians of the Israeli Army invasion of West Bank towns. European Journal of Public Health, pp. 286-290.

Husseini, A, et al. (2009). Cardiovascular Diseases, Diabetes Mellitus, and Cancer in the Occupied Palestinian Territory. The Lancet, pp. 1041-1049.

Johnson, P; Giacaman, R. (2013). Triple Captivity. New Haven: Accepted for Publication, Journal of Middle East Women's Studies.

Khatib, R, et al. (2011). An Assessment of the Availability of Women's Health Services, Patient Management, Selected Access Aspects, and Drug Utilization Patterns. Birzeit: Institute of Community and Public Health, Birzeit University.

Mataria, A, et al. (2009). The quality of life of Palestinians living in chronic conflict: assessment and determinants. European Journal of Health Economics, pp. 93-101.

oPt Health and Nutrition Cluster. (2012). CAP 2012-2013 Needs Analysis Framework.: oPt Health and Nutrition Cluster – http://www.emro.who.int/images/stories/palestine/documents/Health.Nutrition.Cluster.pdf.

Palestinian Central Bureau of Statistics and Ministry of Detainee and Ex-detainee Affairs. (2012). On the Occasion of Palestinian Prisoners Day - The 17th of April. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics – http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/prisonersDay2012E.pdf.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2006). Demographic and Health Survey -2004. Final Report. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics.

Rabaia, Y; Balsam, C; Giacaman, R. (2013). "They came at midnight". A report on the impact of detention on the children of Palestinian political detainees in Israeli prisons. Birzeit: Institute of Community and Public Health, Birzeit University.

Schalock, RL. (2004). The concept of quality of life: what we know and do not know. Journal of Intellectual Disability Research, pp. 203-216.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2011). Survey of Persons with Disabilities 2011 - Report of Main Findings (In Arabic). Ramallah: Palestinian National Authority - Palestinian Central Bureau of Statistics - http://pcbs.gov.ps/Portals/_PCBS/Downloads/book1812.pdf.

Stewart-Brown, S. (1998). Emotional Well Being and its Relation to Health. Physical Disease May Well Result from Emoitional Distress. British Medical Journal, pp. 1608-1609.

United Nations. (2008). Gaza Strip inter-agency humanitarian fact sheet. United nations.

WHO. (2008). Social determinants of health in countries in conflict: a perspective from the Eastern Mediterranean Region. Cairo: WHO, Regional Office for the Eastern Mediterranean.

Ziadni, M, et al. (2011). Sources of human insecurity in post-war situations. Journal of Human Security, pp. 23-36.

Palestinian Central Bureau of statistics. (2010). Maternal and Child Health Indicators. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics – http://pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/healthE3.htm.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2011). Median Age in the Palestinian Territory at First Marriage by Sex and Governorate. Ramallah: Palestinian Central Bureau of Statistics.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2011). On the Eve of World Elderly Day 1/10/2011. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics – http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/elderly_E2011.pdf.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2007). Palestinian Family Health Survey, 2006. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics – http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/English_Report.pdf.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2011). PCBS, Family Survey, 2010 Results. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of statistics – http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/FamilyRes2011_E.pdf.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2008). Population. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics – http://pcbs.gov.ps/site/881/default.aspx#Population.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2010). Women and Men in Palestine: Issues and Statistics 2010. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics.

Palestinian Central Bureau of Statistics. (2010). Women and Men in Palestine: Issues and Statistics 2010. Ramallah: Palestinian National Authority. Palestinian Central Bureau of Statistics.

Palestinian Central Bureau of statistics. Birzeit University. (2003). Nutrition Survey - 2002. Analytical Report. Ramallah: Palestinian Central Bureau of Statistics.

Palestinian National Authority. Ministry of Women's Affairs. (2010). Cross-Sectoral National Gender Strategy: Promoting Gender Equality and Equity 2011-2013. Palestinian National Authority. Ministry of Women's Affairs.

Psychiatric Research Unit, World Health Organization. (1998). WHO (Five) Well-Being INdex. Geneva: World Health Organization- http://cure4you.dk/354/WHO-5_English.pdf.

3. التعليم – ما وراء الوصول: نحو تعليم مستجيب للنوع الاجتماعي

1. خلفية وسياق

1.1 التعليم في الضفة الغربية في ظل السلطة الفلسطينية

يبقى تحقيق الحق بالتعليم للأطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة منوطا بإنهاء الاحتلال، حيث إن العنف وعدم الشعور بالأمن في المدرسة والبيت والمجتمع، يعطل ويضعف العملية التعليمية. كما تشكل القيود المفروضة على الحركة عائقا رئيسيا للمعلمين والطلاب في الضفة الغربية وقطاع غزة وما بينهما. إضافة إلى ذلك، فإن الأزمة الاقتصادية الطويلة والتي جاءت نتيجة احكام قبضة الاحتلال الخانقة على التطور الاقتصادي والقيود الاقتصادية ذات الدوافع السياسية (من ضمنها احتجاز إسرائيل لإيرادات الضرائب وقيود المانحين على التمويل) قد أدت إلى أزمة مالية مستمرة في القطاع التعليمي. هذه القيود، إضافة للقيود الأخرى المرتبطة بالاحتلال، تعتبر تراكمية في طبيعتها وذات تأثيرات على الطلاب (وكذلك على المعلمين والنظام التعليمي بأكمله) و تتفاقم مع مرور كل سنة دراسية في بلد يعيش في حالة طوارئ مستمرة.

وعلى الرغم من التحديات الهائلة، سجلت السنوات الخمس عشرة الأولى منذ تولي السلطة الفلسطينية مهام نظام التعليم إنجازات واضحة، وخصوصا فيما يتعلق بمعدلات التحاق ومشاركة الطلاب والبنية التحتية والمنهاج. وفي منتصف عام 2000، تبلور اتفاق عام حول الحاجة لمزيد من التركيز على نوعية التعليم، كما جاء في مبادرة وزارة التربية والتعليم العالي[4] «التعليم للجميع»، وفي خطتها الاستراتيجية للسنوات 2008–2012 والخطة المرافقة الخاصة بتدريب المعلمين، وكذلك التخطيط والوثائق البرنامجية للاعبين المحليين والدوليين الرئيسيين في قطاع التعليم. ولكن الوضع السياسي والاقتصادي الاجتماعي غير المستقر والدائم التغير في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتزايد العنف المتكرر والمتطرف على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلية قد أدى إلى إعادة توجيه الجهود والموارد نحو الأوضاع المتنازعة والطارئة (التجاوب مع الأزمات وإعادة التأهيل) بدلا من توجيهها إلى التنمية (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008).

إن الإجراءات الإسرائيلية المتزايدة في شرذمة وتقسيم الأرض الفلسطينية جغرافيا، قد أضعفت وأعاقت، إلى حد كبير، عمل وتطور نظام التعليم الفلسطيني. **ونتيجة لقيام إسرائيل بتقسيم الأرض الفلسطينية إلى مناطق حيث للسلطة الفلسطينية إمكانية محدودة أو معدومة في الوصول والإدارة والسيطرة، لا بد من الأخذ بعين الاعتبار إلى أي مدى يمكن تطوير رؤية وطنية وتصميم وتنفيذ خطط وسياسات على مستوى وطني.** فالقدس الشرقية ومناطق (ج) وقطاع غزة والمناطق المحاذية للجدار أو للحدود بين قطاع غزة وإسرائيل تشكل جميعها أوضاعا وتحديات خاصة.

كذلك، فإن انهيار الوحدة الوطنية والانقسام الراسخ عميقا بين السلطات الحاكمة في الضفة الغربية وقطاع غزة فاقم الوضع كثيرا؛ فالمكاسب التي تم التوصل إليها بمشقة من أجل توحيد رؤية تعليمية ونظام تعليمي عانى طويلا من الشرذمة التي فرضتها القوى الاستعمارية، تآكلت خلال السنوات السبع الماضية؛ وباستثناء إدارة امتحان الثانوية العامة (التوجيهي) لم يبق بين الضفة والقطاع في مجال التعليم سوى القليل من التعاون الملموس. ففي الضفة الغربية، تتجنب الجهات المعنية القيام بأي نوع من الإصلاح قد يبدو وكأنه يعزز الانقسام، والذي أدى فعليا، على سبيل المثال، إلى تعليق إصلاحات تتعلق بالمناهج التعليمية كان قد جرى تخطيطها منذ وقت طويل. وفي قطاع غزة، تعمل حكومة الأمر الواقع على وضع إضافات على المناهج وإدخال أنظمة ذات أبعاد تتعلق بالنوع الاجتماعي، مثل قانون التعليم رقم 1 لعام 2013، الذي صدر مؤخرا ويمنع التعليم المختلط بعد سن التاسعة، ويدعو إلى تأسيس مدارس بنات بحيث تتضمن طالبات ومعلمات فقط في جميع مستويات التعليم[5].

كما أن التوجهات العالمية في التعليم تزيد تعقيدات الآفاق لظهور مشروع تعليمي موحد للشعب الفلسطيني الذي يعاني أصلا من تحديات الاحتلال العسكري المستمر، والتقسيم الديمغرافي والجغرافي المفرط، والاعتماد شبه الكلي على التمويل الخارجي. لقد شهدت السنتان الأخيرتان تركيزا متزايدا على التعليم "الأكثر فائدة والأكثر تجارية والأكثر عمليا» (مقتبس عن Giroux في معهد دراسات المرأة) مع الابتعاد عن الالتزام بالقيم الأكاديمية والإنسانية التي تخدم المصلحة العامة وتعزز فرص الحياة (بما يشمل، وليس حصرا، العمل المجدي) إلى رؤية تعليم تسيطر عليها فقط قيم السوق والتسلع (مصطلح يشير إلى أن السلعة هي الشيء الأهم) ومفهوم المؤسسات التعليمية، وخصوصا مؤسسات التعليم العالي، كشبكات شركات موجهة نحو المستهلك والتي تقيّم قيمتها فقط بفعالية التكلفة والكفاءة والأرباح. إن تأثير رؤية التعليم هذه راسخة عميقا في الخطاب والسياسات والخطط الفلسطينية الحالية. كما أن الانخراط المتزايد للهيئات الدولية وخصوصا صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في القطاع التعليمي قد عمل على ترسيخ وجهة النظر هذه عالميا وفي الأرض الفلسطينية[6].

كما تزيد المطالبات العالمية بإجراء اقتطاعات في الإنفاق العام وتقليص الالتزامات تجاه دعم القطاع العام للتعليم الفروقات في فرص التعليم للفئات الأقل حظا، بما في ذلك البنات/النساء، ويضعف، بشكل أساسي، مبدأ الوصول المتساوي للتعليم النوعي (نبذة عن النوع الاجتماعي قادمة). وفي هذا السياق، تصبح التحديات المتضمَنة في تعزيز عمليات التعلم/التعليم التي تعمل على النهوض بمساواة النوع الاجتماعي والعدالة الاجتماعية على مستوى أوسع من خلال تمكين الناس على تحويل علاقات القوة غير المتساوية والانخراط كليا في عمل هادف وحياة عامة صعبة وهائلة.

تعتبر السلطة الفلسطينية طرفا في الاتفاقيات الدولية التي تعترف بوضوح بحق التعليم كحق عالمي و ثابت، ومن ضمن ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[7]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو، 1979)، واتفاقية حقوق الطفل (1989). كما يتبنى القانون الفلسطيني في المادة 24 من القانون الأساسي المعدل للعام 2003 حق كل مواطن بالتعليم[8]. ويبدو جليا التزام السلطة

4 - جرى تقسيم وزارة التربية والتعليم العالي إلى وزارة التربية ووزارة التعليم العالي في ربيع 2012، وقد جرت صياغة معظم الخطط والبرامج الحالية في ظل الوزارة المشتركة. وهكذا تستمر وزارة التربية والتعليم العالي في كونها المرجع الرئيسي في هذا التقرير.

5 - قانون التعليم رقم 1 لعام 2013 صدر في غزة. تمنع المادتان 46 و74 التعليم المختلط في المؤسسات التعليمية بعد سن التاسعة، وتعطيان الوزارة مسؤولية «تأنيث» مدارس البنات. كما تلزم المادتان 13 و56 المدارس الحكومية الالتزام بالمعايير الدنيا التي فرضتها الحكومة. وعلى أثر ذلك، انتقدت الشبكة الفلسطينية للمؤسسات غير الحكومية ومؤسسات حقوق الإنسان الفلسطينية القانون، معبرة عن قلقها «بأن ذلك جزء من سياق أكبر تهدف الحكومة من خلاله إلى فرض ايدولوجيا وهوية محددة على قطاع غزة لا تحترم التنوع الثقافي والأيديولوجي في المجتمع الفلسطيني»، وبذلك لا تحترم نص وروح القانون الأساسي الفلسطيني. يعبر البيان المشترك عن قلقه إزاء الإجراءات المختلفة التي تهدد بإقامة نظامين قانونيين مختلفين في قطاع غزة والضفة الغربية، ويدعو السلطات الفلسطينية في الضفة وغزة للامتناع عن أعمال تضعف الجهود الرامية إلى «بناء نظام قانوني فلسطيني موحد (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2013).

6 - "خلال العقدين الأخيرين، كثفت المساعدات الدولية، وخصوصا صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، أنشطتها في قطاع التعليم من وجهة نظر نوعية وكمية. على مستوى عالمي، ارتفعت التزامات القروض الجديدة من 4% عام 1980 إلى 9% في عام 1999، وتجاوز الإقراض المتعلق بالتعليم 2.8 مليار دولار في أواخر التسعينيات (البنك الدولي، 1999). من وجهة نظر نوعية، زاد البنك الدولي مخرجاته الفكرية ضمن سياق السياسات التعليمية، من حيث عدد المتخصصين العاملين في القطاع، وعدد وتكرار التحليل وأوراق السياسات التي نشرتها دوائر التعليم لديه. لقد لوحظ أن الأزمة الداخلية لليونسكو أدت إلى سيطرة المؤسسات مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في تشكيل الأجندة الدولية للتنمية؛ حيث يضخ البنك الدولي حوالي 30% من مساعدات التنمية الدولية في التعليم، والذي يضعه في مقدمة المخرجات، وإبقاء النموذج الليبرالي الجديد للتنمية. وقد تصادف هذا مع تطبيق سياسات التكيف الهيكلي والإصلاحات المؤسساتية التي أصبحت شرطا لمنح القروض (Mundy, 2002). هذه القروض المشروطة أثرت بشكل خاص على إدارة الأنظمة التعليمية" (معهد دراسات المرأة، دراسة قادمة)

7 - المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكل شخص الحق في التعلم».

8 - تنص المادة 42 من القانون الأساسي المعدل:

1. التعليم حق لكل مواطن، وإلزامي حتى نهاية المرحلة الأساسية على الأقل ومجاني في المدارس والمعاهد والمؤسسات العامة.
2. تشرف السلطة الوطنية على التعليم كله وفي جميع مراحله ومؤسساته وتعمل على رفع مستواه.
3. يكفل القانون استقلالية الجامعات والمعاهد العليا ومراكز البحث العلمي، ويضمن حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والثقافي والفني، وتعمل السلطة الوطنية على تشجيعها وإعانتها.
4. تلتزم المدارس والمؤسسات التعليمية الخاصة بالمناهج التي تعتمدها السلطة الوطنية وتخضع لإشرافها.

الفلسطينية بالتعليم العالي

من خلال انخراطها بالجهود الدولية، ومن ضمن ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، ومبادرة التعليم للجميع. علاوة على خطط وبرامج[9] وزارة التربية والتعليم العالي، يتم طرح ومعالجة إستراتيجيات والتزامات متعلقة بالتعليم في وثائق الإستراتيجية الوطنية الرئيسية، بما في ذلك خطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية (2007)، والتقرير الوطني حول الفقر (2004) (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008).

يبلغ الإنفاق الوطني للسلطة الفلسطينية على قطاع التعليم ما يقارب أو أكثر للمنطقة بحوالي 18-17% من الميزانية الوطنية و6.5% من الناتج الوطني الإجمالي مخصص مباشرة للتعليم[10]. كما بلغ التعليم أكثر من 30% من الميزانية المقترحة لخطة الإصلاح والتنمية الفلسطينية (2007) وحوالي 20% من دعم المانحين المطلوب لبرنامج الاستثمار العام (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008)، بينما أرقام الحكومة الفعلية في قطاع غزة أقل بكثير[11].

2.1 أطر العمل النظرية – التعليم وإنصاف النوع الاجتماعي

خلال العقود القليلة الماضية، أنتجت الأبحاث مجموعة واسعة من الأدلة التي تبين أن النهوض بالتعليم المنصف للنوع الاجتماعي **يتطلب معالجة مجموعة واسعة من القضايا التي تتعلق بنوعية التعليم ووثاقته بالموضوع وإمكانية الوصول إليه**. إن التعصب الاجتماعي والثقافي والممارسات التمييزية في المجتمع بشكل عام يؤتى بها إلى المدارس والصفوف.

إن التغلب على هذه القضايا يتطلب سياسات وبرامج مبادِرة وفعالة. وتبين أهم النتائج الحاجة إلى معالجة القضايا التالية: تفاعلات المعلم – الطالب؛ والمنهاج وموارد التعلم؛ وأنظمة وهيكليات التعليم. تثير هذه القضايا مجموعة من الأسئلة النقدية لصانعي السياسات التعليمية وممارسي التعليم المعنيين بإمكانية الوصول المنصف والعادل للتعليم النوعي للجميع:

- كيف تختلف فرص التعلم وتجارب هذه الفرص بين الذكور والإناث؟
- ماذا يتعلم الذكور والإناث – ليس فقط من حيث المواضيع الأكاديمية، إنما فيما يتعلق بالمعايير والتوقعات الثقافية وقدراتهم الذاتية وفرص الحياة؟
- كيف تتم تقوية/تحدي الأنواع الاجتماعية النمطية والكتابات التي تعزز/تتحدى التمييز بين الجنسين في الغرف الصفية والمدارس؟
- ما هي العوامل البيئية والبنى التنظيمية التي تشجع/تعيق التعلم؟ وكيف تؤثر هذه العوامل على الذكور والإناث والطلاب ذوي الإعاقة، والطلاب الذين يعانون من صعوبة بالتعلم، والطلاب من خلفيات اجتماعية واقتصادية مختلفة؟

إن أهمية رعاية وتنمية الطفولة المبكرة في تحويل أدوار وفرص النوع الاجتماعي السائدة راسخة ووطيدة[12].

وبطريقة مماثلة، تدعم الأدبيات أهمية البرامج التعليمية البديلة وغير الرسمية في مساعدة الإناث في التغلب على الأعراف والتوقعات المقيدة اجتماعيا التي قلما يتم تحديها في مواقع المدرسة والصف (وتتجاوب مع الأطفال ذوي احتياجات التعلم المختلفة). فمثلا، يوجد دليل قوي بأنه من خلال توفير بنية اجتماعية و صحية ملائمة، «يمكن أن تلعب الرياضة دورا هاما في حياة الإناث.» (Brady، 2011، ص. 2)[13]. في السياق الفلسطيني، تشير الأدلة القصصية إلى أن البرامج اللامنهجية وبرامج التعليم العلاجية وغير الرسمية يمكن أن تلعب دورا حاسما ومهما في تعويض الخسائر التعليمية خلال فترات الأزمات وتعطيل الدراسة المتكرر الناتج عن الاحتلال المستمر والعنف المرافق له (Nicolai، 2007).

9 - وتتضمن هذه بين الأشياء الأخرى الإستراتيجية الوطنية للتدريب والتعليم التقني والمهني، 1999؛ الخطة الخمسية للتعليم 2001–2005؛ الخطة التنموية للتعليم العالي؛ إستراتيجية تدريب المعلمين، 2008؛الخطة الإستراتيجية لتطوير التعليم 2008 – 2012؛ والإستراتيجية الوطنية لتعليم الطفولة المبكرة 2012.

10 - تضع ميزانية 2013، كما أفادت وكالة معا الإخبارية، 17% من الميزانية الإجمالية لوزارة التربية ووزارة التعليم العالي، (وزارة المالية كما أفادت وكالة معا في شبكة المستقبل)؛ ووفقا لوزارة التربية والتعليم العالي ووزارة المالية، بلغت نسبة الإنفاق العام للحكومة على التعليم 18.2%، 17.9% و18.1% في السنوات 2009، 2010 و2011 على التوالي (وزارة المالية، 2012، نظام المتابعة والتقييم). يجب التعامل مع هذه الأرقام كتقديرات لأن الصورة المالية الحقيقية أكثر تعقيدا بكثير: يتم إنفاق ملايين الدولارات سنويا على التعليم من خلال ميزانيات غير ميزانية وزارة التربية ووزارة التعليم العالي، سواء كان ذلك من خلال البلديات أو المجالس المحلية أو الجامعات أو المؤسسات غير الحكومية ومن الصعب تتبع الإنفاق الإجمالي على المستوى الوطني (مقابلة مع بصري صالح، وزارة التربية، 17 نيسان، 2013).

11 - وفقا لإطار الأمم المتحدة للمساعدة التنموية، يتضمن التعليم 11% من ميزانية 2012 لسلطات غزة الفعلية. وعلى نقيض ذلك، فإن ميزانية وزارة الداخلية بلغت 34% من الميزانية العامة (إطار الأمم المتحدة للمساعدة التنموية، 2012).

12 - «تبين الأبحاث في الدول النامية أن الإناث اللواتي يلتحقن ببرامج الطفولة المبكرة أكثر استعدادا للمدرسة الابتدائية، ويتأقلمن بطريقة أفضل، ويبقين في المدرسة لفترة أطول من اللواتي لا يذهبن» (اليونسكو، 2007).

الأطفال الأقل حظا اجتماعيا الذين يلتحقون بالتعليم ما قبل المدرسة يكونون أكثر استعدادا للمدرسة الابتدائية، ويكون تحصيلهم أفضل في المدرسة، وأقل احتمالا للتسرب من المدرسة من نظرائهم الذين لا يحصلون على التعليم ما قبل المدرسة. كما أن برامج الطفولة المبكرة التي تعطي الأطفال وجبات طعام خفيفة أو وجبات تزيد فرص الأطفال الفقراء في البقاء على قيد الحياة.

رعاية وتعليم الطفولة المبكرة يحرران الأخوات الأكبر سنا للطفل من مسؤولية رعاية الطفل التي تسحبهن من المدرسة. في الكثير من العائلات، يجب على البنات العناية بإخوتهن وأخواتهن الصغار لكي يستطيع الوالدان العمل. وفي حالة كان الأخوة الأصغر في أمن ورعاية خدمات الطفولة المبكرة، سوف يكون للأخت الأكبر فرصة أفضل في الذهاب إلى مدرسة ابتدائية.» أسس اليونسكو.

13 - وفقا لبرادي (2011، ص. 2)، يبين البحث أن برامج رياضة الإناث تستطيع «إذا جرى تصميمها وتنفيذها جيدا»:

- توفير مكان آمن لتعلم مهارات جديدة وبناء موجودات؛
- تحدي صيغ تقليدية للإناث، وتحطيم االصور النمطية للنوع الاجتماعي، وتزيد حضور البنات النشط والمرئي في المجال العام؛
- تغير الطرق التي تنظر فيها الفتيات لأنفسهن، وطريقة نظر العائلة والمجتمع لهن؛
- ترفع مستوى معرفة الإناث لحقوقهن وأجسادهن وصحتهن؛
- بناء مهارات القيادة، وتقديم فرص للممارسة القيادة؛
- توسيع شبكات الدعم الاجتماعي والأصدقاء وإمكانية الوصول لموارد المجتمع؛
- تزويد الإناث بالإرشاد ونماذج أدوار.

2. نتائج رئيسية – توجهات ومؤشرات/تحديات

1.2 الوصول إلى التعليم

تعتبر المؤشرات التي تعكس الوصول إلى التعليم الأساسي والثانوي والعالي[14] للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة مرتفعة وفقا للمعايير الإقليمية والدولية، وتعتبر عموما منصفة وعادلة كثيرا حسب الجنس والموقع (ريف، مدن) ووضع المخيمات ودخل الأسرة (اليونسكو – المكتب الدولي للتعليم، 2011). **تحتفظ الإناث حاليا بمعدلات متساوية وأكثر إيجابية من الذكور فيما يتعلق بالمؤشرات الرئيسية للوصول إلى التعليم عبر جميع مستويات التعليم (الأساسي والثانوي والجامعي) مع استثناءات رئيسية في مجال معدلات التحاق الإناث في التعليم والتدريب التقني والمهني وفي معدلات التحاقهن برياض الأطفال.**

كما يبقى الالتحاق في برامج رعاية وتنمية الطفولة المبكرة منخفضا (3.51% عام 2010)، حيث تبلغ معدلات التحاق الإناث 14.9%، وهو معدل أقل بقليل من التحاق الذكور (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، بيان صحفي: مسح العنف).

تعتبر الفروقات في مؤشرات الوصول إلى التعليم عبر المناطق الجغرافية محدودة بشكل عام. في قطاع غزة، حيث حضور الإناث أقل من الذكور، وخصوصا في مرحلة ما بعد الثانوية، تضيق فجوات النوع الاجتماعي إلى أقل من 1% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني). وبالمثل، فإن معدلات تسرب الإناث التي كانت مرة أعلى من معدلات تسرب الذكور في قطاع غزة، أصبحت الآن أقل أو مساوية لمعدلات الذكور حتى المدرسة الثانوية، حيث ضاقت الفجوات ضمن 0.5% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)[15]. وبشكل عام، بلغت معدلات التسرب في المرحلة الثانوية في السنة الدراسية 2010/2011 حوالي 3.2% مع أعلى معدلات للذكور والإناث في مناطق الخليل الثلاث (4.9%، و7.2%، و7.6%) في جنوب الضفة الغربية، وتزيد معدلات تسرب البنات عن الذكور في شمال الخليل ومناطق الخليل. كما تظهر اختلافات النوع الاجتماعي جلية في معدلات التسرب في المرحلة الثانوية للإناث مقارنة بالبنين في شرق غزة وأريحا ومناطق نابلس[16].

تعتبر معدلات محو الأمية للفلسطينيين فوق 15 سنة عالية (95%) مع فجوات نوع اجتماعي كانت واسعة وضاقت إلى أقل من 5% في العام 2012 مقارنة بأكثر من 41% في العام 1995. تشكل النساء اللواتي تزيد أعمارهن على 45 سنة الفجوة الباقية الوحيدة التي تزيد على 1% حيث يبلغ معدل محو الأمية 71.4% للنساء مقارنة بحوالي 93.5% للرجال في هذه الفئة العمرية (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2013).

2.2 نوعية وملاءمة التعليم

في مناخ الأزمة التي طال أمدها والتي تخللها فترات عنف ودمار كبيرين خلال العقد الماضي بشكل خاص، **حالت الأوضاع المستمرة للصراع وحالة الطوارئ دون تحقيق**

وزارة التربية والتعليم العالي لالتزاماتها بمعالجة نوعية وجودة التعليم، مما أوجب على الوزارة التركيز على «صيانة وحفظ نظام التعليم» أكثر من التركيز على تنفيذ خططها (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008).

غير أن القلق بشأن انحدار نوعية التعليم ومحصلات التعلم ذات الصلة تبقى واسعة الانتشار، وتبقى المكاسب في نوعية التعليم ضئيلة ومجزأة في أحسن الأحوال. يشير الخبراء إلى تصاعد في عنف الاحتلال والقيود على الحركة وإمكانية الوصول وتأثيرات ذلك على الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية والصحة ورفاه الأطفال وعائلاتهم كأسباب رئيسية لهذا الانحدار. تبين الاختبارات الوطنية والدولية، بشكل عام، انحدارا ملحوظا في الأداء الأكاديمي خلال العقد السابق أو أكثر. **وبشكل عام، تحصل الإناث على علامات أفضل من الذكور عبر أنواع ومجالات الامتحانات.** ولكن، ما هو مهم فيما يتعلق بعدالة وإنصاف التعليم هو الاختلافات العالية في نتائج الامتحانات بين المدارس وبين الطلاب/الطالبات في نفس المدرسة، وهذا يشير إلى وجود لامساواة خفية في النظام الفلسطيني – في نظام العدالة تغيب الاختلافات العميقة لأن نظام المدرسة يعمل على التغلب على الاختلافات في التحصيل والإنجاز الناتج عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والعائلية (البنك الدولي، 2006). فمثلا، دراسة التوجهات الدولية في الرياضيات والعلوم 2011 التي تدار وطنيا حققت المدارس الخاصة علامات أعلى من المدارس الحكومية ومدارس وكالة الغوث (الأونروا) في الرياضيات والعلوم؛ وحصلت المدارس المختلطة على علامات أعلى في الرياضيات والعلوم أيضا، وتبع ذلك مدارس الإناث، ومن ثم مدارس الذكور (وزارة التربية).

ركز تعريف وزارة التربية لجودة ونوعية التعليم، بشكل أساسي، على تحسين التحصيل الأكاديمي للطالب/الطالبة وامتلاك مهارات الحياة. حيث جرى استهداف تحسين في خدمات الطالب وفي الأنشطة اللامنهجية. كما ركزت استراتيجياتها لتحسين نوعية التعليم، بشكل أساسي، على أداء المعلم وملاءمة المنهاج وتوفره، واستخدام وجودة الكتب المدرسية وموارد تعليم وتعلم أخرى (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008). وتعكس الهيئات الدولية والمؤسسات غير الحكومية المحلية التأكيدات ذاتها. **وعلى الرغم من الالتزامات بالتعليم الشامل وإنصاف وعدالة النوع الاجتماعي من قبل اللاعبين الدوليين والوطنيين، فإن الخطط والبرامج التعليمية تعاملت مع إنصاف النوع الاجتماعي كقضية وصول محصورة بضمان مساواة من حيث العدد،** في سياق حيث فجوات النوع الاجتماعي قليلة أو لصالح الإناث. وقد أعطيت بعض الاعتبارات لتشجيع تشغيل النساء على جميع المستويات في النظام التعليمي وتستهدف الخطة الإستراتيجية لتطوير التعليم تشجيع النساء في مستويات صنع القرار العليا (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008)[17]. وثمة نواحي هامة أخرى لضمان عدالة النوع الاجتماعي في التعليم النوعي، ولكن جرى إهمالها بشكل كبير حتى هذا الوقت. **كما أنه لم يجر التطرق بما فيه الكفاية إلى القضايا الحاسمة فيما يحدث للإناث والذكور حالما يلتحقون بالمدرسة، وكيف يعمل النظام التعليمي على تعزيز أو تحدي التمييز وعدم العدالة الاجتماعية.**

وعموما، تتوفر معلومات قليلة حول جهود تحسين نوعية التعليم. **بالنسبة للقسم الأكبر، لا يوجد توثيق جيد لبرامج ومبادرات تحسين نوعية ووثاقة صلة التعليم، وتفتقد الوثائق المتوفرة للبيانات والتحليل اللازم لرصد** وتعزيز فرص مساواة النوع الاجتماعي ومحصلات التعلم. حاولت عدة دراسات أن تفحص التحسن المتعلق بالنوعية ووثاقة الصلة بمشاريع أو برامج محددة، ولكن لا يتوفر سوى القليل من التحليل القائم على النوع الاجتماعي، إن توفر، لخبرات ومحصلات تعلم الأطفال[18]. كما تشير البيانات المتوفرة حول التعليم في الضفة الغربية وقطاع غزة والأبحاث الدولية حول نوعية التعليم إلى عدد من التحديات الحاسمة للجهود المبذولة لتحسين نوعية التعليم الفلسطيني كما هو مبين في القسم أدناه.

---

14 - لقد شهد التعليم العالي زيادة ثابتة للطالبات خلال السنوات الماضية وصلت إلى 53% في العام 2004، وحوالي 59% في 2010. كما لوحظت معدلات عالية للخريجات الجامعيات بلغت 56% في 2004 و61% في 2010، مما يعكس معدل تآكل بين الطلاب الذكور (وزارة التعليم العالي، 2004، 2010).

15 - تبقى معدلات التسرب في المرحلة الثانوية في الضفة الغربية التي بلغت 3.2% تشكل قلقا. على أية حال، يجب فهم المعدلات الأعلى بقليل للإناث (3.3% مقابل 3.2% للذكور) ضمن سياق أعداد التحاق الإناث العالية في التعليم الثانوي ومعدلات البقاء حتى الصف العاشر ومعدلات الانتقال من المرحلة الأساسية للمرحلة الثانوية وكذلك معدلات الرسوب العالية للذكور (وزارة التربية والتعليم العالي، 2012، نظام المتابعة والتقييم). وتتعلق معدلات التسرب العالية للإناث في المرحلة الثانوية بقطاع غزة (3.1% للإناث و2.6% للذكور مقابل 3.4% للإناث و3.6% للذكور في الضفة الغربية) وبشكل أساسي نتيجة لمعدلات التسرب العالية في الفرع الصناعي والسنة الثانوية للفرع الأدبي (وزارة التربية، 2012، كتاب التعليم الإحصائي الثانوي).

16 - في العام 2010/2011، بلغت معدلات تسرب الإناث في المرحلة الثانوية لشرق غزة وأريحا ونابلس 2.9% و2% و 1% أعلى من معدلات الذكور. كما سُجلت معدلات تسرب إناث عالية في جنين وجنوب نابلس ورام الله والبيرة والخليل وشمال الخليل وشمال غزة وخان يونس، ولكن جميع الفروقات كانت ضمن 1% (وزارة التربية، 2012، الكتاب الإحصائي التربوي السنوي).

17 - تشير دراسة قادمة إلى بعض التحسن بهذا الخصوص (عساف، الفار وأبو غوش، 2011).

18 - مثلا، دراسة حالة المدرسة الصديقة للطفل، وهي دراسة من 45 صفحة أعدها اليونيسيف فشلت في تقديم تحليل نوع اجتماعي؛ وفي حين أن الشمولية هي أحد المواضيع الرئيسية الثلاثة للبرنامج، جرى فقط ذكر خاطف وسريع لأي تمييز في أهداف أو تنفيذ أو محصلات البرنامج عبر خطوط الجنس/النوع الاجتماعي. ومع ذلك، يتبنى رصد وزارة التربية والتعليم العالي CSF المصفوفة الدولية للمعايير التي تتضمن «حساسية نوع اجتماعي/شاملة كواحدة من أربع قضايا بحاجة إلى رصد (أنظر وزارة التربية والتعليم العالي، 2012، نظام المتابعة والتقييم).

3.2 تحديات رئيسية أمام البنات/النساء

1. الأطفال مهملون

إن أهمية الفهم الأفضل وتصميم السياسات والبرامج للتجاوب مع الأطفال والشباب المهمشين و/أو الأقل حظا ضمن النظام/الأنظمة الحالية، يعتبر حاسما وهاما مع وجود أدلة بأن إقصاء هذه المجموعات يرتفع بشكل متكرر خلال أوقات الطوارئ أو الأزمات، ويكون تعرض البنات في هذه المجموعات للخطر مضاعفا (Nicolai, 2007). **الأطفال في المناطق الجغرافية المعزولة أو المناطق المهمشة والأطفال ذوو الإعاقة والأطفال الذين هم خارج المدرسة، هم من بين الأكثر احتمالا لفقدان فرص التعليم.**

الهوامش الجغرافية

يشكل النقص في الصفوف المدرسية والبنية التحتية المناسبة معيقات هامة أمام التعليم في المناطق الجغرافية الأكثر تضررا بالقيود الإسرائيلية المفروضة على التنمية والحركة وإمكانية الوصول، ومن ضمنها القدس ومناطق (ج) وقطاع غزة بشكل عام، وكذلك المناطق التي تفرض إسرائيل قيودا على الوصول إليها في الضفة الغربية وقطاع غزة.

في القدس، وفي حين أن للفلسطينيين الحق بالتعليم الحكومي المجاني كما هو مذكور في قانون التعليم الإلزامي الإسرائيلي، غير أن إسرائيل لا تفي بالتزاماتها. ووفقا لدراسة أُعدت عام 2012، فإن 24 ألف طفل فلسطيني في سن المدرسة لا تتحمل إدارة التعليم في بلدية القدس مسؤوليتهم. وفي صيف 2012، كان نظام التعليم العام المتعلق بالفلسطينيين في القدس يفتقر إلى 1100 صف مدرسي[19]. كذلك، لم يجد سوى 5% فقط من 15,000 طفل فلسطيني في القدس من المجموعة العمرية 4-3 سنوات مكانا لهم في ما قبل التعليم المدرسي الحكومي المجاني في السنة الدراسية 2012/2013 (جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل، 2012). كما أن أكثر من نصف الصفوف في مدارس بلدية القدس (647 من 1,398 مدرسة) – غير مناسبة للمعايير، وتفتقد لشروط السلامة الأساسية والمعايير الصحية. إضافة إلى ذلك، تعتبر معدلات التسرب من المدرسة في القدس الشرقية أعلى بكثير من أي مكان آخر في الأرض الفلسطينية، بدءا من 2% من الصف الأول، ويصل معدل التسرب إلى 5% في الصف الثامن، ويتضاعف هذا المعدل ليصل إلى 10% من الصف التاسع وصولا إلى معدل مذهل يصل إلى 40% من الصف الثاني عشر (Maimon, 2012).

في العام 2010، **جرى تقييم 26 مدرسة في منطقة (ج) كمدارس لا تفي بالمعايير، وغير صالحة، وذات مرافق غير آمنة وغير صحية، ومهددة بالهدم، ومعرضة لهجمات واعتداءات المستوطنين على الطلاب، وقيود على وصولهم من وإلى المدرسة.** وفي العام 2011، واجهت 18 مدرسة أوامر بالهدم نتيجة عدم وجود رخصة بناء، كما أن معدلات التسرب في المدارس المتضررة عالية وخصوصا بين الإناث، بينما يواجه الطلاب الذين يبقون في المدرسة مخاطر صحية ومخاطر تتعلق بالسلامة (أوتشا، 2010، 2011؛ اليونيسيف، 2011، مدرسة صديقة للطفل).

في قطاع غزة، يعتبر النقص في الصفوف المدرسية قضية خطيرة. **في العام الدراسي 2012/2011، أفادت اليونيسيف أن 5,000 طالبة بدأن السنة الدراسية في الخيام أو الكرافانات أو في أكشاك من أكشاك من الصفيح** (المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، 2012) و**85% من جميع المدارس في العام 2012 عملت بنظام التناوب (على مرحلتين) لاستيعاب الطلاب، مما قلص ساعات الدراسة بحوالي الثلث** (اليونيسيف، 2012). كما أن النقص في الوقود وانقطاع الكهرباء المجدول أو غير المجدول أثر كثيرا على العمل المنتظم للمدارس (المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، 2012).

كما أن القيود على الحركة (الإغلاقات والحواجز) ومضايقات الجنود و/أو المستوطنين والعنف الممارس على الطرق من وإلى المدرسة بالاضافة الى الطرق غير المناسبة والافتقار إلى نظام مواصلات قليل التكلفة في مناطق بعيدة وذات محدودية في الوصول إليها تشكل جميعها معيقات أمام إمكانية الوصول إلى التعليم وإلى خدمات أساسية أخرى. **وكذلك، تشكل القيود التي تفرضها إسرائيل على الحركة والسلامة وقضايا الأمن هموما للأطفال في القدس ومناطق (ج) والضفة الغربية «منطقة التماس» وما يدعى المنطقة المقيد الوصول اليها في غزة**[20]. في العام الدراسي 2010/2009، كان أكثر من 1200 طفل وأكثر من 860 معلما وإداريا ومرشدا مضطرين للمرور يوميا من خلال «الجدار» الفاصل، الذي شيدته إسرائيل، للوصول إلى مدارسهم؛ كما أن 50% من الطلاب المتضررين كانوا ملتحقين بمدارس في منطقة القدس (وزارة التربية 2012، تأثير الجدار). في العام 2011، جرى تسجيل 26 حالة هجوم على مدارس في الأرض الفلسطينية المحتلة، 33% منها في قطاع غزة، مما أدى إلى تدمير المباني المدرسية وانقطاع عملية التعلم[21].

الأشخاص ذوو الإعاقة

يقدر عدد الأطفال الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة الذين يعانون من نوع ما من الإعاقة بحوالي 28,000 طفل (Nicolai, 2007)[22]. وفي حين أن وزارة التربية تبنت الالتزام بالتعليم الشامل رسميا منذ العام 1997، لكن تبقى هناك ثمة تحديات جمة. ففي قطاع غزة لم يجر إعداد أية إستراتيجية رسمية بخصوص هذا الأمر منذ الانقسام الذي وقع في العام 2008. **في العام 2010، فقط 50% من المدارس في الأرض الفلسطينية جرى تكييفها لضمان إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية، وتبقى المعيقات في المنهاج الرسمي وغير الرسمي والمعلم والطالب والاتجاهات الاجتماعية وأساليب التعليم/التعلم ذات أهمية ودلالة**

---

19 - وفقا للمحكمة الإسرائيلية العليا في شباط 2011، كان 40,000 طفل من الذين لهم الحق بالتعليم المجاني ملتحقين بمدارس بديلة للمدارس الرسمية، وهذا يعتبر انتهاكا للحق الأساسي لأطفال القدس الشرقية بالمساواة في التعليم (Maimon, 2012)، علما بأن حوالي نصف الأطفال الفلسطينيين في القدس يلتحقون حاليا بالمدارس الحكومية بينما الطلاب الباقون مجبرون على دفع أقساط للتعليم الخاص أو غير الرسمي او ملتحقون بمدارس الأوقاف أو غير ملتحقين بالمدارس أبدا (Maimon, 2012).

20 - في القدس، يواجه ما تقديره 2,000 طالب وأكثر من 250 معلما تأخيرا عند الحواجز ونقاط التفتيش أو نتيجة لفحص التصاريح على الطريق إلى المدرسة. وقد وجدت دراسة أعدتها اليونسكو أن 69% من الأطفال لا يشعرون بالأمان في طريقهم من وإلى المدرسة (اليونسكو، 2011). وكذلك في المناطق التي تفرض قيود في الوصول إليها من ضمنها تجمعات في الضفة الغربية تقع بالقرب من الجدار، حيث تشير النوادر أن القيود على الحركة تتطلب طرق سفر ملتوية من البيت إلى المدرسة ورجوعا، والمرور من خلال نقاط تفتيش عسكرية إسرائيلية وما يرافق ذلك من مضايقات أو التهديد بالتحرش لما لذلك من أثر خاص على مشاركة البنات في المدرسة، مما يؤدي إلى عدم ارسال بعض الأهل بناتهم للمدارس (مركز المرأة للمساعدة والإرشاد القانوني، 2010). وكذلك في غزة، في المناطق ضمن 1.5 كلم عن الخط الأخضر وثلاثة أميال بحرية من الشاطئ، تفرض إسرائيل قيودا شديدة على الحركة، وتفتح النيران على الناس في المناطق المحظورة وكذلك تسوية الأرض في منطقة الحزام. تتضمن هذه المنطقة 13 مدرسة يرتادها حوالي 4,500 طالب، ويعمل فيها طاقم تعليمي يتألف من أكثر من 300 شخص (اليونسكو، ؟؟؟؟السنة؟؟؟؟). يوثق تقرير حديث أعده اليونسكو «تهديدات الأمان والحماية التي تنتهك الحق في التعليم وتضعف دوره الإنساني الرئيسي» للطلاب والمعلمين على حد سواء (اليونسكو، ص. 3). يشير التقرير إلى أن "المنطقة المقيد الوصول اليها" هي أيضا منطقة معرضة لمخاطر النزوح بسبب تهديدات الحماية هذه، ومعظم الذين يبقون في هذه المناطق يفتقدون ببساطة للموارد الكافية للمغادرة أمام الضغوطات التي يعيشونها» (اليونسكو، ص. 3).

21 - CAAC التقرير السنوي 2011، كما جاء في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية، 2012، ص. 25.

في المنطقة (ج)، يرجع سبب عدم وجود بنية تحتية مناسبة للخدمات العامة للتخطيط الإسرائيلي التقييدي ونظام التصاريح؛ أما في غزة، فيرجع السبب إلى وجود «منطقة الحزام»، انظر اليونسكو.

22 - باستخدام التعريف الضيق للإعاقة، بلغ انتشار الإعاقة بين الأطفال 0-17 سنة في الأراضي الفلسطينية 1.5% حيث كانت معدلات الإعاقة في الضفة الغربية (1.6%) أعلى من نظيرتها في قطاع غزة (1.4%)، وكانت معدلات اعاقة الذكور (1.8%) أعلى من الإناث (1.3%).

وفقا للتعريف الواسع للإعاقة، كان معدل انتشار الإعاقة في الأراضي الفلسطينية حوالي 7% بمعدلات متشابهة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. باستخدام التعريف الضيق للإعاقة، بلغ معدل الإعاقة العام في الأراضي الفلسطينية 2.7% (2.9% في الضفة الغربية و2.4% في قطاع غزة؛ 2.9% للذكور و2.5% للإناث). في الضفة الغربية، كانت أعلى نسبة للأشخاص ذوي الإعاقة في محافظة جنين (4.1%) تليها محافظة الخليل (3.6%) مع أقل نسبة في القدس (1.4%). في قطاع غزة، سُجلت أعلى نسبة في محافظة غزة (2.5%) ثم محافظات شمال غزة ورفح ودير البلح (2.4% في كل منها) بينما سجلت محافظة خان يونس أقل نسبة (2.2%) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ووزارة شؤون المرأة، 2011).

(ريادة، 2011)[23]، **كما أن معدلات التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة بالمدارس تقل كثيرا عن المعدلات العامة**. فقد وجدت دراسة أجريت في العام 2011، أنه بينما يعتقد 97% من ذوي الإعاقة (50% من العينة أعمارهم 2- 20 سنة) وأهلهم الذين جرى مسحهم بأن للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في التعليم؛ أجاب 18.5% من ذوي الإعاقة (15.5% للضفة الغربية و22.5% لقطاع غزة) بأنه لم تتاح لهم الفرصة بالتعليم. **كما أظهرت الدراسة أن الإناث من ذوات الإعاقة كان لديهن فرصا أقل بحوالي 10% من الذكور بخصوص الحصول على التعليم (29% للإناث اللواتي لم تكن لديهن فرصة الوصول إلى التعليم مقارنة بحوالي 19% للذكور)**. كذلك التحق أكثر من 50% من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين جرى مسحهم فقط بالمدرسة الابتدائية، والتحق فقط 19.5% من جميع المستطلعين بالمدرسة الثانوية و5.9% بكليات أو جامعات (ريادة، 2011). كما بلغت معدلات التسرب من المدرسة بين الأشخاص ذوي الإعاقة 37.9% (44% للذكور و28.1% للإناث) وهي نسبة عالية إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أن نسبة التسرب من المدرسة منخفضة بشكل عام (ريادة، 2011). وبينما توزعت معدلات التسرب من المدرسة في الضفة الغربية بشكل متساو، فإن هذه المعدلات كانت أعلى في قطاع غزة، واختلفت وفقا للمنطقة الجغرافية؛ حيث كانت 75% و50.8% و11.1% في الشمال والوسط والجنوب على التوالي (ريادة 2011)[24]. وأظهرت دراسة أخرى لأنواع الإعاقات أن الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية والذين يعانون من صعوبات في التعلم هم الأكثر احتمالا أن لا يلتحقوا أبدا بالمدرسة (ريادة، 2011).

كذلك، فإن برامج التعليم الحكومية للأشخاص ذوي الإعاقة قليلة، وخصوصا في غزة، حيث، وفقا لعينة دراسة، يستفيد فقط 20.9% من ذوي الإعاقة من البرامج الحكومية. وهذا الأمر له دلالة خاصة بالنسبة للفتيات ذوات الإعاقة على نقيض المعدلات العامة للحصول على التعليم لذوي الإعاقة، حيث مع أن الفتيات ذوات الإعاقة هن 10% أقل احتمالا للحصول على التعليم بشكل عام، فإن الإناث يستفدن من البرامج الحكومية أكثر من الذكور (69.4% و38.3% على التوالي) (ريادة، 2011). كما ظهر أن المواقف السلبية تجاه الفتيات/النساء ذوات الإعاقة قوية جدا مما يؤدي ليس فقط إلى التحامل والتمييز وإنما في الغالب يؤدي إلى عزلة اجتماعية حادة؛ ويلعب الوصم الاجتماعي دورا هاما في التأثير على رغبة الأهل في تعليم أطفالهم (ريادة، 2011).

أطفال خارج المدرسة

تعتبر نسبة الأطفال الذين لم يلتحقوا أبدا بالمدرسة منخفضة (0.65% للفئة العمرية 10–15 سنة في 2004 – البنك الدولي، 2006) **ولكن لا توجد معلومات حول من هم هؤلاء الأطفال، وإلى أي مدى توجد مبالغة في تمثيل المجموعات المهمشة في هذه المجموعة**. وفقا لأرقام وزارة التربية، 10% من الذكور و5% من الإناث من الفئة العمرية 15-6 سنة هم خارج المدرسة، وترتفع هذه الأرقام لتصل إلى 41% و24%، على التوالي، للفئة العمرية 16–17 سنة (وزارة التربية كما جاء في باسيا، 2013، ص. 380).

وبينما تعتبر المعدلات العامة لعمالة الأطفال المدفوعة الأجر أو غير المدفوعة الأجر[25]، وفقا للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، منخفضة نسبيا 3.7% (6.3% للذكور و1.1% للإناث وبمعدل 5.7% للضفة الغربية مقارنة بحوالي 0.6% في قطاع غزة عام 2011)، **فإن الأطفال الذين يعملون يكونون أقل احتمالا للالتحاق بالمدرسة من الأطفال الآخرين**، حيث إن 24.3% من الأطفال غير الملتحقين بالمدرسة يعملون (33.1% ذكور و3.2% إناث؛ 33.4% في الضفة الغربية و7.8% في قطاع غزة).[26] إن العلاقة التبادلية لمعدلات الصعوبات الاقتصادية وعمالة الأطفال والالتحاق بالمدرسة معقدة، وثمة حاجة لإجراء مزيد من البحث لفهم العلاقة التبادلية للعوامل التي تؤدي لعدم التحاق الذكور والإناث بالمدرسة.

مجموعات أطفال أخرى مهمشة/في خطر

ثمة مجموعات أخرى في خطر أشرنا إليها في الأدبيات، ولكننا نفتقر لبيانات كافية لفهم العوائق أمام هذه المجموعات في الوصول إلى التعليم والاستمرار فيه (النوعية ووثاقة الصلة)، وتتضمن الأطفال المعتقلين، والأطفال المعرضين للعنف، والبدو، والأطفال الرعاة، والأطفال المتضررين بسبب المخدرات، والأطفال الذين يعانون من ضعف التحصيل الأكاديمي. وفي حين أننا نعرف القليل عن هذه المجموعات في السياق الفلسطيني، تشير الأدلة، في جميع أنحاء العالم، إلى الحاجة إلى أشكال بديلة للتعليم لضمان أن هؤلاء الأطفال يحصلون على حقوقهم التعليمية والتنموية.

2. فصل أفقي – استمرار الأنواع النمطية للنوع الاجتماعي

وفي حين أن الإناث حققن تعادلا أو أكثر في العدد في معدلات المشاركة والتحصيل التعليمي، **غير أن الخيارات المتعلقة بمجالات الدراسة لا زالت تتأثر بمعايير وتوقعات النوع الاجتماعي للإناث والذكور في المراحل الثانوية والجامعية**.

أنماط الالتحاق في المرحلة الثانوية حسب مجال التخصص

من الملاحظ أن اختلافات النوع الاجتماعي في التخصص والمرحلتين الثانوية والجامعية آخذة بالتضاؤل في بعض المجالات، ولكنها لا زالت ذات دلالة. ففي حين أن أعداد الذكور والإناث في المرحلة الثانوية الذين يلتحقون بالفرع الأدبي مقارنة بالفرع العلمي في تزايد مستمر، ولكن يبقى عدد الإناث الملتحقات بالفرع الأدبي أكبر من عدد الذكور، وبذلك تنحاز الإناث إلى أدوار النوع الاجتماعي المتوقعة الخاصة بهن (73.3% و6.8% على التوالي في العام الدراسي 2011/2012) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، نساء ورجال). غير أن فجوة النوع الاجتماعي في المرحلة الثانوية في الفرع العلمي تزداد ضيقا مع السنين بشكل ملموس، بحيث أصبح التحاق الإناث بالفرع العلمي أقل بحوالي 1% فقط عن الذكور (21.8% و23.4% على التوالي عام 2011/2012) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، نساء ورجال)، بينما نسبة الإناث الملتحقات في الفرع العلمي في التوجيهي، في نفس السنة، فاقت نسبة الذكور بحوالي 2.% (وزارة التربية والتعليم العالي، 2012، نظام المتابعة والتقويم).

كما ارتفعت معدلات الالتحاق في التعليم والتدريب المهني والتقني، ولكنها تبقى معدلات منخفضة (وصل معدل الالتحاق بالمدرسة الثانوية المهنية في العام الدراسي 2012/2011 حوالي 6.8% من إجمالي عدد طلاب المدارس الثانوية). ويستمر معدل التحاق الإناث (4.3%) متخلفا وراء معدل الذكور (9.4%) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، نساء ورجال). وتتركز الغالبية الساحقة لمؤسسات التعليم والتدريب المهني والتقني في مراكز المدن، حيث من الصعب للنساء، في المناطق الريفية ومخيمات اللاجئين، الوصول إلى هذه المراكز. وتستثنى إناث كثيرات من هذا

23 - وفقا لوزارة التربية، في العام الدراسي 2011/2012، وصل معدل المدارس ذات الأدراج للطلاب ذوي الإعاقات إلى 37% و51.9% في الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي، والمدارس التي يوجد فيها مراحيض للطلاب وصلت إلى 50.8% في الضفة الغربية و52.5% في قطاع غزة (وزارة التربية، 2012، الكتاب الإحصائي التربوي السنوي).

24 - إن غياب مراكز التعليم الخاص (15.6% من ذوي الإعاقات) ورفض المدارس الحكومية قبولهم (11% من الأشخاص ذوي الإعاقة) كانا السببين الرئيسيين لعدم متابعة التعليم. كما بينت الأبحاث النوعية أن غياب بنية تحتية مناسبة في المدارس والقيود الاجتماعية ودعم الأهل وتشجيعهم، وكذلك إعطاء الأولوية للأشخاص غير المعاقين كانت عقبات وحواجز رئيسية للحصول على التعليم. بالنسبة لأولئك الذي يحصلون على التعليم، يفضل الأهل المدارس الحكومية؛ ولكن الافتقار للخدمات الضرورية (سبب رئيسي للإناث) وعدم وجود فائدة من التعليم الأكاديمي (سبب رئيسي للذكور) وغياب البرامج الملائمة وضعف الاندماج الاجتماعي، جميعها شكلت عقبات للاستمرار في المدرسة (ريادة، 2011).

25 - عمل 63% من الأطفال العاملين لعائلاتهم في أعمال غير مدفوعة الأجر، والأغلبية الساحقة من الأطفال غير مدفوعي الأجر هم من الإناث (94.2% للإناث مقارنة بحوالي 57.9% للذكور) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الأطفال الفلسطينيون – قضايا وإحصائيات).

26 - علاوة على ذلك، 2.3% من الطلاب يعملون (معظمهم في الضفة الغربية: 3.6% ذكور و1.0% إناث) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الأطفال الفلسطينيون – قضايا وإحصائيات).

النوع من التعليم بسبب متطلبات الجدارة والتي غالبا ما تتضمن علامات أكاديمية عالية أو مؤهلات ما قبل التدريب. **علاوة على ذلك، فإن التدريب المتوفر للنساء أو الذي يمكنهن الوصول إليه ينحصر بمجالات «أنثوية» قليلة مقبولة اجتماعيا ومهن أصبحت مشبعة. وهكذا، فإن تجزئة سوق العمل على أساس النوع الاجتماعي يتشكل ويتم تعزيزه بتقسيم العمل على أساس النوع الاجتماعي في الأسرة وفي النظام التعليمي.** ومن الواضح تركز التحاق الإناث في التعليم والتدريب المهني والتقني في الزراعة (3.8% للإناث و5.4% للذكور)، مع التحاق أقل في المجال الصناعي (0.3% للإناث و3.1% للذكور)، وفي مجالات أخرى (0.2% للإناث و0.3% للذكور) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، نساء ورجال).

أنماط الالتحاق بالتعليم العالي حسب فرع الدراسة

تبقى الاختيارات المتعلقة بمجالات الدراسة على مستوى التعليم العالي متأثرة بالنوع الاجتماعي، وخصوصا عندما يتعلق الأمر بالعلوم والهندسة؛ حيث يلتحق 13% فقط من الإناث مقارنة بحوالي 22% من نظرائهن الذكور (وزارة التعليم العالي، 2004، 2010). **كذلك يشكل الذكور الذين يختارون دراسة الهندسة ضعف عدد الإناث،** وتكون نسب التخرج متشابهة (وزارة التعليم العالي، 2004، 2010).[27] وفي حين أن مجالات العلوم والرياضيات والحوسبة أظهرت معدلات متشابهة لالتحاق الذكور والإناث، فإن دراسة دقيقة للتخصصات الفرعية داخل المجال الأوسع تكشف ثانية وجود طبقات لبعض المجالات ينظر إليها بأنها ذكورية وأخرى أنثوية.

وبينما يتزايد دعم الأهل لمتابعة الإناث تعليمهن العالي، **يبدو أن معايير النوع الاجتماعي للأهل تلعب دورا حاسما في تحديد اختيار الإناث للتخصص في مرحلة التعليم العالي.** أفادت طالبات بأنهن لم يستطعن التخصص في المجالات التي اخترنها، وذلك بسبب الأهل الذين يطالبون الإناث بالالتحاق بمجالات دراسة «مناسبة للنوع الاجتماعي» – وخصوصا في مجال التربية (حمامي وصيام، 2012). وتبين دراسات أخرى أن التوقعات القائمة على النوع الاجتماعي في تربية الأطفال وإدارة الأسرة وتنميط مجالات خاصة مثل «ذكر» و«أنثى» والاتجاهات المماثلة المتأثرة باختلافات النوع الاجتماعي، التي تنعكس في نظام التعليم من خلال المناهج والمعلمين والمرشدين والأتراب، تعمل أيضا ضد اختيارات الإناث في التخصص الأكاديمي.[28]

3. فصل أفقي – أرض لزجة وسقف زجاجي

فيما يخص الدراسات العليا ينخفض تكافؤ النوع الاجتماعي بشكل حاد في الالتحاق والتحصيل العلمي. وبطريقة مماثلة. بينما يوجد تمثيل جيد أو فوق الجيد للنساء كمعلمات في مؤسسات ما قبل المدرسة والمدارس والتعليم العالي، **فإن نسبة النساء تنخفض جدا مع الارتفاع في السلم الوظيفي في وظائف التعليم والإدارة في جميع أنواع المؤسسات التعليمية، مما يترك النساء أقل تمثيلا في مواقع القوة وصنع القرار.**

مستوى الدراسات العليا

تنخفض معدلات تكافؤ النوع الاجتماعي بشكل حاد في التحصيل التعليمي ما بعد مستوى البكالوريوس، حيث 10% فقط من حاملي شهادة الدكتوراه هم من الإناث. ويرجع السبب في ذلك إلى عدة عوامل يرتبط جميعها بإمكانية وصول النساء للتعليم العالي. حتى وقت قصير، لم تكن الجامعات الفلسطينية تقدم برامج الدكتوراه؛ وتحتاج الإناث اللواتي يرغبن بدراسة الدكتوراه في الخارج لضمان تمويل والتغلب على ضغوط اجتماعية ومعيقات عائلية لا يواجهها نظراؤهن من الذكور (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009).[29]

كما أن التوزيع النسبي لحاملات شهادة الدكتوراه عبر المجالات العلمية يتعادل مع نسبة حاملي الدكتوراه من الذكور، باستثناء العلوم الاجتماعية والهندسة، حيث يمكن ملاحظة عدم توازن واضح، وخصوصا في مجال الهندسة (5% للإناث مقارنة بحوالي 11% للذكور)، بينما تمثل الإناث في العلوم الاجتماعية 22% مقارنة بحوالي 17% للذكور. وبالمثل، إن سبر توزيع النساء والرجال من حاملي الدكتوراه ضمن المجالات الفرعية للعلوم والهندسة، يقدم دليلا على وجود اختلافات نوع اجتماعي، حيث تتركز غالبية الإناث في العلوم الحياتية بينما يتركز نظراؤهن الذكور في الهندسة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009).

موقع المرأة في نظام التعليم

تبقى هيمنة النساء في قطاع التعليم عالية عند مستويات التعليم الأكثر انخفاضا، وعند مستويات منخفضة من حيث الأجر والسلم الوظيفي.[30] كما أن المعلمات في مرحلة ما قبل المدرسة (حتى الآن لا يحميهن اتحاد) يمثلن 100% من طاقم التعليم، و55% من طاقم التعليم في المدارس الحكومية هم من الإناث (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2012، نساء ورجال). في مؤسسات التعليم العالي، بلغت نسبة النساء اللواتي يحملن درجة الدكتوراه حوالي 7% عام 2004 و9% عام 2010. وتبدو إمكانية وصول الإناث المحدودة إلى برامج الدكتوراه واضحة من خلال أن 72% **من طاقم عمل الإناث الأكاديمي يعمل في فئة المحاضر/المربي مقارنة بحوالي 45% لنظرائهن الذكور** (وزارة التعليم العالي، 2004، 2010). ويمكن أن نعزو ذلك إلى عمل ظاهرتين راسختين في الأدبيات حول التمييز المؤسساتي: «أرض لزجة»، والتي تشير إلى عوامل تحبس النساء في مواقع دنيا وبأجور دنيا؛ و"السقف الزجاجي"، التي تشير إلى قوى منظمة مرئية وغير مرئية تمنع النساء (أو مجموعات أخرى) من الوصول إلى مواقع عليا وأجور عليا خلال عملهن المهني والأكاديمي. بلغ مؤشر السقف الزجاجي[31] للأرض الفلسطينية 3.1 للعامين 2004 و2010؛ **ويشير ذلك إلى أنه لكي تحقق الإناث، في المجال الأكاديمي، تقدما في مهن البحث، فإنهن يواجهن صعوبة تبلغ ثلاثة أضعاف ما يواجهه نظراؤهن الذكور** (المفوضية الأوروبية، 2009؛ وزارة التعليم العالي، 2004، 2010). ومن غير المحتمل إحداث تغيير في هذا الوضع بدون التفكير الجدي في طبيعة السياسات والإجراءات المتأثرة بالنوع الاجتماعي والتي تعيق تقدم النساء.

كما أن التمثيل المنخفض للنساء في المراتب العليا للوظائف الأكاديمية يحد من فرصهن في المساهمة في السياسات والتوظيف والأبحاث التي تتحسس النوع الاجتماعي. **وحتى الآن، لم تترأس امرأة أي مؤسسة تعليم عالٍ في فلسطين تقدم درجات البكالوريوس وأعلى. كما إن تمثيل النساء منخفض في معظم هيئات الأمناء ومجالس الجامعات والكليات في مؤسسات التعليم العالي** (وزارة التعليم العالي، 2004، 2010).

4. تعليم وتطوير الطفولة المبكرة – فرصة مفقودة

منذ مرحلة ما قبل المدرسة، يكون معظم الأطفال قد تبنوا أدوار نوع اجتماعي مقبولة

27 - في العام 2004، التحقت 2,649 طالبة (4% من مجموع الطالبات الإناث) في دراسة الهندسة والتصنيع والتشييد مقارنة بحوالي 5،612 طالبا (10% من مجموع الطلاب الذكور). ارتفعت هذه الأرقام إلى 3،824 (4%) و7،551 (12%) على التوالي في العام 2010 (وزارة التعليم العالي، 2004، 2010).

28 - انظر/ي مثلا جقمان، صائب، نيغوين غلهام، عبدالله وناصر، 2004؛ أبو عواد، 2003؛ مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتنمية، 2009 وفيلوسو، 1996.

القيود على الحركة تلعب أيضا دورا في تقييد الاختيارات التعليمية (جقمان وآخرون، 2004).

29 - ملاحظة: غطى التعداد السكاني 2007، الذي قام به الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الضفة الغربية فقط، ولم يتضمن قطاع غزة والقدس.

30 - وفقا لدراسة أجرتها مؤسسة مفتاح، أعباء التعليم الذي تقوم بعض المعلمات الإناث أعلى (فيما يتعلق بعدد الطلاب وعدد الحصص الأسبوعية والأقسام المزدحمة وعدد المواضيع التعليمية)، ومع ذلك يحتل المعلمون الذكور درجات أعلى في السلم الوظيفي، ويتلقون دخلا أعلى (عبد الكريم، 2010).

31 - يُعرف مؤشر السقف الزجاجي بأنه نسبة عدد الرجال الذين لديهم رتبة بروفسور الحاملين لشهادة الدكتورة إلى عدد نظرائهم النساء. يتراوح مؤشر السقف الزجاجي من صفر إلى ما لا نهاية، بحيث تعكس القيمة 1 المساواة بين الرجال والنساء. وكلما كانت القيمة أعلى، كلما كان الزجاج أكثر سماكة، وكان الأمر أكثر صعوبة للنساء للصعود في مهنهم الأكاديمية (البعثة الأوروبية، 2009).

اجتماعيا ونماذج سلوك لها تأثير هائل على تعلمهم وحياتهم. تبين الأبحاث أن تعليم الطفولة المبكرة يمكن أن يعمل كمسار قوي للأطفال الأقل حظا، ومن ضمنهم البنات. تشير الأدلة إلى أن مجابهة الصور النمطية للنوع الاجتماعي، والنصوص التي تقيد طموحات وفرص البنات والصبيان المبادرة في أماكن تعليم الطفولة المبكرة يكون لها إمكانيات قوية لتوسيع فرص حياة البنات، وكذلك مناهضة التمييز القائم على الجنس وتشجيع مساواة النوع الاجتماعي في التجمعات والمجتمع على النطاق الأوسع. في السياق الفلسطيني، تعتبر معدلات الالتحاق في مرحلة ما قبل المدرسة منخفضة، حيث بلغ المعدل الكلي للالتحاق برياض الأطفال 38.1% في العام الدراسي 2010/2011. ومن الملاحظ، وبعكس مراحل التعليم الأخرى في الأرض الفلسطينية، **ينخفض معدل التحاق البنات** (34.7%) **في رياض الأطفال عن الصبيان** (41.2%) بحوالي 6.5% (وزارة التربية 2012، الإستراتيجية الوطنية لتطوير الطفولة المبكرة). وبينما يقوم الممثلون الدوليون والمحليون بإعطاء مزيد من الاهتمام لأهمية رعاية وتنمية الطفولة المبكرة وإصدار وزارة التربية خطة شاملة لتنمية هذا القطاع في العام 2012، **لم يؤثر دور رعاية وتنمية الطفولة المبكرة في تشجيع/تقليل مساواة النوع الاجتماعي كثيرا في مناقشات أو برامج السياسات.**

5. تجارب التعليم والنوع الاجتماعي – ماذا يتعلم البنات والصبيان

وبدون سياسات وعمليات واضحة وإيجابية لتعزيز عدالة النوع الاجتماعي، فان أنظمة التعليم سوف تعزز حتما الاتجاهات والممارسات التمييزية القائمة. وفي حين أن الاهتمام بمساواة النوع الاجتماعي فيما يتعلق بالحصول على التعليم في الأرض الفلسطينية كان قويا وكانت الإنجازات المتعلقة ذات دلالة وأهمية،الا أنه لم يخصص سوى القليل من الاهتمام لكيفية تأثير عمل المرافق التعليمية وما يتوفر من خبرات و معلومات حول العنف والمنهاج الرسمي والخفي والنظام التعليمي العام على توسيع أو تحديد التنمية الشاملة واختيارات الحياة والفرص للطلاب بما يتماشى مع الجنس/ النوع الاجتماعي.

المرافق المدرسية والصفية

بينما يستمر التوجه العام بالتحسن من حيث نسب الطالب/الغرفة الصفية والطالب/ المعلم، تبقى نسب الطالب/المعلم في مدارس الأونروا أعلى بكثير منها في المدارس الحكومية والخاصة (27.3، 8.20 و16.5 على التوالي، وفقا للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، 34). وتبقى ثمة فجوات هامة بخصوص الطلاب في القدس ومناطق (ج)، ومناطق التماس، وغزة وخصوصا " المنطقة المقيد الوصول اليها" كما ذكرنا سابقا. **وجدت دراسة، أجريت عام 2010، أن مدارس البنات أكثر ازدحما من حيث عدد الطلاب في كل صف وحجم الصف** (عبد الكريم، 2010). علاوة على ذلك، ونظرا للأدلة القوية في الأدبيات فيما يتعلق باهتمام المعلمين المنحاز للذكور على الإناث في الغرف الصفية من جهة، والعلاقة بين اهتمام المعلم وتحصيل الطالب، فإن الازدحام في الغرفة الصفية[32] في التعليم المختلط يحمل في طياته تأثيرا سلبيا على فرص تعلم الطالبات. وعلى الرغم من التقدم الملحوظ في تجهيز المدارس بمختبرات العلوم والحاسوب وإلى حد ما بالمكتبات. غير أن مدارس كثيرة لم تستوفِ حتى الآن المعايير المستهدفة، ولكن لا تتوفر أرقام حول مدى توفر معدات ومرافق تعلمية حسب نوع المدرسة (ذكور، إناث، أو تعليم مختلط) (عبد الكريم، 2010). إضافة إلى ذلك، أفادت الوزارة أنه حتى المرافق والموارد المتوفرة غير مستخدمة بطريقة مناسبة (وزارة التربية والتعليم العالي، 2008)، وتوجد معلومات قليلة حول اختلافات في الوصول والاستخدام، سواء للذكور أو الإناث أو الطلاب من خلفيات اقتصادية اجتماعية محدودة، أو الطلاب ذوي احتياجات التعلم المختلفة، على الرغم من أن رصد ومتابعة انخراط الطلاب واستخدامهم للمرافق منذ عام 2009 يوفر بيانات مفصلة حسب الجنس.[33] تشير الأدلة القصصية ودراسات صغيرة بأنه يجب إعطاء اهتمام خاص للمرافق الصحية والرياضة البدنية ومرافق تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالإناث.[34]

تجارب الصدمات والعنف والنوع الاجتماعي

نظرا لطبيعة الاحتلال المستمر، يعاني الطلاب/الطالبات من الخطر والعنف والصدمات في أماكن سكنهم وقرب وبيوتهم وأحيانا داخلها. لقد أدى عنف الاحتلال، سواء على يد الجيش الإسرائيلي أو المستوطنين، إلى مستويات عالية من التعرض للعنف بشكل فردي وجماعي أصاب الإناث والذكور. على أية حال، تختلف أنواع العنف وفهمه والتجاوب معه وتأثيرات التعرض له كثيرا حسب النوع الاجتماعي (جقمان وآخرون، 2004).[35] كما أصبح عنف المعلم والأتراب ظاهرة ذات دلالة، وخصوصا بالنسبة للطلاب الذكور. ووفقا للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، أفاد 22% من الطلاب/الطالبات، من الفئة العمرية 12–17 سنة، بتعرضهم لعنف نفسي أو جسدي، من المعلمين أو من زملائهم الطلاب، في المدرسة خلال السنة الدراسية 2010/2011، بمعدل 28.7% للذكور و15.1% للإناث. وقد عكس معدل التعرض للعنف في قطاع غزة (22.7%) والذي جاء أعلى بقليل من الضفة الغربية (21.6%)، حدوث عنف أعلى بين البنات في قطاع غزة (16.7%) مقارنة بالعنف الذي تعرضت له البنات في الضفة الغربية (15.1%) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، بيان صحفي: مسح العنف). ولم يتم نشر بيانات حسب نوع المدرسة (ذكور، إناث، مختلطة)، كما لم تتضمن البيانات التحرش الجنسي أو العنف الجنسي داخل المدرسة، على الرغم من أن العنف الجنسي جرى الحديث عنه في أجزاء أخرى من المسح.

تشير الأبحاث إلى علاقة واضحة بين العنف الممارس في المدرسة والأداء المدرسي وتسرب الطلاب. وفقا لدراسة أعدتها جامعة بيرزيت عام 2005، كلما كان مستوى تحصيل الطلاب منخفضا، كلما كانت مستويات أشكال العنف الموجه ضدهم أعلى (حسب اليونيسيف، 2011، وضع الطلاب الفلسطينيين، ص. 18). **وحتى الآن، لم تجر بحوث معمقة حول اختلافات النوع الاجتماعي في فهم وحدوث العنف سواء كان من الأتراب أو المعلمين، وكيفية التجاوب معه.**

32 - ثلث المدارس تقريبا هي مدارس مشتركة، وخصوصا في المراحل الدنيا؛ يستهدف بناء المدارس في الضفة الغربية 70% مدارس مشتركة أو مدارس إناث (Nicolai, 2007)

33 - لمزيد من التفاصيل حول نوعية التعليم المدرسي، انظر: وزارة التربية والتعليم العالي، نظام المتابعة والتقويم لخطة إستراتيجية تطوير التعليم 2008–2012، التقرير السنوي 2011. منذ عام 2009، يتبع نظام المتابعة والتقويم في وزارة التربية والتعليم العالي بيانات مفصلة حسب الجنس حول درجة نشاط انخراط الطلاب واستخدامهم للمكتبات ومختبرات الحاسوب ومختبرات العلوم والأدوات التعليمية وحول الاختبارات المعيارية. توفر التقارير السنوية بيانات مفصلة حسب الجنس، ولكنها لا تقدم تحليلا للبيانات مبنيا على النوع الاجتماعي.

34 - وفقا لمسح الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عام 2008، 27% و30% من المدارس في الضفة الغربية وقطاع غزة، على التوالي، لم تلبي معايير عبر البلاد لمرافق المياه والمرافق الصحية في المدارس التي تحتوي على مرحاض واحد لحوالي 30 طالبا/طالبة. كما أن عددا كبيرا من المدارس المختلطة في قطاع غزة لا يوجد فيها مراحيض منفصلة (اليونيسيف، 2011). وتشير المعلومات إلى عدم وجود مراحيض صالحة للاستخدام (عويضة، 2013). انظر/ي أيضا عبد الكريم، 2010.

35 - كما جاء في دراسة البنك الدولي:

"في مواجهتهم للجنود الإسرائيليين، تكون النساء، بطرق عديدة، أكثر عرضة للخطر من الرجال. في هذا الموقع، بدون حماية الأسرة، تواجه المرأة ليس فقط عدم يقين الممر الآمن، واحتمال التأخير في التحرك من مكان إلى آخر، والإذلال وما يرافقه من التفتيش الجسدي التطفلي والاعتقال، ولكن أيضا خطر تشويه سمعتها. وبما أن سمعة المرأة مرتبطة داخليا بشرف العائلة، فإن ما يحدث للمرأة الفلسطينية عندما تجابه جهاز الاحتلال مثلا خلال التفتيش على الحواجز ونقاط التفتيش قد يكون له عواقب مدمرة على استقلاليتها وحركتها وطموحاتها بالتعليم والعمل. ويختلف الوضع بالنسبة للرجال الذين لا تتأثر سمعتهم بنفس الطريقة المبنية على النوع الاجتماعي. علاوة على ذلك، فإن عملية تقديم طلب للحصول على تصريح والعمل البطولي في جلب السلع للسوق وإيجاد عمل وزيارة العائلة والوصول إلى الخدمات التي تقع خارج حدود المنزل تطرح جميعها تحديات إضافية للنساء تأتي من الثقافة السائدة لعلاقات النوع الاجتماعي، وقد تفاقم ذلك واستفحل بالقيود" (البنك الدولي، 2010، ص. 14).

المنهاج الرسمي

جرى بعض التركيز على تحليل المنهاج المتأثر بالنوع الاجتماعي، وجرت عدة مراجعات للنوع الاجتماعي في المنهاج، وتقديم عدد من التوصيات لإجراء تحسينات. ولكن، بشكل عام، لا زالت هذه الأمور بحاجة للمعالجة،[36] وتوجد خطط طويلة الأجل لإصلاح المنهاج في الضفة الغربية تعطلت نتيجة الانقسام السياسي المستمر مع قطاع غزة. وفي ذات الوقت، وكما أشارت الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة و العدالة بين الجنسين 2013-2011 لوزارة شؤون المرأة، **أن المناهج والكتب المدرسية والأدلة تستمر في عكس أنواع نمطية تقليدية وتمييز قائم على النوع الاجتماعي في استخدام اللغة والمحتوى** (25).[37]

المنهاج الخفي

ثمة اتفاق شائع بأن التعليم المدرسي يبقى متسما بإلقاء المحاضرات وإصدار الأوامر وكتابة ملاحظات والحفظ بالتكرار والتقييم القائم على الامتحانات، وأن تحسين نوعية التعليم يتطلب معالجة هذه القضايا، سواء من خلال تدريب فعال قبل الخدمة، وأثناء الخدمة، وإصلاح المنهاج و/أو إدارة تعليم منظمة أو مبنية على أساس المدرسة. **ولكن جرى القليل من النقاشات فيما يتعلق بديناميكيات النوع الاجتماعي داخل الغرفة الصفية والمدرسة، والمعاملة التمييزية بين الأطفال داخل المدرسة وبين المدارس وكيف تؤثر هذه على عدم العدالة وعدم الإنصاف من حيث الفرص والمحصلات**، سواء للإناث والأطفال ذوي الإعاقات و/أو ذوي احتياجات تعلم خاصة، وأطفال من خلفيات اقتصادية اجتماعية أقل حظا أو مجموعات مهمشة أخرى مثل الأطفال العاملين أو الأطفال المعتقلين.

تشير الأبحاث الأولية في الأرض الفلسطينية المحتلة، مثلا، أن الأطفال الذين مواردهم ضعيفة يواجهون سخرية وتمييزا من أترابهم ومعلميهم (إنقاذ الطفل، 2001)، وأن الأطفال ذوي الإعاقات، وخصوصا الإناث، يواجهون تحاملا ثقافيا اجتماعيا يضعف الوصول لفرص التعليم ونوعيته (ريادة، 2011)، وأن التصعيد في عنف الاحتلال، منذ العام 2000، قد أدى إلى تزايد القيود على الحركة خارج البيت نتيجة الغياب أو الغياب المفهوم ضمنا للأماكن العامة الآمنة والمناسبة، مما يزيد عزلة الإناث (إنقاذ الطفل، 2011).ولهذه الاتجاهات أهمية خاصة فيما يتعلق بتصميم وتشغيل بيئات وبرامج التعلم، وكذلك بالنسبة لنوع تدريب المعلم المطلوب لتحقيق تقدم على التزام وزارة التربية والتعليم العالي بتعليم نوعي شامل.

هذه بعض من بين أهم التحديات في هذا الخصوص:

- غياب منظور متأثر بالنوع الاجتماعي في صياغة السياسات وتوضيح الأهداف والمؤشرات المتعلقة بنوعية التعليم ضمن خطط التعليم الوطنية ووثائق البرنامج الدولي.
- ندرة المعلومات المتعلقة بدور المعلمين والمرشدين والإداريين ولاعبين آخرين في تعزيز أو تحدي التمييز القائم على النوع الاجتماعي أو أشكال تمييز أخرى.
- الافتقار إلى تدريبات مستجيبة للنوع الاجتماعي في مجال تدريب المعلمين والمعايير المهنية للمعلمين.
- غياب المعلومات الكافية فيما يتعلق بتجارب ونتائج التعلم المتباينة للإناث في صفوف مدرسية من جنس واحد مقابل صفوف مختلطة.[38]
- غياب النقد الصريح المبني على النوع الاجتماعي للنظام التعليمي بشكل عام، والحاجة المقابلة لمقاربة مبنية على النوع الاجتماعي بطريقة واضحة لإجراء تحسينات في الحوكمة والإدارة وتطبيق النظام التعليمي ضمن خطط وزارية فيما يتعلق، على سبيل المثال، بالتوظيف والترقية والتدريب وبناء القدرات (معالجة ظواهر الأرض اللزجة والسقف الزجاجي).
- قلة تواجد نماذج نسوية قيادية في المواقع العليا للتعليم والإدارة ومواقع قيادية أخرى في المدارس والجامعات (يعتبر هاما في تحدي نمطية النوع الاجتماعي ووجهات النظر المتعلقة باختيارات الدراسة والعمل للذكور والإناث، وكذلك تحدي الثقافات المؤسساتية التي يهيمن عليها الذكور).

الوصول إلى/ وتجارب الأنشطة اللامنهجية والتعليم غير الرسمي وخدمات الدعم

لقد أعطت وزارة التربية والتعليم العالي أولوية للصحة المدرسية والإرشاد التربوي والمشورة المهنية، وحققت مكاسب مهمة في إدخال هذه الخدمات، التي لم تكن عمليا موجودة قبل عام 1994. ولكن لا زال عدد كبير من المدارس والطلاب/الطالبات يفتقد لإمكانية الحصول على هذه الخدمات والموارد. علاوة على ذلك، **تتوفر معلومات قليلة بخصوص تنفيذ وأثر البرامج الإرشادية، وخصوصا حول اختلافات النوع الاجتماعي المرتبطة بالأنشطة اللاصفيّة والعلاجية وغير الرسمية**، سواء من حيث الأعداد وأنواع الفرص المتوفرة ومعدلات المشاركة أو النتائج؛ كما يوجد القليل من الوثائق حول التفاوت عبر أنواع المدارس والمناطق الجغرافية.[39]

وقد يكون للفهم الأفضل للاختلافات القائمة على النوع الاجتماعي أهمية خاصة في هذا السياق نظرا للأدبيات الكثيرة التي تؤكد على أهمية مثل هذه الانشطة و الخدمات في مواجهة تمييز النوع الاجتماعي ضد الإناث (ومجموعات أخرى أقل حظا) المهيمنة في بيئات الصفوف المدرسية والمدارس والمجتمع عموما. تبين البرامج التعليمية في المنطقة وفي أماكن أخرى التي تدمج مشاركة الإناث في الرياضة والنشاط الجسدي، مثلا، أنه عندما يتم تصميم برامج الرياضة الخاصة بالإناث بطريقة جيدة وبعناية ودقة، تكون هذه البرامج أدوات فعالة لكسر الأشكال النمطية للنوع الاجتماعي التي تحد من طموحات وإنجازات الإناث.[40] كما توجد بيانات قليلة ترتبط بالجنس حول وصول الإناث ومشاركتهم في الرياضة والتربية البدنية، سواء في نظام التعليم الرسمي أو في القطاع غير الرسمي. ومن المحتمل أن تتعزز أهمية هذه الأنشطة نظرا للسياق المستمر لعنف الاحتلال والقيود التي تفرضها إسرائيل على الحركة، والتي إذا أضيفت إلى المعايير الاجتماعية التقليدية، تترك الإناث في عزلة. كما أشارت إحدى الدراسات:

في جميع المناطق، قالت المشاركات الإناث أنهن يقضين وقتا طويلا في البيت، حيث إن تجربة الفتيات الفلسطينيات مقيدة بالضغوط العائلية وغياب المرافق الخاصة بهن، وخصوصا خارج المدن. وإن كان ثمة شيء ما، فإن الفتيات يواجهن قيودا أكثر، ويقضين وقتا أطول في البيت، يضاف إلى ذلك الحزن من الصراع والإفقار. يشعر الكثير من الأطفال الذين شاركوا في الدراسة أن الفتيات يواجهن مشكلات أكثر من الصبيان بسبب عزلتهم المتزايدة (إنقاذ الطفل، 2001).

36 - جرت واحدة من أولى مراجعات النوع الاجتماعي للمنهاج الفلسطيني في 1999 (Nicolai, 2007). وتشير دراسة قادمة من إعداد عساف والفار وأبو غوش إلى بعض التغيرات في اللغة (استخدام الجمع بدلا من المذكر)، وزيادة في عدد النساء المشاركين في إعداد الكتب المدرسية. ولكن تشير الدراسة إلى أن الكثير لا زال بحاجة للعمل لمعالجة الصور النمطية للنوع الاجتماعي والتمييز في المنهاج.

37 – انظر أيضا تقييم النظام التعليمي في فلسطين: وجهة نظر مؤسسة غير حكومية.

38 - ولهذا أهمية خاصة، حيث إن التوجه في الضفة الغربية يتجه نحو أعداد متزايدة من الصفوف المختلطة بهدف يصل إلى 70% مدارس مختلطة أو بنات (Nicolai, 2007)، بينما أعلنت السلطات، في غزة، أنه لن يسمح بالتعليم المختلط بعد الصف التاسع وما فوق، وأن مدارس الإناث يجب أن يكون فيها معلمات فقط (انظر قانون التربية رقم 1، 2013). ووفقا لوزارة التربية والتعليم العالي، يعتبر انخراط المتعلمين النشط في عمليات التعليم والتعلم منخفضا في جميع المدارس، ولكنه أكثر انخفاضا في الصفوف المختلطة (8.7%) مقارنة بحوالي 13% للإناث و16.1% للذكور في عام 2011 (وزارة التربية والتعليم العالي، 2012، نظام المتابعة والتقويم). ولكن لا تتوفر بيانات بخصوص الفروقات بين الإناث والذكور في الصفوف المختلطة.

39 - تشير دراسة قامت بها مفتاح أنه في حين أن الطالبات أكثر احتمالا للاعتقاد بأن لديهن فرصا للمشاركة في أنشطة لاصفيّة محليا، فإنهن يشعرن بأن فرصهن للمشاركة بمؤتمرات وورش عمل دولية خارج مجتمعاتهن أقل احتمالا. وبالمثل، تشعر الطالبات بأنهن أقل احتمالا بالحصول على فرص متساوية للمساعدات والمنح الدراسية من نظرائهن الذكور، وأنهن أقل احتمالا في القدرة على تقديم شكاوى، وأقل احتمالا من الذكور عن الإبلاغ عن أماكن لعب وغرف رياضة (عبد الكريم، 2010). وفي حين أن نطاق الدراسة كان محدودا، ولم تكن النتائج دائما واضحة، تشير الدراسة إلى قضايا هامة تحتاج لمزيد من البحث.

من حيث الاختلافات عبر مجموعات الطلاب والمناطق الجغرافية، تشير دراسة أعدت عام 2010 أن «مع وجود مزيد من الأطفال الذين يواجهون صدمات نفسية، أصبحت الخدمات المحدودة للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة أكثر وضوحا. كما أصبحت اللاعدالة في تخصيص الموارد بين الضفة الغربية وقطاع غزة أكثر حدة» (البنك الدولي، 2010، 90).

40 - تترافق الأنشطة والرياضة البدنية مع تطور الطفل الصحي وبناء كفاءة ذاتية ومجموعة من المهارات الحياتية وتأثيرات علاجية للتجاوب مع الصدمات (Brady, 2011).

6. طموحات ومحصلات التعلم – من المساواة إلى العدالة

من حيث الأداء الأكاديمي، تشير بيانات من اختبارات معيارية أن الفتيات على قدم المساواة في مستويات التحصيل الأكاديمي مع الذكور، أو يتفوقن عليهم. ولكن، ليس بالضرورة أن تكون نتائج الأداء الأكاديمي الناجحة مؤشرا ضروريا للملاءمة التعليمية أو مرتبطة بزيادة الخيارات أو فرص الحياة كما ينعكس ذلك في توجهات الفصل العمودي والأفقي مع تقدم الفتيات من خلال النظام التعليمي ومحاولتهن دخول قوى العمل.

الاستثمار في التعليم والنتائج المتوقعة

في الضفة الغربية وقطاع غزة، اتخذ التعليم أهمية خاصة في مناخ الأزمة الاقتصادية والسياسية التي طال أمدها، ويعتبر استثمار العائلة في التعليم مؤشرا هاما في تغيير التوقعات الاجتماعية لتعليم الإناث، وكذلك عاملا هاما في الأداء الأكاديمي. تبين البيانات هنا مجموعة أنماط مختلطة ومتغيرة تشير إلى حاجة واضحة لمزيد من البحث.[41] **ومن الواضح أن التوقعات والنتائج التعليمية للذكور والإناث مختلفة وتتحدى، في ذات الوقت، وإلى حد ما، تتشكل بالأدوار الاجتماعية السائدة للشابات والشباب.**

لقد أصبح التعليم بوليصة تأمين للفلسطينيين وليس مجرد وسيلة للحصول على عمل. وبالنسبة للبنات بشكل خاص، يمكن للتعليم العالي أن يجلب آفاق زواج أفضل، وتمكينهن من دعم دخل الأسرة، ويلعب دور بوليصة تأمين للمستقبل في حالة فقدان المعيل الذكر. بالنسبة للصبيان، التعليم مفتاح للهجرة بحثا عن فرص عمل في الخارج مجدية أكثر. عمليا، يعاني الشباب والشابات المتعلمون، وبشكل خاص الشابات، كثيرا من أجل الحصول على عمل (البنك الدولي، 2010، ص. 16)[42]

ملاءمة التعليم وعائدات التعلم

في حين أن البيانات تشير إلى أن سنوات التعليم وعمر الزواج المتأخر يتبع أنماطا عامة لعلاقة متبادلة إيجابية في الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث تكشف دراسة للعائدات الاقتصادية لتعليم البنات بشكل خاص صورة أكثر تعقيدا. **وعلى نقيض الأنماط المتوقعة، مع معدلات تعتبر الأقل لمشاركة الإناث في قوة العمل في العالم، فإن تفاوت النوع الاجتماعي في المشاركة في العمل في الضفة الغربية وقطاع غزة يتناقض كثيرا مع المعدلات العالية لمشاركة النوع الاجتماعي في التعليم.** إن مشاركة النساء في الاقتصاد الرسمي مجزأة بشكل حاد ومقيدة كثيرا بمجموعة ضيقة من المجالات في قطاع الخدمات على طرف وفي الزراعة على طرف آخر، حيث يوظف قطاع الخدمات النساء ذوات التعليم العالي، بينما يستوعب الآخر النساء ذوات التعليم القليل أو غير المتعلمات. (انظر/ي أيضا القسم حول المشاركة الاقتصادية في هذا التقرير). في هذا السياق، في الضفة الغربية وقطاع غزة، تملك النساء اللواتي يحملن شهادات بكالوريوس أو ماجستير احتمالية أكبر للدخول في سوق العمل، ويتبع ذلك النساء غير المتعلمات، بينما النساء اللواتي لديهن 10–12 سنة مدرسية هن الأقل احتمالا في إيجاد فرص عمل (البنك الدولي، 2010).[43]

ومع ذلك، **تستمر النساء المتعلمات في مواجهة صعوبات واضحة مقارنة بالذكور:** "النساء اللواتي حصلن على تعليم ما بعد الثانوي، يعوضن الجزء الأكبر لعدم عمالة الإناث، على عكس نظرائهن الذكور، الذين يشكلون مجموعة الرجال الأقل احتمالا ليكونوا عاطلين عن العمل» (البنك الدولي، 2012، ص. 71). **علاوة على ذلك، يستمر أصحاب العمل في تفضيل توظيف خريجين ذكور على خريجات إناث؛ وتستمر النساء المتعلمات في دخول سوق العمل بمعدلات أقل من معدلات الرجال، ويتلقين أقل أجورا وأقل حماية، وتنتظر الخريجات أربعة أضعاف ما ينتظره الذكور لإيجاد عمل** (منظمة العمل الدولية، كما جاء في دراسة البنك الدولي 2010، ص. 30). وفي حين أن ثلث الذكور الخريجين من التعليم والتدريب التقني والمهني يجدون أعمالا في السنة التي تلي تخرجهم، فقط 6% من الخريجات يجدن عملا ضمن نفس الفترة (منظمة العمل الدولية).

كما يبدو أن التعليم يؤثر أيضا في كيفية تجربة النساء مع العمل. فقد أفادت النساء اللواتي لديهن معدلات تحصيل تعليمي عال «أن العمل يعطيهم الشعور بالتمكين». كما أشارت دراسة البنك الدولي (2010): «ترى النساء المتعلمات في سوق العمل الرسمي، مثل المعلمات، أنفسهن بأن لديهن عملا محترما يكسبن من خلاله الاحترام في البيت وفي المجتمع، وهن يتحركن بسهولة بين مكان العمل ومكان البيت» (البنك الدولي، 2010، ص. 68). وأظهر نفس البحث **أن التعليم الثانوي أو الجامعي هو العامل الأول بالإضافة إلى العمل العائد بالربح والعمر الكبير في حماية النساء من الأذى الجسدي في أمثلة العنف الأسري** (البنك الدولي، 2010، ص. 68). وعلى نقيض ذلك، فإن النساء ذوات المهارات المحدودة اللواتي يعملن في القطاع غير الرسمي بأجور منخفضة ويستمررن في القيام بمسؤولية الأسرة، يرين أن مشاركتهن في العمل غير مجدية، ويفضلن البقاء في البيت (البنك الدولي، 2010). وثمة «عائدات اجتماعية» على التعليم قد تكون ذات أهمية ولكن لم تُستكشف جيدا في الأدبيات، وثمة حاجة لمزيد من البحث لفهم أفضل للعلاقات المتبادلة بين شعور المرأة بالقوة والتمكين وتوسع فرص الحياة وبين مستويات التعليم؛ والأهم من ذلك، كيفية تأثير مركب المناهج الرسمية والخفية، وكذلك الأنشطة اللاصفيّة على هذه الأنماط.

الرؤى التعليمية و ادماج النوع الاجتماعي

يلتزم اللاعبون الرئيسيون في قطاع التعليم، بقوة، بالتعليم ذو الجودة العالية لجميع الأطفال وبمعالجة فجوات النوع الاجتماعي في الحصول على التعليم في جميع المستويات، وينعكس ذلك في الخطط الإستراتيجية لوزارة التربية والتعليم العالي. لقد عبرت وزارة التربية والتعليم العالي والسلطة، بشكل عام، عن التزامهما بتعميم النوع الاجتماعي؛ **ولكن بقيت جميع خطط وبرامج وزارة التربية والتعليم العالي حيادية من حيث النوع الاجتماعي بدلا من اتخاذ المبادرة فيما يتعلق بادماج النوع الاجتماعي، مما أدى إلى استدامة الفروقات القائمة والمبنية على النوع الاجتماعي في أسوأ الأحوال، و تحقيق نتائج جزئية تدريجية عوضا عن تأثير إستراتيجي في أحسن الأحوال.** يشير نقد وُجه إلى الخطة الخمسية للوزارة (2003-1998) أنه، حتى الآن، لم يتم إدماج النوع الاجتماعي كفئة تحليلية أو قضية مشتركة تمس الخطة بأكملها، مما نتج عنه إفشال دمج النوع الاجتماعي بنيويا (كما تشير دراسة قادمة لمعهد دراسات المرأة بعنوان نبذة عن النوع الاجتماعي). وهكذا، وبينما يتم تبني رؤية مجتمع قائم على عدالة اجتماعية مبنية على النوع الاجتماعي (وزارة التربية والتعليم، 2011)، فإن التحليل الوضعي للخطة الإستراتيجية الحالية (لسلطة الوطنية الفلسطينية، 2011) محدود تقريبا وبشكل

41 - من جهة أخرى، استنتجت دراسة حديثة للأمم المتحدة للمرأة أن «الأسر في غزة يعطون الأولوية في التعليم العالي للأبناء على البنات، وهو انحياز عبرت عنه الأسر في المجتمعات الزراعية بقوة» ووفقا لهذه الدراسة، يمكن للشابات التغلب على هذا الانحياز الذي يفضل تعليم إخوتهن الذكور «من خلال التفوق عليهم بالدراسة وإثبات استحقاقهن للتعليم العالي، وكذلك من خلال جدارتهن في الحصول على منح دراسية» (حمامي وصيام، 2012، 46). بالمثل، على مستوى التعليم الأساسي، فإن توزيع الطلاب حسب الجنس في المدارس الخاصة غير متناسب بشكل لافت 41% إناث و59% ذكور. (مقتبس من وزارة التربية والتعليم العالي في اليونيسيف، 2011، وضع الأطفال الفلسطينيين، ص. 17)، مما يشير إلى انحياز جلي للاستثمار في تعليم الذكور نظرا للفرق الكبير في نفقات المدارس الخاصة، حيث التحصيل الأكاديمي ونتائج التعلم المتوقعة أعلى بكثير. وبطريقة مماثلة، أفادت دراسة للبنك الدولي (2006) أن إنفاق الأسرة على الطلاب/الطالبات يتفاوت كثيرا؛ ويعتقد أن هذا يؤثر كثيرا على تحصيل الطالب/الطالبة، ولكن الدراسة لا توفر تحليلا مبنيا على النوع الاجتماعي للفرق في الإنفاق. في الوقت ذاته، تشير بيانات إحصائية وطنية حديثة وأبحاث نوعية أن القسط التي تضعه الأسر للتعليم عال للبنات (البنك الدولي، 2010). تفيد ذات الدراسة أن الضغط على النساء للانخراط فقط في أعمال «مقبولة اجتماعيا»، في الوقت التي أصبح من الصعب وجود هذه الأعمال، فإن النساء العازبات هن الأكثر احتمالا في متابعة الدراسات العليا أملا في زيادة فرصهن في تأمين أعمال مقبولة اجتماعيا. ونتيجة لذلك، «عبرت كثير من العائلات اللواتي جرت مقابلتهن عن تفضيلهن لتسرب الذكور بدلا من الإناث من المدرسة أو الجامعة» (البنك الدولي، 2010، ص. 28).

42 - حمامي وصيام (2012) يؤكدان ذات الاتجاهات في دراسة حديثة تركز على غزة.

43 - يفوق عدد النساء اللواتي يحملن شهادات جامعية في الالتحاق بسوق العمل من 18 إلى 37 مرة عدد النساء اللواتي يحملن شهادة الثانوية العامة (التوجيهي) (البنك الدولي، 2010).

كامل لقضايا إمكانية الوصول مع تركيز على تحقيق إنصاف في الأعداد، وتبقى السياسات والتدخلات وكذلك المحصلات المتوقعة والمؤشرات المنصوص عليها في وثيقة ملخص الإستراتيجية تفتقد إلى تحليل واضح مبني على النوع الاجتماعي.

تتضمن الإستراتجية الوطنية عبر القطاعية: **تعزيز** المساواة والعدالة بين الجنسين للأعوام 2011–2013 التي أعدتها السلطة الوطنية، وتحسين «الخدمات التعليمية في الأرض الفلسطينية المحتلة من حيث الكمية والنوعية من وجهة نظر النوع الاجتماعي»، ولكن تركز جميع المؤشرات الثلاثة على الوصول إلى التعليم بدلا من التركيز على النوعية ووثاقة الصلة بالتعليم. تتضمن الأهداف المتعلقة بالتعليم، الواردة في الخطة الوطنية الفلسطينية للتنمية 2011–2013، عدة مؤشرات بداية للنوعية مع استثناءات علامات التوجهات الدولية في الرياضيات والعلوم، ولا تعالج فروقات الجنس/النوع الاجتماعي، وتفتقد الخطة بشكل عام مقاربة فعالة حول النوع الاجتماعي.[44] يقوم نظام المتابعة والتقييم في الوزارة بمتابعة عدد من المؤشرات النوعية مقسمة حسب الجنس منذ العام 2009. وقد تقدم هذه البيانات تبصرا في تجارب تعليم مبنية على النوع الاجتماعي مع مرور الزمن. ولكن، لا توفر التقارير السنوية تحليل نوع اجتماعي لهذه البيانات، ولا تبين التقارير السنوية أي مؤشرات للتقسيم حسب الجنس أو تحليل مبني على النوع الاجتماعي فيما يتعلق بجمع البيانات أو الإبلاغ عن مؤشرات أداء رئيسية للإدارة والمجتمعات الهشة.

3. فرص إستراتيجية وأولويات السياسة

على الرغم من التحديات الكبيرة، فإن قطاع التعليم ليس بدون فرص، فالنجاح في تحقيق معدلات عالية في الوصول إلى التعليم يوفر أسسا هامة لمعالجة الحواجز والمعيقات الأفقية والعمودية التي ما زالت قائمة أمام مجموعات خاصة من النساء والبنات. كما أن الإجماع (بين صانعي السياسات والمربين ومجموعات المجتمع المدني والطلاب/الطالبات وعائلاتهم) حول ضرورة التركيز على التعليم النوعي والشامل يعتبر واسعا، والاهتمام العام في التعليم يعتبر عاليا. على مستوى السياسات، تعمل شبكة قوية من المانحين، عن قرب، مع وزارة التربية من خلال مجموعة العمل القطاعية.[45] وتشترك وكالات الأمم المتحدة مع الوزارة في وضع أولويات لتحسين نوعية ووثاقة صلة التعليم، وتلتزم أيضا في تعزيز برامج تعليم وبيئات تعلم آمنة وصديقة للطفل وشاملة تتجاوب مع تنوع قدرات واحتياجات التعلم.[46] عمليا، شهد قطاع التعليم تدخلات متنوعة وغنية تعزز وتشجع التعليم النوعي، ومن ضمن ذلك مبادرات حكومية وغير حكومية. ويحظى هذا القطاع، حاليا، بشراكات فعالة نسبيا عبر لاعبي القطاع العام وغير الحكومي مع دعم دولي.

توصيات

1. رؤية/رؤى تعليمية – مناصرة التعليم من أجل التحرير والعدالة الاجتماعية

تبقى المعيقات أمام تطوير التعليم – سواء فيما يتعلق بالوصول إلى التعليم أو جودة التعليم – نتيجة للاحتلال الإسرائيلي ولقرارات سياسية خارجية.[47] وهكذا، فإن التغلب على هذه المعيقات وتحقيق مكاسب ملموسة يخضعان، عموما، للتطورات والقرارات السياسية. **وعلى ضوء هذا، فإن المناصرة الفعالة لإنهاء الاحتلال وقبضته الخانقة على جميع نواحي الحياة والآفاق الفلسطينية للتنمية يجب أن يكون حجر الأساس لتحقيق كامل حقوق الطفل الفلسطيني بالتنمية.** كما يجب أن تلعب منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية ووزاراتها، ومن ضمنها وزارة التخطيط والتنمية ووزارة التربية ووزارة التعليم العالي ووزارة شؤون المرأة دورا فاعلا في مناصرة إنهاء الاحتلال مع المانحين والمجتمع الدولي.

- البناء على تاريخ فلسطين الغني في الانخراط في التعليم من أجل التحرير والعدالة الاجتماعية[48] بهدف تعزيز رؤية وطنية للتعليم، تشجع مساواة النوع الاجتماعي والعدالة الاجتماعية في معانيها الواسعة.
- مقاومة الضغوط حول تقليص دعم القطاع العام للتعليم والتوجهات نحو خصخصته التي تعمل على إفراغ الأنظمة التعليمية من مضمونها على النطاق العالمي.
- تحدي توجهات الرؤى الضيقة الموجهة نحو التجارة بالتعليم، وتعزيز توضيح رؤى بديلة للتعليم كعملية تطلق عنان إمكانيات الناس لتغيير علاقات القوة غير المتكافئة، ودعم استكشاف تنوع من المبادرات في القطاعين الرسمي وغير الرسمي بهدف حماية وتوسيع المؤسسات التعليمية كأمكنة مفتوحة للتبادل الديناميكي، والنقد، والتفكير المستقل، وحرية التعبير، وإنتاج المعرفة للتمكين والتحرير.
- الطلب من المانحين الدوليين التزاما قويا بعدالة النوع الاجتماعي كأولوية على جميع مستويات التعليم فيما يتعلق بجودة التعليم وليس فقط إمكانية الحصول عليه.

2. تتطلب جهود تعزيز نوعية التعليم وملاءمته مقاربة أكثر مبادرة لادماج النوع الاجتماعي والتعليم الشامل والتعليم التحويلي

- تبني موقف موحد وأكثر فعالية ومبادرة لتعميم النوع الاجتماعي عبر دورات التخطيط، والتنفيذ، والمتابعة، والتقييم، وتعزيز قدرات الطاقم الوزاري المعني بالنهوض بسياسات وممارسات وبرامج عدالة النوع الاجتماعي.
- تدريب المعلمين/المعلمات ما قبل الخدمة وأثناء الخدمة؛ كما يجب على المديرين والإداريين تبني تعميم مقاربات تعليم تتحسس النوع الاجتماعي، وتستجيب له، وتضمين وحدات دراسية محددة لضمان مساواة النوع الاجتماعي والتعليم الشامل.
- دمج عدالة النوع الاجتماعي في المعايير المهنية الخاصة بالمعلمين و غيرهم من مهنيي التعليم ، وتحميلهم مسؤولية تحقيق العدالة المستهدفة المتعلقة بالكفاءات والممارسات والمخرجات.
- تطوير مدونات سلوك للمدرسة والصف والطالب/ة تعزز عدالة النوع الاجتماعي وتضمينه بطريقة أوسع.
- تعزيز ودعم مبادرات تعمل على إشراك الأهل والمجتمعات بطريقة أكثر فعالية في دعم تعليم الفتيات، وتحدي القيود المبنية على النوع الاجتماعي فيما يتعلق بمجالات الدراسة والعمل المقبولة اجتماعيا للإناث والذكور.
- تبني مبادرات عمل إيجابية ذات صلة لزيادة مشاركة الذكور والإناث في المجالات «غير التقليدية»، ومعالجة تجارب التعلم المختلفة والنتائج القائمة على النوع الاجتماعي على جميع مستويات التعليم.
- إعطاء مزيد من الاهتمام لديناميكيات تتأثر بالنوع الاجتماعي وتأثيراتها على

44 – جرت الإشارة مرة واحدة فقط للاعتبارات المرتبطة بالنوع الاجتماعي في الخطة الوطنية 2011–2013 في أكثر من خمس صفحات من الجداول التي تلخص السياسات والتدخلات، ولم تذكر مرة واحدة في النتائج المتوقعة التسع والعشرين. كما تقدم نظرة فاحصة للخطة الإستراتيجية لتطوير التعليم نتائج مشابهة. وعلى الرغم من أن ذلك خارج نطاق هذا البحث، غير أن تفحص وثائق سياسات وبرامج الوكالات الدولية الناشطة في قطاع التعليم الفلسطيني تبين اتجاهات مماثلة.

45 – مقابلة مع بصري صالح، 17 نيسان 2013.

46 – انظر/ي إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية.

47 – على سبيل المثال: الحصول على تمويل، وقضايا الحركة، وإمكانية الوصول المتعلقة بالقيود على الحركة التي تفرضها إسرائيل والتي تؤثر على الحصول التعليم وجودة التعليم، وكذلك الأوضاع الاقتصادية التي تؤثر، بشكل جوهري، على عرض وطلب التعليم، والحصول عليه، وجودته.

48 – تقرير اليونيسيف، يشير هذا التقرير مثلا إلى أنه «يمكن تعريف التعليم وغاياته ليس فقط من قبل أولئك الذين في السلطة، إنما أيضا من قبل أولئك الذين يشاركون في التعليم. تاريخيا، استخدم المحتلون للأراضي الفلسطينية التعليم كأداة سياسية، ولكن الفلسطينيين استغلوا الفرص كوسيلة للنهوض بأنفسهم/ن» (Nicolai, 2007).

التعلم في أماكن تعليم صفية ولا صفية.

- ضمان مراجعة المنهاج وجهود إصلاح مبنية على مراجعات النوع الاجتماعي التي جرى تبنيها، ووضع أولويات لإجراء تعديلات حساسة ومستجيبة للنوع الاجتماعي.
- استكشاف وتعزيز أدوات متنوعة لقياس أداء تعلم الطلاب، مما يعطي فرصة للتنوع في انشطة التعلم/المتعلمين، ويعكس مجموعة واسعة من أهداف ومحصلات التعلم.
- ضمان تنفيذ برامج استرشادية وطنية مثل برنامج مدرسة صديقة للطفل مستجيبة للنوع الاجتماعي في التخطيط والتنفيذ و المتابعة والتقييم.
- تقصي إمكانية استخدام الرياضة والنشاط البدني لتغيير معايير النوع الاجتماعي السائدة و المقيدة من خلال تنفيذ برامج موثقة جيدة التصميم بانتباه وحذر لرياضة الإناث في المدارس وأماكن التعليم غير الرسمية.

3. ضمان سياسات، وخطط، وبرامج، تعالج بفعالية أوضاع ومتطلبات محددة للبنات والنساء في المجموعات المهمشة والأكثر عرضة للخطر فيما يتعلق بنوعية التعليم والوصول إلى التعليم.

- يجب أن تعطي الجهود المتعلقة بالوصول إلى التعليم أولوية للقدس والمنطقة (ج) وغزة والمناطق المحدودة الوصول في الضفة الغربية وغزة، وتبني أطر عمل واضحة تستجيب للنوع الاجتماعي بحيث تعطي انتباها خاصا لكيفية تأثير (افتقار أو غياب) الأجهزة والمرافق والأمان والمرور السهل للمدرسة على البنات/الشابات.
- يجب أن تركز سياسات وبرامج إدماج النوع الاجتماعي على تغيير منظم وليس فقط على أفراد؛[49] وتطوير حوافز فعالة و/أو سياسات عمل إيجابية لدمج الطالبات والمعلمات والإداريات والمديرات ذوات الإعاقات في نظام التعليم العام، بالإضافة إلى مراجعة التشريعات بشأن حصول الأطفال ذوي الإعاقة على التعليم من وجهة نظر مبنية على النوع الاجتماعي، وضمان التنفيذ الكامل لذلك.
- الاعتراف بالدور الحاسم والمهم للتعليم البديل وغير الرسمي، وخصوصا في دعم تعلم الأطفال ذوي الاحتياجات والقدرات التعلمية المختلفة، وتطوير برامج مصممة بحذر وانتباه تتبني فضاءات ومقاربات ووحدات قياس تعلم بديلة مستجيبة بفعالية للنوع الاجتماعي وأكثر شمولا لتنوع المتعلمين.

4. ضمان أن جميع السياسات والبرامج تدعم نهجا شموليا لتعليم الأطفال ورفاهيتهم. يتربى الأطفال ويكبرون في عائلات ومجتمعات – وهم لا يتطورون ويتعلمون فقط في المدرسة، وترتبط قدرة الطفل في التعلم برفاهيته عموما. كما تعتبر الصحة الجسدية والعقلية والعلاقات الاجتماعية السليمة في بيئة آمنة شروطا مسبقة للتعلم الفعال. يتطلب التعليم الناجح والفعال مجموعة موحدة وشمولية من الفرص والخدمات للأطفال تبدأ من الطفولة المبكرة وتمتد حتى البلوغ داخل المدرسة وخارجها.

- تقوية العلاقات بين المرشدين والمعلمين وموظفي الحماية (وزارة الشؤون الاجتماعية) والأهل لمعالجة قضايا تتعلق بإنصاف وعدالة النوع الاجتماعي في الغرفة الصفية والمدرسة والمجتمع عموما، والعمل لضمان أن مزودي الخدمات عبر القطاعات المختلفة يتلقون تدريبا ودعما في تخطيط وتنفيذ ومتابعة وتقييم الخدمات المقدمة للأطفال والشباب.
- إعطاء أولوية للبرامج المستجيبة للنوع الاجتماعي لمعالجة العنف في المدارس.
- تطوير وتنفيذ سياسات فعالة خاصة بالتحرش الجنسي لجميع أعضاء النظام التعليمي (الطلاب والمعلمين والإداريين والمديرين).

5. إدارة وأنظمة التعليم – إعطاء مزيد من الانتباه إلى كيف تعزز الأنظمة والإجراءات انحياز النوع الاجتماعي والممارسات التمييزية.

- مراجعة وتعديل السياسات والممارسات في قطاع التعليم من وجهة نظر نوع اجتماعي لضمان ايجاد أوضاع داعمة وممكّنة للمعلمين والإداريين والمديرين، والمبادرة بمعالجة فجوات النوع الاجتماعي القائمة في رزم تعويضات وفرص التطوير المهني والتوظيف والترقية والتحرش الجنسي.

6. أبحاث وتوثيق – عمل لسد فجوات المعرفة

- يجب أن تتضمن أهداف وزارة التربية والتعليم العالي (الوصول إلى التعليم وتحسين نوعيته) أرقاما مقسمة حسب الجنس، ومن ضمن ذلك بيانات مفصلة حسب الجنس حول الأطفال ذوي الإعاقة والأطفال الذين لديهم صعوبات تعلم.
- معالجة الفجوة من خلال أبحاث كمية ونوعية حول ما يجري من عمل فيما يتعلق بنوعية التعليم بشكل خاص، وتقديم تحليل واضح من وجهة نظر النوع الاجتماعي. كذلك تحسين البيانات الكمية والنوعية حول مشاركة الإناث وتجاربهن في التعليم على جميع المستويات وحسب أنواع المدارس والأماكن التعليمية، وبناء برامج تستجيب للنوع الاجتماعي.

7. تدخلات مستهدفة على مستوى محدد

- التأكيد على بيئات ومقاربات وموارد تعليم/تعلم حساسة ومستجيبة للنوع الاجتماعي في برامج تعليم الطفولة المبكرة.
- توسيع وتقوية مسارات العلوم والمسارات التقنية في المرحلة الثانوية، وجعلها أكثر سهولة للشابات، والعمل مع المعلمين والمرشدين والأهل للتغلب على القيود المتأثرة بالنوع الاجتماعي المفروضة على فروع ومواضيع الدراسة، وتشجيع الفتيات والصبيان على متابعة دراستهم في نطاق واسع من المجالات.
- الاستمرار بتحدي الفصل الأفقي في التعليم ما بعد الثانوي، مع تركيز على مجموعة أوسع من الدرجات العملية التي تعطي فرصا اقتصادية أفضل للشابات والشباب.
- التأكيد الخاص على تطوير سياسات وبرامج أكثر استجابة للنوع الاجتماعي في التعليم والتدريب التقني والمهني، وتحسين إمكانية وصول الإناث جغرافيا لهذا النوع من التعليم والتدريب، بالإضافة إلى تطوير إستراتيجية واضحة لادماج النوع الاجتماعي في مناهج التعليم والتدريب التقني والمهني مع تركيز خاص على زيادة تنوع المناهج لمناسبة تنوع الطلاب الذين لديهم خلفيات أكاديمية مختلفة، وخصوصا التخصصات غير التقليدية التي توفر فرص عمل بالإضافة إلى إدخال التكنولوجيا إلى التخصصات التقليدية لتشجيع وتعزيز تسويقها. وكذلك تعزيز مشاركة المرأة في التعليم والتدريب التقني والمهني وفي مجموعة واسعة من أدوار العمل، وذلك من خلال حملات توعية عامة ذات حساسية ثقافية.[50]
- ضمان أن برامج تعليم الكبار تستجيب للنوع الاجتماعي.

49 – Nicolai، 2007

50 – توصيات بلغت منظمة العمل الدولية، عنها، بلا تاريخ، بطريقة خاصة.

المراجع

العربية

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2012). مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، 2011. تقرير النتائج الرئيسية. رام الله: المؤلف.

د.عساف، سعيد ود. الفار، شهناز وأبو غوش، حنان. (2011). سياسيات وزارة التربية والتعليم العالي المرتبطة بالنوع الاجتماعي وانعكاسها في الكتب المدرسية وبرامج إعداد المعلمين والمعلمات قبل الخدمة وأثناءها.

عويضة، ساما. (2013). تعليم الفتيات في القدس ما بين الواقع والطموح. ورقة غير منشورة قدمت في مؤتمر معهد دراسات المرأة الخامس، بيرزيت: معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت.

أين تذهب أموال الفلسطينين. (لا يوجد تاريخ). مأخوذ عن:

http//:www.fu300.com/news.php?id1444=

قانون التعليم رقم (1) لسنة 2013. (2013). الوقائع الفلسطينية، 86، 1-18.

معا تكشف تفاصيل موازنة الحكومة المقترحة 2013. (لا يوجد تاريخ). مأخوذ عن:

http://www.maannews.net/ARb/PRINT.ASPX?ID=576550

وزارة التربية والتعليم العالي. (2005). ظاهرة التسرب من المدارس الفلسطينية: الأسباب، الإجراءات الوقائية والعلاجية.

الإنجليزية

Abdul Karim, N. (2010). Gender-perspective analysis of the public education sector: A field Study from the beneficiaries' point of view. Ramallah: Miftah.

Abu Awwad, N. (2003). Gender and education: Palestinian education under the Palestinian Authority 1994-1999. Birzeit Institute of Women' Studies, Birzeit University.

ARCI. (2012). 24,000 Palestinians schoolchildren unaccounted for by Jerusalem education administration. Retrieved from: http://www.acri.org.il/en/2012/08/28/ej-education-report2012/

Brady, M. (2011). Leveling the playing field: Building girl's sports programs and creating new opportunities. Promoting healthy, safe, and productive transitions to adulthood series. Population Council, 1, 1-4. Retrieved from: http://www.popcouncil.org/publications/serialsbriefs/TABriefs.asp

Bulbul, M. and Karaki, G. (2013, February). Women careers in academic and professional fields. Unpublished paper presented at the IWS 5th Annual Conference 2013. Birzeit: Institute of Women's Studies, Birzeit University.

Caprile, Maria et al. (Eds.).2012 . Meta-analysis of Gender and Science Research: Synthesis Report. Luxembourg: Publications Office of the European Union

ECOSOC. (2012). Situation of and assistance to Palestinian women report of the Secretary-General (information series E/CN.6/2013/1). UN Economic and Social Council.

European Commission. (2009). She figures 2009: Statistics and indicators on gender equality in science. Brussels: Author.

Giacaman, R., Saab, H., Nguyen-Gillham, V., Abdullah, A., & Naser, G. (2004). Palestinian adolescents coping with trauma: Initial findings. Birzeit: Institute of Community and Public Health, Birzeit University.

Hammami, R., & Siam, A. (2012). Who answers to Gazan women? An economic security and rights -research. Jerusalem: UN Women.

ILO. (n.d.). Mainstreaming gender equality concerns in Palestinian TVET system (Policy Brief no. 11). Beirut:ILO Regional Office for Arab States.

IWS. (Forthcoming). A dangerous decade: The second gender

profile of the occupied West Bank and Gaza (2000-2010).

humanitarian_response_plan_fact_sheet_2010_09_03_english.pdf

PASSIA. (2013). PASSIA diary 2013. Jerusalem: Author.

PCBS. (2013). Press release on International Women's Day 2013. Retrieved from: http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_WomenWD2013E.pdf

PCBS. (2012). Press release: Main findings of violence survey in the Palestinian Society, 2011. Ramallah: Author.

PCBS. (2012). Press release on the eve of International Youth Day 12/8/2012. Retrieved from: http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_youthIntDay2012E.pdf

PCBS. (2012). Press release on International Children's Day 20/11/2012. Retrieved from: http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_Child2012e.pdf

PCBS. (2012). Women and men in Palestine: Issues and statistics. Ramallah: Author.

PCBS & MOWA. (2011). Disability survey: Press conference report. Retrieved from: http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_Disability2012E.pdf

PCBS. (2011). Women and men in Palestine: Issues and statistics. Ramallah: Author.

PCBS. (2011). Palestinian children - Issues and statistics (Child Statistics Series #14). Ramallah: Author.

PCBS. (2009). PCBS census 2007. Ramallah: Author.

PCBS. (n.d.). Statistics. Retrieved from: http://www.pcbs.gov.ps/

PCHR. (2013). PNGO and Palestinian human rights organizations call for end to application of Education Law, halt to the enactment of unnecessary legislation in light of division. Retrieved from: http://www.pchrgaza.org/portal/en/index.php?option=com_content&view=article&id=9408:pngo-and-palestinian-human-rights-organisations-call-for-end-to-application-of-education-law-halt-to-the-enactment-of-unnecessary-legislation-in-light-of-division&catid=36:pchrpressreleases&Itemid=194

Maimon, O. (Ed). 2012. Failed grade: The failing education system in East Jerusalem. Jerusalem: ACRI and Ir Amim.

MOE. (2012). Education statistical yearbook for scholastic year 2011/2012. Ramallah: Author.

MOE. (2012). The impact of the apartheid-expansion wall on the educational process. Ramallah: Author.

MOE. (2012). National early childhood development strategy. Ramallah: Author.

MOE. (n.d.). Trends in international mathematics and science study – TIMSS 2011: Primary results for Palestinian students. MOE – Assessment and Evaluation Department

MOEHE. (2012). Annual narrative progress report, January – December 2011. Ramallah: Author.

MOEHE. (2012). Monitoring and evaluation system for the education development strategic plan, 2008-2012: Annual report 2011. Ramallah: Author.

MOEHE. (2011). Palestinian national plan: Summary strategy of education, higher education and vocational and technical training 2011 – 2013. Ramallah: Author.

MOEHE & MOL. (2010). TVET Revised strategy. Ramallah: Author.

MOEHE. (2008). Education development strategic plan 2008-2012: Towards quality education for development. Ramallah: Author.

MOHE. (2010). Statistical year book 2010. Ramallah: Author.

MOHE. (2004). Statistical year book 2004. Ramallah: Author.

MOWA. (n.d.). Cross-sectoral national strategy: Promoting gender equality and equity, 2011-2013. Ramallah: Author.

Nicolai, S. (2007). Fragmented foundations: Education and chronic crisis in the OPT. Paris: UNESCO- IIEP & London: Save the Children.

OCHA. (2011). Displacement and insecurity in Area C of the West Bank. Retrieved from: http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_area_c_report_august_2011_english.pdf)

OCHA. (2010). OPT Area C humanitarian fact sheet. Retrieved from: http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_area_c_

livelihoods in the West Bank and Gaza Strip – Gender dimensions of economic collapse (Report No. 49699-GZ).

World Bank. (2006). West Bank and Gaza education sector analysis: Impressive achievements under harsh conditions and the way forward to consolidate a quality education system. Middle East and North Africa: The World Bank Group - Middle East and North Africa, Human Development Group.

PNA. (2011). National plan for development 2011-2013: Establishing the state, building our future. Ramallah: Auhtor.

PWRDC. (2009). Reality of female graduates seeking employment: What do Palestinian women want from the labor market and how to achieve that? Ramallah: Palestinian Women's Research & Documentation Center (PWRDC) & UNESCO.

Riyada Consulting and Training. (2011). Evidence based research study: Access to formal education for people with disability. Diakonia/NAD.

Romahi, E. (2010). Assessing the educational system in Palestine: An NGO perspective - Context, problems, challenges and policy recommendations. Ramallah: Teacher Creativity Center.

UNDAF. (2013). OPT UNDAF drafts.

UNDAF. (2012). OPT UNDAF drafts.

UNESCO. (2011). UNESCO education for all global monitoring report 2011. Author.

UNESCO-IBE. (2011). World Data on Education, 2010/11 (7th ed) (Information series UNESCO-IBE. IBE/2011/CP/WDE/PS). Retrieved from: www.ibe.unesco.org

UNESCO. (n.d.). Safe schools: Protecting education from attack twelve schools in the Gaza buffer zone. Author.

UNESCO. (2007). Strong foundations in gender equality in early childhood care and education – Advocacy brief. Bangkok: Author.

UNICEF. (2012). Gaza Facts and Figures.

UNICEF. (2011). The situation of Palestinian children in the Occupied Palestinian Territory, Jordan and Syria: An assessment based on the Convention of the Rights of the Child, 2010. Amman: Author.

UNICEF. (2011). Child-friendly schools in the Occupied Palestinian Territory: A case study. Occupied Palestinian Territory: Author.

Velloso, A. (1996). Women, society and education in Palestine. International Review of Education, 42(5), 524-530.

WCLAC. (2010). Life behind the wall: Voices of women from the seam zone. Ramallah: Author.

World Bank. (2010). Checkpoints and barriers: Searching for

4. الخدمات الاجتماعية – من الإحسان إلى الحماية

المقدمة

يعتمد هذا التقرير مفهوم الحماية الاجتماعية وفقا للتعريف الذي اعتمدته وزارة الشؤون الاجتماعية في «استراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية 2011». حيث قدمت الاستراتيجية تعريفا شمل فلسفة الحماية الاجتماعية، وأنشطتها، والمؤسسات العاملة في هذا القطاع، ووظيفتها. ووصفت الاستراتيجية هذا التعريف أنه: "حقوقي وانعتاقي وتحولي"، يلقي على عاتق السلطة الفلسطينية واجب "توفير الحماية الاجتماعية لمواطنيها في ظل عقد اجتماعي في طور التشكل". ومستندا إلى الاعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) الذي ينص على أن «لكل إنسان الحق في مستوى من المعيشة، كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ومن ضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية والخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والشيخوخة، وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة ظروف خارجة عن إرادته».

وينسجم هذا التعريف مع مضمون مفهوم الحماية الاجتماعية في أدبيات الأسكوا ومنظمة العمل الدولية، حيث تتمثل في مجموعة من التدخلات والأنشطة التي يقوم بها مجتمع ما لحماية أفراده من المخاطر والانكشاف، ومن أجل استدامة استقرارهم، وتعزيز قدراتهم على إدارة المخاطر التي يمكن أن يتعرضوا لها بطريقة تقود إلى تعزيز الاندماج الاجتماعي (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا- اسكوا، 2003).

وحددت وزارة الشؤون الاجتماعية الفلسطينية تدابير الحماية الاجتماعية في التالي (وزارة الشؤون الاجتماعية، 2011):

1. **المساعدات النقدية والعينية** والخدمات والبرامج التي تقدم للأسر والأفراد الواقعين تحت خط الفقر.
2. البرامج والمشاريع الموجهة **للفئات المستضعفة والمهمشة** وهي: الأشخاص ذوي الاعاقة، والمسنين، والأطفال، والنساء في ضائقة.
3. **برامج الضمان الاجتماعي**، والتي تشمل مخصصات التقاعد والبطالة والإعاقة والإصابات الناتجة عن العمل، وتعويضات العمال، والأمومة، وموت المعيل. كما تشمل مخصصات التأمين الصحي والخدمات الصحية الأساسية للجميع. ويتم من أجل ذلك إنشاء صناديق للضمان الاجتماعي تمولها الحكومة والقطاع الخاص والمواطنون.
4. **البرامج التمكينية (التشجيعية)**، وذلك بهدف تكوين رأس المال البشري المناسب للولوج في سوق العمل المتغير، بما في ذلك برامج التدريب والمشاريع الصغيرة والمنح والقروض الميسرة وبرامج التشغيل.

وتنظر وزارة الشؤون الاجتماعية للحماية الاجتماعية بوصفها «جزء من عملية تنموية هادفة، ترتبط فلسفتها وأهدافها بالموازنات المتوفرة لها». وهي مرتبطة «بالسياسات المطبقة في مجالات التعليم والصحة وحماية وتمكين النساء والأطفال». وتؤكد على أن مستويات الحماية الاجتماعية هذه «مترابطة ومتكاملة». كل منها ضروري بحد ذاته، ولذلك فإنها جميعا تستفيد من وجود إطار تشريعي متناغم يلتزم بالإطار المفاهيمي المستند إلى تقنين الحماية في إطار الحقوق والواجبات التي تقع على الدولة والمواطنين، وتطبيق البرامج التي تضمن تمتع الفقراء والمحتاجين للرعاية والحقوق» (وزارة الشؤون الاجتماعية، 2011). وتعكس هذه الصياغة طموح الوزارة، بحيث تشكل بوصلة موجهة لتطوير برامجها.

ويجري التركيز في هذا القسم على إجراءات الحماية الاجتماعية المأسسة، أي التي توفرها المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والدولية. ولا يجري تناول أشكال الحماية الاجتماعية غير المأسسة، والتي تشمل الإجراءات التي يجري اتخاذها على مستوى العائلة والمجتمع المحلي، والتي ما زالت تلعب دورا مهما في نظام الحماية الاجتماعية الفلسطيني بمعناه الواسع. لكن لا تتوفر بيانات ودراسات تسمح برصد وزن وفاعلية نظام الحماية الاجتماعي غير المأسس، وأثره على المرأة الفلسطينية، وتفاعله مع نظام الحماية المأسس. ورغم أنه من البديهيات تحمّل النساء المسؤولية الرئيسية في رعاية المسنين، والأطفال، وذوي الاحتياجات الخاصة، والمرضى، وهو ما قد يكرس دورها التقليدي (المنزل)، ويعزز من تهميشها، إلا أننا نحتاج إلى دراسة تفصل نظام الحماية الاجتماعية غير المأسس مع النظام المأسس من جهة، وتأثيره على مكانة وأدوار النساء، وامكانيات وفرص بناء نماذج من التفاعل بين المستويين من الحماية الاجتماعية، بما يساهم في تعزيز الإنصاف والعدالة بالنسبة للنساء الفلسطينيات[51].

ويستند تقييم واقع الحماية الاجتماعية في الأرض الفلسطينية المحتلة إلى القانون الأساسي الفلسطيني، ووثيقة إعلان الاستقلال، واللتين أكدتا على حقوق المواطنة الأساسية، وعلى المعايير التي تضمنتها الاتفاقيات والإعلانات الدولية ذات العلاقة. وفي هذا السياق، وقع الرئيس الفلسطيني اتفاقية سيداو في إشارة واضحة إلى التزام السلطة الفلسطينية بالمساواة بين الجنسين. وقد بلورت المؤسسات العاملة في مجال تمكين المرأة في الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967 وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية بالشراكة ما بين المؤسسات الحكومية والأهلية (الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ووزارة شؤون المرأة، 2008).

من جانب آخر، تتعدد الجهات العاملة في قطاع الحماية الاجتماعية، وهي تشمل عددا كبيرا من الوزارات والمؤسسات الحكومية، والأهلية، والدولية، والأجنبية. وكذلك تتعدد مصادر دعم هذا القطاع، وتتعدد المجالات التي تعمل فيها: وتشمل إجراءات وقائية، مثل التأمينات الاجتماعية؛ وإغاثية، مثل المساعدات النقدية والعينية المباشرة؛ وتمكينية، مثل توفير القروض وفرص العمل؛ ورعائية، مثل خدمات الرعاية للفئات الضعيفة (المسنين، وذوي الاحتياجات الخاصة، والأطفال والنساء في ضائقة). وتتباين أدوار هذه المؤسسات من حيث رؤاها، وآليات عملها، والقطاعات التي تستهدفها، وحجم ونوع الدعم الذي تقدمه[52].

وتجري مقاربة الحماية الاجتماعية في الأرض الفلسطينية المحتلة بوصفها غاية ووسيلة في نفس الوقت. فتوفير حماية فعالة للفلسطينيين، نساء ورجالاً، يرتبط بصورة مباشرة برفاه المواطن،وتعزيز صموده ومقاومته للاحتلال، «وبناء مجتمع ديناميكي، مترابط، خال من الفقر والضعف، من خلال إنصاف وأمن متزايدين» (مواطن، 2010). ويجري التركيز، في هذا السياق، على مبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية والتمكين في مقاربة واقع المرأة الفلسطينية في هذا النظام: وتحديدا استجابة خدمات الرعاية الاجتماعية إلى احتياجات الفئات المستفيدة (مراعاة الاحتياجات الخاصة بناء على متغيرات عديدة، أهمها متغير النوع الاجتماعي)، والمساهمة في تغيير أدوار النساء على مستوى الأسرة والمجتمع.

51 - وفرت بعض الدراسات بيانات حول بعض جوانب الحماية غير المأسسة، خاصة فيما يتعلق بشبكة تبادل المنافع على مستوى المجموعات القرابية والمجتمع المحلي، مثل دراسة هلال والمالكي (1996)، أو آليات تكيف الأسرة الفلسطينية خلال الانتفاضة الثانية، ودور النساء في هذه العملية، مثل دراسة أبو نحلة (2008). وأثارت كلتا الدراستين مسألة قدرة هذا النظام على الاستمرار في لعب دوره، وأثره الواضح في مجال تأكيد النظام الأبوي التقليدي. وربما نحتاج إلى دراسات حديثة تفحص فاعلية نظام الحماية غير المأسس، وأثره على تمكين المرأة، وفرص تغيير أدوارها التقليدية، باتجاه المزيد من مشاركتها في مختلف نواحي الحياة العامة. كما تشير بعض الدراسات إلى تآكل دور العائلة والمجموعات القرابية والمجتمع المحلي في هذا المجال (UK Aid, 2012).

52 - تشمل قائمة المؤسسات الرئيسية العاملة في هذا المجال: الوزارات والمؤسسات الحكومية، وتلعب وزارة الشؤون الاجتماعية الدور الرئيس، من حيث التخطيط والمتابعة والمراقبة وتقديم الخدمات، بالإضافة إلى مؤسسة رعاية أسر الشهداء والجرحى، ووزارة شؤون الأسرى والمحررين. ويجري تقديم خدمات الحماية الاجتماعية من قبل عدد من الوزارات الأخرى (بالإضافة للمذكورة)، مثل وزارة الصحة، التربية والتعليم، العمل، الأوقاف؛ المؤسسات الأهلية: الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية (أكثر من ألف جمعية ومؤسسة)، ولجان الزكاة (11 في الضفة الغربية و5 في قطاع غزة)؛ القطاع الخاص الفلسطيني؛ المؤسسات الدولية، وتشمل: وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أنروا)، وبرنامج الغذاء العالمي، منظمة الأغذية والزراعة، والاتحاد الأوروبي، والبنك الدولي، برنامج الامم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، وبرنامج السكان العالمي، والأمم المتحدة للنساء، ووكالات تنمية دولية مختلفة، ومؤسسات أجنبية غير حكومية. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة: وزارة الشؤون الاجتماعية، 2011. إستراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية.

قضايا ومؤشرات

يعالج هذا القسم واقع الحماية الاجتماعية القائم في الأرض الفلسطينية حسب الفئة الاجتماعية التي تحتاج إلى حماية ومن منظور النوع الاجتماعي. وسيتم تحليل مكثف لواقع البنية المؤسسية والتشريعات، وواقع النساء في كل فئة، وتحليل كفاية الخدمات، وإبراز الفجوات.

بيئة قانونية ناقصة ومتناقضة

يتمثل الإطار القانوني الناظم للحماية الاجتماعية في الضفة الغربية وقطاع غزة في جملة القوانين والتشريعات واللوائح والاستراتيجيات ذات العلاقة بتحقيق هذا المفهوم وتتوزع قضايا الحماية الاجتماعية على قوانين: التقاعد العام، والطفل، والصحة العامة، والمسنين، وحقوق المعوقين، ونظام مراكز حماية المرأة المعنفة، لتشمل معظم الفئات الاجتماعية المشمولة في الحماية. ويتسم الإطار القانوني في هذا المجال بنقص في التشريعات، خاصة غياب قانون للضمان الاجتماعي، وفي مزيج من التشريعات التي تعود إلى حقب مختلفة، وبعضها قوانين متقادمة. ونجد، في هذا المجال، بعض القوانين تعود إلى الحقبة الأردنية، وهي القوانين التي كانت سائدة في الضفة الغربية (التقاعد المدني المعروف بـ 2%، القوانين المتعلقة بالأحداث، قانون العقوبات)، وهناك أيضا بعض القوانين الانتدابية وهي التي كانت سائدة في قطاع غزة (نظام التأمين والمعاشات، قانون العقوبات، الأحداث).

وفي هذا السياق يرى الأمين العام لمنظمة العمل الدولية أن عدم وجود قانون للضمان الاجتماعي أفضى إلى التمييز بشكل خاص ضد النساء والعمال ذوي المسؤوليات العائلية. وبناء على الدراسات التي شاركت فيها أو رعتها منظمة العمل الدولية، فإنها توصي بوضع قانون للضمان الاجتماعي يضمن تقديم الرعاية الطبية والمساعدة المالية للعمال، بالإضافة إلى توسيع نطاق الحماية الاجتماعية لإدراج حماية الأمومة وتدابير يستفيد منها العمال ذوو المسؤوليات العائلية، وليشمل، في الوقت نفسه، كافة النساء العاملات في مختلف القطاعات (منظمة العمل الدولية، 2012). ويكتسب هذا التشخيص أهميته من كون منظمة العمل الدولية شريكا رئيسيا للسلطة الوطنية في هذا المجال.

أما بالنسبة للتشريعات التي صدرت منذ قيام السلطة الفلسطينية وتتضمن أشكالا من الحماية الاجتماعية، فتتمثل في: قانون الخدمة المدنية، وقانون العمل، وقانون حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، وقانون الصحة العامة، وقانون التقاعد العام، ومراكز حماية المرأة المعنفة، وقانون الطفل.

ومن البديهي التأكيد على أن القوانين السابقة على قيام السلطة الوطنية الفلسطينية لا تستند إلى القانون الأساسي الفلسطيني، وهو المرجعية القانونية لباقي القوانين. وعليه، فإن هذه القوانين لا تعاني من التقادم، فحسب، بل تتناقض مع القانون الأساسي الذي يضمن المساواة بين الجنسين. وتبرز، في هذا المجال، التشريعات الحاكمة لقضايا العنف ضد النساء والأطفال، وتحديدا قوانين العقوبات والأحوال الشخصية. ويشمل ذلك تعريف الجرائم والعنف المرتكبة ضد النساء، والعقوبات المترتبة عليها. وساهمت مراسيم رئاسية، أو أنظمة من قبل مجلس الوزراء، في الحد من التشريع المتحيز ضد النساء، مثل تعليق المواد الخاصة بتخفيف العقوبة على مرتكبي جرائم القتل على خلفية "الشرف". ومن المتوقع أن يساهم نظام التحويل – تكامل في تحسين عمل المؤسسات الفلسطينية المختلفة في مجال معالجة العنف ضد النساء المبني على النوع الاجتماعي. وأخذ نظام التحويل الجديد بالاعتبار خبرة المؤسسات العاملة في هذا المجال، والتكامل بين المؤسسات الأهلية والوزارات ذات العلاقة، خاصة وزارة الشؤون الاجتماعية، وجهاز الشرطة، وفق بروتوكولات حددت آليات تحويل النساء المعنفات أو اللواتي يعشن في بيئة خطرة، ورزمة الخدمات. وهذا يعني حالة من التناقض، على المستوى القانوني في التعامل مع هذا الجانب (على سبيل المثال): قوانين متقادمة معادية للمرأة من جهة، وأنظمة حديثة مبنية على مراعاة احتياجات النساء وحمايتها. وهذه حالة تربك أجهزة إنفاذ القانون: الشرطة والقضاء في التعامل مع قضايا المرأة. ما يستوجب العمل على انسجام القوانين مع القانون الأساسي الفلسطيني، والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، خاصة اتفاقية سيداو. من جهة أخرى، فإن بعض القوانين التي صدرت بعد قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، والاستراتيجيات ذات العلاقة، تتسم بصياغة محايدة من حيث النوع الاجتماعي، مثل قانون حقوق المعوقين، وقانون الطفل، واستراتيجية المسنين، واستراتيجية الطفل. والصياغة المحايدة تحمل على الاعتقاد أنها مبنية على مبدأ المساواة، حيث تتعامل مع فرد مستهدف من هذه التشريعات بغض النظر عن جنسه. لكنها ، من جهة أخرى، قد تموه التمييز الموجه ضد النساء. لذا من المفيد فحص أثر هذه اللغة المحايدة في الممارسة، من حيث قدرتها على التعاطي مع الاحتياجات الخاصة بالنساء، والمرتبطة بتكوينها البيولوجي، أو واقعها الاجتماعي الثقافي و التي تشكل عائقا امام حصول النساء على حقوقهن، والذي يتطلب أحيانا الأخذ بمبدأ التمييز الإيجابي لتحقيق مبدأ الإنصاف. بحيث يجري العمل على تسليط الضوء على الاحتياجات الخاصة بالنساء، على الأقل، على مستوى اللوائح التنفيذية للقوانين، والخطط التنفيذية للاستراتيجيات، وفحص أثر ذلك على واقع المرأة.

بينما أبرزت قوانين وأنظمة أخرى الاحتياجات الخاصة للنساء، مثل قانون العمل، والذي أفرد مواد خاصة بعمل النساء، وقرار مجلس الوزراء حول تنظيم عمل النساء ليلا. كما أن بعض الأنظمة مصممة خصيصا للتعامل مع قضايا النساء مثل نظام التحويل- تكامل. ولكن وجود النص القانوني لا يعني فاعلية تطبيقه، فقانون العمل يحدد حقوق العاملين وواجباتهم، كما يضع ضوابط للسلامة العامة، والعمل في الأعمال الخطرة، حيث يوجد قسم خاص يعالج عمالة النساء. ويلقى على عاتق الحكومة متابعة تنفيذ القانون من خلال دائرة تفتيش العمل، حيث يشكل متابعة شروط السلامة العامة، وعمل الأحداث، بما فيه الفتيات، ومكافحة عمل الأطفال أحد محاور عمل هذه الدائرة، ومتابعة الالتزام بالحقوق المنصوص عليها فيما يتعلق بالنساء. وتشير تقارير وزارة العمل إلى ضعف في هذا المجال، خاصة في مجال التفتيش العمالي. ويعود ذلك إلى ضعف الامكانيات البشرية والتجهيزات اللازمة، حسب تشخيص الوزارة (وزارة العمل الفلسطينية- دائرة التفتيش العمالي، 2013). وهذا ينقلنا إلى ضرورة مراجعة القوانين ذات العلاقة بالترابط بين مستويين: حساسيتها لقضايا النوع الاجتماعي (تعاطيها مع الاحتياجات الخاصة بالنساء)، والبنية المؤسسية التي من خلالها تجري ترجمة القانون ومتابعة تنفيذه، وصولا إلى رصد أثره في حماية النساء.

تفتقر بعض الفئات إلى تشريعات ملائمة، مثل غياب قانون للضمان الاجتماعي حتى الآن، واقتصار التأمينات على قانون التقاعد العام المعدل، والذي أصبح يشمل جميع العاملين في القطاعين العام والخاص بعد تعديله بقرار رئاسي عام 2007، لكن تطبيق ذلك محدود، فهو ما زال يشمل موظفي الحكومة، ومستخدمي بعض البلديات وبعض الجامعات.

وجرى، في نهاية العام 2012، إقرار الحد الأدنى للأجور. ومن المتوقع أن ينعكس ذلك إيجابا على النساء بصورة خاصة في حال تطبيقه، خاصة العاملات في القطاع الخاص (العاملات في رياض الأطفال، السكرتيرات، عاملات مشاغل الخياطة) واللواتي يتلقين رواتب أقل من الحد الأدنى للأجور. ويجري العمل حاليا على إعداد قانون ضمان اجتماعي، حيث تشكلت لجنة وزارية برئاسة رئيس الوزراء لهذا الغرض، وتعمل وزارة الشؤون الاجتماعية وشركاؤها في المجلس الاستشاري للسياسات الاجتماعية في فلسطين، والذي يشارك في أعماله مختلف مكونات المجتمع الفلسطيني، على إعداد قانون للضمان الاجتماعي. ويستند القانون المقترح إلى دراسة مواطن (2010) «نحو قانون ضمان اجتماعي». ويستخدم المشروع لغة محايدة جندريا في صياغة النصوص. وتقوم الصيغة المقترحة على المساواة بين الجنسين في الاستفادة من التأمينات التي يتضمنها مشروع القانون، بما في ذلك شروط استحقاق التقاعد (نفس الفترات الزمنية للجنسين، ونفس المنافع، بما في ذلك استفادة الورثة من راتب المرأة المتقاعدة المتوفاة). بالإضافة إلى اشتمال المشروع على تأمين الأمومة تحت بند رزم إضافية.

و قد ترسخ تقليد في هذا المجال يتمثل في مأسسة حقوق واحتياجات الفئات المهمشة في قوانين، مثل قانون حقوق المعوقين، ومشروع قانون حقوق المسنين. وهذا التوجه يساهم في إرساء أرضية مهمة للتعامل مع احتياجات الفئات المختلفة بوصفها حقوقاً

محمية بالقانون. وهي، بذلك، مرتكز مهم لدى هذه الفئات، والمؤسسات المناصرة لها للنضال من أجل تجسيد هذه الحقوق على أرض الواقع.

وفي الاتجاه نفسه، يجري العمل على بلورة بنية مؤسسية تقوم على الشراكة في قيادة العمل ومتابعته في المجالات المختلفة. مثل اللجنة الوطنية لمكافحة العنف ضد النساء، واللجنة الوطنية للمسنين، والمجالس الاستشارية القطاعية للقطاعات التنموية المختلفة. ويوفر هذا التقليد فرصا أفضل لشراكة فاعلة من الأطراف المختلفة ذات العلاقة.

الفئات المستهدفة من خدمات الحماية الاجتماعية[53]:

يعالج هذا القسم الفئات التي تستهدفها أنشطة الحماية الاجتماعية، وخدمات الحماية القائمة في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويستثني بعض الفئات أو الخدمات التي جرت معالجتها في أقسام أخرى من هذه الدراسة، خاصة التأمينات الصحية، أو الحماية الموجهة للنساء في ضائقة.

الأسر والأفراد تحت خط الفقر: على طريق مكافحة الفقر

تشكّل ظاهرة الفقر في المجتمع الفلسطيني واحدا من التحديات الأساسية التي تواجه صانعي السياسات نتيجة انعكاساتها وتأثيراتها التي تطال شرائح واسعة في المجتمع الفلسطيني، وهي من المؤشرات المهمة على فاعلية الحماية الاجتماعية القائمة. كما أن واقع الانتشار الكبير للفقر يؤثر في طبيعة ومستويات الحماية الاجتماعية المطلوبة، فمن يعانون من الفقر لهم الأولوية في توفير خدمات الحماية الاجتماعية. وترتبط ظاهرة الفقر في الأرض الفلسطينية بالشرط الاستعماري الذي يسم الحالة الفلسطينية، ويتأثر بالعوامل السياسية والأمنية والعوامل الخارجية الأخرى كالمساعدات الدولية. وهذا بالضرورة يضعف من فرص استخدامها كمؤشر على جدوى السياسات العامة. ولا يعاني المجتمع الفلسطيني من ظاهرة الفقر فقط، بل يتعرض هذا المجتمع إلى عملية إفقار وتهميش ممنهج يمارسه الاحتلال بهدف الإبقاء على مسببات الفقر، وإضعاف القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الفلسطيني، وزيادة اعتماديته على الاقتصاد الإسرائيلي.

بلغت نسبة الفقر في الأرض الفلسطينية 25.8% عام 2011 (17.8% في الضفة الغربية و38.8% في قطاع غزة)، ويعيش 25.5% من الذكور تحت خط الفقر، مقابل 26.2% من الاناث. ومن الجدير بالذكر أن الفرد الفقير هو من يعيش في أسرة فقيرة (الأسرة هي وحدة التحليل). ويظهر الجدول التالي الاختلاف بين الضفة الغربية وقطاع غزة في اتجاهات الفقر حسب جنس رب الأسرة. فالأسر التي ترأسها نساء في قطاع غزة أقل فقرا من الأسر التي يراسها ذكور، بينما تظهر بيانات الضفة الغربية توجها معاكسا. وهذه حالة خاصة (أن تكون الأسر التي ترأسها نساء أقل فقرا من الأسر التي يرأسها ذكور) عائدة، جزئيا، إلى الافتراضات الموجهة للجهات العاملة في مجال تقديم المساعدات الاجتماعية للفقراء، والتي ترى أن الأسر التي ترأسها نساء أكثر فقرا من الأسر التي يرأسها ذكور، وتعاني من فقر أشد. وهذا يعني إعطاء أولوية في تقديم المساعدات إلى هذه الأسر، وهو ما يساهم في رفع مستوى استهلاكها، ويقلل من نسب الفقر في صفوفها. وتلعب المساعدات الاجتماعية دورا مهما في تقليص نسبة الفقر في المنطقتين، لكنها ذات تأثير أكبر في قطاع غزة. فقد أفادت البيانات الرسمية أن نسبة الفقر بين الأفراد تراجعت في قطاع غزة من 49.9% قبل تلقي المساعدة إلى 38.8% بعد تلقي المساعدة، بينما تراجعت هذه النسبة في الضفة الغربية من 20.2% إلى 17.8% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ب). لكن لا توجد بيانات تسمح برصد التغير في نسبة الفقر في أوساط الأسر التي ترأسها نساء مقابل الأسر التي يرأسها ذكور نتيجة تلقي المساعدة الاجتماعية. ويذكر أن الأسر التي تراسها نساء شكلت 43% من مجموع الأسر التي تلقت مساعدات من وزارة الشؤون الاجتماعية نهاية عام 2011 (مفتاح، 2012،). وقد بلغت نسبة الأسر التي ترأسها نساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة 9.3% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ج). وقد يشير ذلك إلى تأثير أكبر للمساعدات في تقليص الفقر في أوساط الأسر التي ترأسها نساء مقابل الأسر التي يرأسها رجال.

وفي نفس السياق، أظهرت مسوح الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تراجع مستويات العدالة في مستويات المعيشة عام 2011 مقارنة بالعام الذي سبقه. كما تظهر البيانات تراجعا في استهلاك أفقر 20% من الاستهلاك الأسري خلال نفس الفترة (تراجع من 10.6% عام 2010 إلى 10.2% عام 2011) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، أ). لكنها لا تسمح برصد التغير في الفجوة حسب النوع الاجتماعي.

وبالنسبة لرسم السياسات، فمن المفيد الاعتماد على بيانات الفقر حسب الدخل، لأنها تسمح ببناء سياسات تنمي موارد الأسر، وتظهر أثر آليات التكيف التي تعتمدها الأسر الفلسطينية في مواجهة تراجع أو انقطاع الدخل، والتي تشكل عبئا استراتيجيا على الأسرة، أو تساهم في تعميق درجة انكشافها، مثل بيع مقتنيات الأسرة، أو الاقتراض. وتبين نسبة الفقر، حسب الدخل، أن دخل نحو نصف الأسر الفلسطينية أقل من خط الفقر، كما أن الأسر التي ترأسها نساء أكثر فقرا (53.4%) من الأسر التي يرأسها ذكور (47.2%) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2012، أ).

53 - جرى استثناء بعض أوجه الحماية الموجهة لفئات معينة لأنها نوقشت في أقسام أخرى من هذه الدراسة، وخاصة التأمينات الصحية وحماية النساء في ضائقة.

نسب الفقر بين الأفراد والأسر وفقاً لأنماط الاستهلاك الشهري في الأرض الفلسطينية حسب المنطقة والجنس، 2009-2011

الجنس/ جنس رب الأسرة	أفراد			أسر		
	الضفة الغربية	قطاع غزة	الأراضي الفلسطينية	الضفة الغربية	قطاع غزة	الأراضي الفلسطينية
ذكور	17.4	38.6	25.5	17.5	39.4	25.9
إناث	18.3	39.0	26.2	22.5	29.7	25.0

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012. **مستويات المعيشة في الأرض الفلسطينية: الإنفاق، الاستهلاك، الفقر، 2011.** رام الله - فلسطين.

وفي السياق ذاته، تعاني نسبة كبيرة من الأسر الفلسطينية من انعدام الأمن الغذائي، حيث بلغت نسبة الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي 27% في عام 2011 على المستوى الوطني؛ بواقع 44% في قطاع غزة و17% في الضفة الغربية (ماس، 2012). وتظهر البيانات أن تحسنا ملحوظا على مستويات الأمن الغذائي قد تحققت بالمقارنة مع عامي 2009-2010، حيث بلغت نسبة الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي على المستوى الوطني 33% في عام 2010، بواقع 52% في قطاع غزة و22% في الضفة الغربية، وفي عام 2009، كانت النسبة 36% على المستوى الوطني، بواقع 60% في قطاع غزة و22% في الضفة الغربية (السلطة الوطنية الفلسطينية، 2012؛ ماس، 2012).

ويمكن القول أن التحسن في مستويات الأمن الغذائي بين الأعوام 2009-2011 مرده إلى المساعدات النقدية والعينية التي تقدم عبر برامج التحويلات النقدية والعينية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية، التي ارتفع عدد المستفيدين منها بشكل مطّرد، وكذلك برامج المساعدات التي تنفذها المؤسسات الدولية، وبخاصة في قطاع غزة (السلطة الوطنية الفلسطينية، 2012). وتؤكد الدراسات ذات العلاقة أنه رغم التحسن الطفيف على مستويات الأمن الغذائي إلا أن الوضع ما زال هشا. ويمكن تعميم الاستنتاج الذي توصلت له دراسة حديثة عن الأمن الغذائي في قطاع غزة على الأرض الفلسطينية بشكل عام، حيث أكدت هذه الدرسة على وجود عاملين متداخلين يؤثران في توجهات الأمن الغذائي وفي القطاع الزراعي، وهما: الاحتلال الإسرائيلي وتوجهات تمويل الدول المانحة (ماس، 2013).

وتظهر البيانات المتوفرة أن معدلات فقدان الأمن الغذائي أعلى في أوساط الأسر التي ترأسها نساء مقارنة بالأسر التي يرأسها ذكور، حيث كان الفارق 7% على المستوى الوطني، وشكلت الأسر التي ترأسها نساء 44% من الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي في قطاع غزة، و17% في الضفة الغربية (الأمم المتحدة- المجلس الاقتصادي الاجتماعي، 2013).

تؤكد الفاو (2012، أ) على أهمية النمو الزراعي في الحد من الجوع وسوء التغذية، حيث تعمل نسبة كبيرة من الفقراء في الزراعة، ويكون للنمو الزراعي الذي يشارك فيه ذوو الحيازات الصغيرة فاعلية كبيرة في الحد من الفقر. بالترافق مع الحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة، خاصة تمكينها، وتعزيز قدراتها، وحماية وتطوير مواردها (فاو 2012أ ، 39). بالرغم من ذلك، فإن البرامج المنفذة في الأرض الفلسطينية تركز على تقديم المساعدات الإغاثية (نقدية وغذائية)، مع استمرار تهميش القطاع الزراعي. فعلى سبيل المثال، هناك ثلاث لجان (دولية تعمل بالشراكة مع المؤسسات المحلية) تعمل من أجل الحد من انعدام الأمن الغذائي في الأراضي الفلسطينية،وهي لجنة «المساعدات الغذائية»، ولجنة النقود مقابل العمل و«لجنة الزراعة». واستأثرت هذه اللجان الثلاث بـ 70% من متطلبات عملية النداء الموحد[54] للمؤسسات الدولية للعام 2013، وكانت حصة لجنة الزراعة 7% فقط من قيمة النداء الموحد (ماس، 2013). كما بلغت حصة الزراعة 1.6% من المساعدات التنموية عام 2010 (فاو، 2012 ، ب،).

غياب استراتيجية وطنية لمكافحة الفقر

ولا توجد سياسة متكاملة لمكافحة الفقر في الأرض الفلسطينية المحتلة حتى الآن، وما يوجد من برامج ومشاريع هي أقرب إلى فلسفة تخفيف الفقر منها إلى مكافحته. وتوجد وفرة من البرامج والمشاريع المشتتة والمتضاربة أحيانا، وكذلك توجد وفرة من القوانين التي مر بعضها بمخاض طويل، ويتلاءم بعضها مع أحدث المعايير الدولية في مجاله. بالرغم من ذلك، فإن الأرض الفلسطينية المحتلة تفتقد لنظام حماية اجتماعية فعالة. وتأخذ الإجراءات القائمة في هذا المجال شكل الإجراءات التكييفية مع حالة الأزمة العميقة المستدامة التي يفرضها الاحتلال الإسرائيلي. وتشير الدراسات ذات العلاقة إلى هدر الوقت والجهد والمال نتيجة تشرذم هذا القطاع، وتعدد الجهات الحكومية وغير الحكومية العاملة فيه، وضعف مستوى وفاعلية التنسيق فيما بينها. وهو ما يجعل التوجهات القائمة فيه أقرب إلى الارتجال، ومرتهنة بتوفر التمويل (وزارة التخطيط الفلسطينية، 2009؛ هلال، 2007). وتتمثل الإجراءات القائمة في الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967 في تقديم المساعدات الاجتماعية.

وتشمل البرامج الموجهة للفقراء خدمات موزعة على جهات عديدة، أهمها وزارة الشؤون الاجتماعية وأنروا ولجان الزكاة. وتشمل أنظمة مختلفة، أهمها نظام المساعدات النقدية، خاصة برامج المساعدات النقدية في وزارة الشؤون الاجتماعية وأنروا. وتتنوع التدخلات التي تنفذها الجهات المختلفة ما بين برامج مساعدات نقدية وعينية (خاصة الغذائية) وخدمات (صحة، تعليم، تعديل سكن...).

وتقدم المساعدات الاجتماعية لعدد كبير من الأسر (تقدم وزارة الشؤون الاجتماعية مساعدات دورية لنحو 100 ألف أسرة في الضفة الغربية وقطاع غزة) من خلال برامج دعم دورية. ويجري تطبيق معايير مختلفة لتحديد المستفيدين حسب الجهة التي تقدم المساعدة، كما أن رزمة المساعدة مختلفة بين جهة وأخرى. وتستند هذه المساعدات، إلى حد كبير، إلى التمويل الخارجي من جهات عديدة أهمها الاتحاد الأوروبي والبنك الإسلامي للتنمية. يقوم الطابع العام لهذه المساعدات على مبدأ الإحسان، وسلم المساعدات هزيل، ومرهون بتوفر التمويل، وتقوم آليات الاستهداف على أساس إقصائي. وكذلك، تقدم برامج دعم طارئة من جهات عديدة، وحسب توفر الميزانيات، وهي استجابة سريعة لواقع الأزمة الكارثية في الأرض الفلسطينية (هلال، الكفري، وكتاب، 2008؛ المالكي، لدادوة، صوالحة، والبرغوثي، 2012).

وبالاستناد إلى نتائج دراسات مختلفة ركزت على برامج وزارة الشؤون الاجتماعية، خاصة دراسة المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار والديمقراطية- مفتاح (2012) ودراسة المساعدات البريطانية (UK Aid, 2012)، وهلال (2007) يمكن إبراز القضايا التالية، بوصفها ذات تأثير في مجال العدالة والإنصاف في تقديم هذه الخدمات، خاصة فيما يتعلق ببعد النوع الاجتماعي:

54 - النداء المشترك للمؤسسات الدولية العاملة في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 الذي يحدد متطلبات تمويل مشاريعها. وتخطط لجنة النقود مقابل العمل تقديم مساعداتها إلى حوالي 320 ألف شخص، منهم 72% في قطاع غزة. وبلغت نسبة النساء من إجمالي المستهدفين 55%. أما لجنة الزراعة، فتخطط تقديم مساعداتها إلى حوالي 22 ألف أسرة لديها ملكية زراعية، منها 30% أسر ترأسها نساء (ماس، 2013).

الاستهداف: يجري استهداف الأسر الفقيرة وفق خط الفقر، (بالاستناد إلى معادلة خاصة). وجرى في الضفة الغربية إضفاء مرونة في عملية الاستهداف من خلال الأخذ بعين الاعتبار احتياجات العائلة بالاستناد إلى التدقيق الميداني واستشارة شبكات الأمان في المجتمع المحلي. حيث تخضع وزارة الشؤون الاجتماعية في الضفة الغربية وآليات استهدافها إلى مراجعة مستمرة تساهم في تحسينها. لكنها تُبقي آلية الاستهداف القائمة إقصائية، بمعنى تركز على استثناء الفئات التي لا تستحق المساعدة وفقا لمعايير البرنامج. وقد يعود ذلك إلى محدودية الموارد المتوفرة للبرنامج، مما يضع المسؤول عن تقديم المساعدة أمام تحدي اتخاذ قرار من هو الأكثر استحقاقا، وليس من هو المستحق. فالمعايير تستثني فقراء لصالح من هم أكثر فقرا. أما في قطاع غزة، فالاحتكام للمعادلة، دون توفر فرصة للتدقيق الميداني الفاعل، بسبب الانقسام القائم بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

وتحتاج معايير وآليات الاستهداف إلى فحص متكرر للوقوف على حساسيتها للنوع الاجتماعي. فالمعايير تراعي احتساب نقاط لصالح الأسر التي فيها نساء مهمشات، لكنها تتعاطى مع الأسرة كوحدة مستهدفة بشكل عام، حيث يجري، أحيانا، استهداف أفراد في حالات خاصة (مرضى مزمنين، ذوي إعاقة). وبالرغم من تأكيد وزارة الشؤون الاجتماعية في استراتيجية الحماية الاجتماعية، واستراتيجية المساعدات النقدية على مبدأ الحق في الحصول على المساعدة، إلا أن الممارسة ما زالت بعيدة عن تجسيد هذا الحق.

فلسفة المساعدة: تقوم على تقليص الفجوة بين وضع الأسرة وخط فقرها بنسبة 50%. أي تخفيف الفقر. وهذا يضعف فرص التعاطي مع تنوع احتياجات الأسر وأفرادها. ولا يراعي التنوع في الاحتياجات حسب المكان، أو العمر، أو مستوى التعليم، أو الحالة الصحية، أو الجنس. وقد خطت وزارة الشؤون الاجتماعية في الضفة الغربية خطوات مهمة في هذا المجال من خلال إضفاء مرونة على آليات الاستهداف، والاستجابة لاحتياجات أفراد في بعض الحالات، أو الاستجابة إلى احتياجات خاصة للأسرة من خلال المساعدات الطارئة. وتقوم وزارة الشؤون الاجتماعية حاليا بمراجعة احتساب قيمة المساعدة، آخذة بعين الاعتبار التنوع في احتياجات أفراد الأسر.

وطورت وزارة الشؤون الاجتماعية برنامجا خاصا يستهدف الفقراء المتاخمين لخط الفقر، والذين تتوفر لهم مواد مختلفة بهدف إخراجهم من الفقر، وهو برنامج تمكين الأسر المحرومة اقتصاديا، وهو برناج حديث، أنجزت منه المرحلة الأولى، وبدأ في تنفيذ المرحلة الثانية. وتسعى الوزارة إلى استهداف 18 ألف أسرة في المرحلة الثانية (مفتاح، 2012). ويحتاج هذا البرنامج إلى تقييم من منظور النوع الاجتماعي، بحيث يجري فحص ملاءمة المشاريع لاحتياجات النساء، وقدرتها على الاستجابة للتنوع في احتياجات النساء والرجال من جهة، وتأثير المشاريع التي قدمها البرنامج على تمكين النساء والرجال، وتفعيل دورهم في المجتمع.

وفي ضوء توجه السلطة الفلسطينية إلى بناء استراتيجية عامة لمكافحة الفقر تستند إلى مفهوم الفقر متعدد الأبعاد، من المهم إعادة النظر في برامج المساعدات المقدمة للفقراء بحيث تراعي هذا التوجه الجديد. والذي يأخذ بعين الاعتبار:

- الاختلاف في احتياجات أفراد الأسرة،
- معالجة أشكال التهميش المختلفة والعوامل المولدة لها، بما فيها تصميم تدخلات تدمج ما بين استهداف المنطقة (أو القرية أو الحي) واستهداف الأسر، وأفراد معينين (التجمعات البدوية، الأغوار، القرى التي عزلها الجدار، ....)
- تقييم الأسرة الذاتي لاحتياجاتها.

هذا يسمح بزيادة فاعلية المساعدة، ويسمح بالاستجابة لاحتياجات أفراد الأسرة (نساء وذكورا). ومن المهم التأكيد على أن قاعدة بيانات الفقر الحالية تخدم التوجه الجديد. كما أن وزارة الشؤون الاجتماعية في الضفة الغربية تقترب من هذا المدخل في التعامل مع الفقر من خلال المرونة التي تتعاطى بها في استهداف الأسر الفقيرة.

ومن جانب آخر، لا توجد ضمانات أن المدخل الجديد لمكافحة الفقر سيؤدي بصورة آلية إلى الاستجابة إلى احتياجات النساء، فهذا يتطلب نضالاً ومتابعة تركز على مراعاة آلية الاستهداف لاحتياجات النساء (تنوع مجتمع الفقراء حسب المنطقة ومصدر تهميش المرأة)، وأثر هذه المساعدات على تمكين النساء، وهذا يتطلب تحليل أثر هذه التدخلات على مستوى الأسرة/الفرد، وعدم الاكتفاء بمؤشرات الاقتصاد الكلي. وبدون شك من المهم تخفيض معدلات الفقر، لكن من المهم أيضا فحص أين جرى التراجع (المناطق والفئات الاجتماعية)، وهل استفاد من هذا التراجع النساء والرجال؟ وهل أحدث ذلك تغييرا في أدوار كل منهما؟ .....

الأشخاص ذوو الاعاقة: حيادية في الصياغة تضر بالنساء

رغم وجود قانون حقوق ذوي الاعاقة، إلا أن كثيرا من مواده يحتاج إلى تفعيل. فحتى الآن، لا توجد لوائح تنظيمية للقانون. ويجري حاليا الاهتمام بتطبيق المادة التي تنص على أن يكون 5% من العاملين في المؤسسة من ذوي الاعاقة، ويقتصر تطبيقه على الوظائف الجديدة في القطاع الحكومي. من جانب آخر، فإن لغة القانون محايدة تجاه قضايا النوع الاجتماعي. حيث تنعكس اللغة المحايدة سلبا على النساء في التطبيق، مثلما هو الحال في مجال حصة النساء في الوظائف، الإعفاء الجمركي..

التدخل الأهم الذي قد يحدث الفارق في هذا المجال هو بطاقة المعاق، فمن خلال بطاقة المعاق يجري التعاطي مع احتياجات الشخص ذي الاعاقة. وقد نفذت الوزارة المرحلة الأولى من مسح بطاقة المعاق بالتعاون مع الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. ومن المهم، في هذا المجال، الاهتمام بآلية تحديد الاحتياجات، بحيث تراعي احتياجات النساء في هذه الفئة.

وفي هذا السياق، تقوم استراتيجية رعاية هذه الفئة على دمجها في المجتمع ورعايتها في وسطها الاجتماعي (الأسرة والمجتمع المحلي). وفي هذه الحالة قد تتحمل النساء المسؤولية الرئيسية عن رعايتهم، وقد يكرس الدور التقليدي للمرأة، القائم على ربطها بالعمل المنزلي، وإقصائها عن المشاركة في الحياة العامة. لذا، من المهم دراسة أثر ذلك على النساء، وأدوارهن، والوقت المتاح لهن. واستكمال هذه الاستراتيجية بإجراءات مناسبة، مثل مراكز الترويح النهارية، والجمعيات المحلية، ....

وبالنسبة للبرامج التمكينية لهذه الفئة، والمتمثلة في برامج الإقراض والتدريب، فهي محدودة من حيث عدد المستفيدين منها. على سبيل المثال، نسبة النساء المستفيدات من صندوق إقراض ذوي الاحتياجات الخاصة في وزارة الشؤون الاجتماعية 28 سيدة من أصل 108 مستفيدين. هذا يتطلب مراجعة ٣ جوانب مترابطة في هذه المشاريع: الأنظمة التي تحدد شروط الاستفادة وآليتها؛ الافتراضات القائمة لدى مقدمي الخدمة (التفضيلات)، حيث تعطى الأولوية للرجل، فهو الراعي، والذي يستحق التمكين؛ توقعات المرشحات للاستفادة، حيث تؤثر توقعاتهن من ملاءمة الخدمة لاحتياجاتهن في مطالبتهن بحقوقهن.

ومن المهم التأكيد على أولوية ملاءمة المنشآت العامة لاستخدامات ذوي الاحتياجات الخاصة. وفي هذا السياق، فإن الحق الذي كرس في القانون ما زال بعيدا عن التحقق في الواقع، وما زال التعامل مع حقوق هذه الفئة أقرب إلى منظار الإحسان والإغاثة، حيث يجري ربط حصول هؤلاء على المساعدة بدخل أسرهم.

المسنون: نحو مراعاة خصوصية النساء المسنات

يشكل المسنون حوالي 4.4% من مجموع السكان عام 2012، وهذه النسبة مرشحة للزيادة، منهم 55% نساء. كما أن النساء كبيرات السن أكثر عرضة للفقر والتهميش، والإصابة بالأمراض مقارنة بالمسنين الذكور. وفي هذا السياق، تعيش نسبة كبيرة من النساء وحدهن (أسرة من شخص واحد)، وبلغت نسبتهن 14.2% من المسنات مقابل 2.4 من المسنين يعيشون وحدهم في الضفة الغربية عام 2007، والاتجاه نفسه موجود في قطاع غزة بالاستناد إلى إحصاءات أقدم؛ وأكثر من نصف النساء كبيرات السن مترملات (52.2%)، أو لم يتزوجن (3.7%) من مجموع كبيرات السن، مقابل 8.7% و1% للذكور على التوالي (خليفة، 2008)؛ يعاني 70.7% من كبار السن في الأرض الفلسطينية من مرض مزمن واحد على الأقل، بواقع 71.6% في الضفة الغربية مقابل 68.7% في قطاع غزة، وبلغت 75.4% بين الإناث مقابل 64.7% للذكور. ويعيش

22% من المسنين في أسر فقيرة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، د).

وبالرغم من وجود اختلافات مهمة بين النساء والرجال في هذه الفئة العمرية، والتي تترجم باحتياجات مختلفة، إلا أن استراتيجية المسنين، صيغت بلغة محايدة، ولا تراعي الاحتياجات الخاصة لكبيرات السن. فهي تتحدث عن المسن بصورة عامة. وتقوم هذه الاستراتيجية على مبدأ رعاية المسن في بيئته، وهذا يثير الأسئلة السابقة المتعلقة برعاية ذوي الإعاقة. ففي الوقت الذي تشكل هذه الاستراتيجية الخيار الأفضل للمسنين (الدمج بدل العزل)، وللدولة (تكاليف أقل)، فهي قد تؤثر سلبا على النساء في أسرهن. فما هي الحلول الممكنة في هذا المجال؟ يحتل تأهيل المرشد الاجتماعي المختص بالعمل مع المسنين أهمية خاصة في هذا المجال، بما في ذلك مراعاة الاختلاف في احتياجات النساء والرجال من جهة، والوعي بأثر سياسات التدخل الرسمية على واقع العلاقات بين الجنسين من جهة ثانية. ومن الممكن أن تلعب أنشطة مجتمعية معينة (التركيز على بيوت الخدمات النهارية للمسنين، وتنظيم زيارات من قبل المسنين لبيوت إيواء للمسنين، وتنظيم زيارات ميدانية من قبل المرشدين أو متطوعين للمسنين في مجتمعاتهم المحلية وفي منازلهم، ....) دورا في تقليص أثر رعاية المسنين في مجتمعاتهم المحلية، بما في ذلك الأثر السلبي المتوقع على النساء. وربما يفيد، في هذا المجال، الاستفادة من تجربة برنامج التأهيل المبني على فهم المجتمع في استهداف ذوي الإعاقة في مجتمعاتهم المحلية.

وبالنسبة لبيوت المسنين، فمعظمها تابع لجمعيات أهلية، تشتري الوزارة خدمات فيها، ويوجد بيت واحد تابع للوزارة في أريحا. وهي بيوت إيواء للمسنين الذين يقرر ذووهم وضعهم فيها تخلصا من تبعات رعايتهم، أو نتيجة افتقادهم لمعيل لهم. وعلى الأغلب، فإن الإقامة في بيت المسنين ليس خيار المسن (معهد الصحة العامة والمجتمعية- جامعة بيرزيت، 2012). ومن المفيد النظر في تطوير عمل بيوت المسنين، بحيث تبنى على تطوير علاقات المسنين مع المجتمع المحلي، بما في ذلك الاستفادة من خبراتهم، والاهتمام بخصوصية النساء.

كما تم إعداد قانون خاص بحقوق المسنين، ينتظر الإقرار. وفي نفس السياق، جرى تشكيل لجنة وطنية مختصة بشؤون المسنين.

الأطفال:

توجد استراتيجية وطنية للطفل، محايدة من حيث اللغة. فهي تتحدث عن الطفل بشكل عام دون مراعاة خصوصية الإناث مقارنة بالذكور في هذا المجال. وتشمل فئات الأطفال التي تشملها إجراءات الحماية:

- الأطفال في ظروف صعبة، ويجري التعامل معهم وفق نظام تحويل إلى مؤسسات رعاية اجتماعية (بيوت أيتام والتوجه نحو توفير أسر بديلة). وجرى بلورة نظام للتحويل، يشمل تحديد الحالات التي تستوجب التدخل من قبل المجتمع والوزارة لحماية الطفل.
- الأيتام، ويجري تقديم مساعدات نقدية وعينية لهم، حيث يوفر صندوق الزكاة كفالات لحوالي 20 ألف يتيم (صندوق الزكاة، 2012)، بالاضافة إلى مشروع كفالة الأيتام في وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي تشمل 3750 يتيما حسب ما ورد على الصفحة الإلكترونية للوزارة عن عدد المستفيدين خلال العام 2013. وهنا لا يوجد تمايز بين الجنسين من حيث الاستهداف أو قيمة المساعدة. كما تقدم خدمات إيوائية تشرف عليها جمعيات خيرية في الغالب. وتشمل خدمات بيوت الأيتام توفير رعاية لهم حتى سن معين (بلوغ سن 18 سنة، أو الانتهاء من الدراسة). وتختلف هذه البيوت في آليات عملها ما بين مؤسسات تعمل على رعاية الطفل ضمن أسرة ترعاها أم متطوعة مثل SOS، وبيوت أخرى تعتمد على رعاية الأيتام من خلال مشرفين ومشرفات. ولا توجد دراسات عن فاعلية برامج مؤسسات إيواء الأيتام من حيث فاعليتها في تأهيلهم إلى مرحلة ما بعد التخرج من هذه البيوت، وأثرها على كل من الجنسين، بما في ذلك مراجعة أثر الإجراءات التي تتخذها هذه المؤسسات (وربما الحكومة أيضا) على توفير فرص مناسبة لإعادة اندماج هؤلاء في المجتمع (عمل، زواج، ....). وتحتل الحالات مجهولة النسب أهمية خاصة في هذا المجال.
- أطفال الأسر الفقيرة المتسربين من المدارس: ويقدم لهم تأهيل مهني، وهو برنامج محدود من حيث فاعليته، والفرص المتاحة للفتيات فيه قليلة، ويجري التركيز على مهن تقليدية في الغالب. ويحتاج هذا البرنامج إلى إعادة نظر وتطوير بحيث يتناسب واحتياجات سوق العمل، وتعزيز قدرته على استقطاب كلا الجنسين.
- عمل الأطفال: القانون يحرّم عمل الأطفال تحت سن 15 سنة. مع ذلك، فهذه الظاهرة منتشرة، وهي تشير إلى ضعف في أجهزة المتابعة (طواقم التفتيش العمالي في وزارة العمل بصورة خاصة)، وإلى ضعف فاعلية البرامج التي تستهدف هؤلاء الأطفال من قبل المؤسسات المختلفة، خاصة برامج دعم الأسر الفقيرة.
- الأحداث الجانحين: التوجه العام نحوهم هو إعادة دمجهم في المجتمع، ولا توجد خصوصية في التعامل مع الفتيات وفق الأنظمة، سواء على مستوى التقاضي، أو قضاء فترة العقوبة. وهذا يستوجب المعالجة على أرضية توفير أنظمة خاصة تراعي هشاشة وضع الفتيات، وأثر برامج إعادة التأهيل في مجال توفيرها خيارات مناسبة لإعادة اندماج الفتيات (والفتيان) في المجتمع لاحقا.

خدمات الضمان الاجتماعي: حماية اجتماعية هشة في ظل غياب قانون للضمان الاجتماعي

لا يوجد قانون للضمان الاجتماعي حتى الآن، وما هو موجود قانون للتقاعد العام (انظر ملحق بالتأمينات القائمة في الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967 في الملحق)، يشمل، نظريا، العاملين في القطاعين العام والخاص، ولكنه ما زال يستثني معظم العاملين في القطاع الخاص، وحسب البيانات المتوفرة فإن أقل من ربع القوى العاملة الفلسطينية تستفيد من مخصصات التقاعد (القطاع العام ومستخدمي بعض البلديات وبعض الجامعات)، يضاف لهم المقدسيون. وقدرت دراسة مواطن (2010) حجم العمالة المحمية في الأرض الفسطينية المحتلة 16% بين الذكور و30% بين الإناث. ويجب الحذر في التعامل مع هذا الرقم، فارتفاع العمل المحمي في صفوف النساء مقارنة بالرجال، يخفي أمرين: الأول ضعف مشاركة النساء في القوى العاملة، وبالتالي ضعف نسبتها بين العاملين (18% من العاملين نساء) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012، ج)، والثاني تركز النساء في قطاعي الخدمات (نحو 60% من النساء العاملات) (الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني 2012 ج، 47)، وفي الغالب في القطاع الحكومي حيث شكلت النساء حوالي 40% من مستخدمي القطاع المدني الحكومي (45% في الضفة الغربية و30% في قطاع غزة) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2012 ج، 57). وهو محمي، بينما في قطاع الزراعة فهو غير محمي (22% من النساء العاملات). بينما تبقى نسبة كبيرة من العاملين خارج إمكانيات توفير خدمات تقاعد لهم على المدى المنظور، ويتمثل هؤلاء في العاملين في القطاع غير المنظم[55]، والذين يشكلون أكثر من ربع العاملين الفلسطينيين[56]، أو العاملين في المنشآت الصغيرة، وتتركز نسبة كبيرة من النساء العاملات في هذه القطاعات. ولا يتوفر لهؤلاء العاملين أي من التأمينات الاجتماعية حاليا، ولا توجد خطط مستقبلية لتغطيتهم. كما أن غالبية النساء خارج التغطية بالحماية الاجتماعية، بسبب تدني نسبة مشاركتهن في سوق العمل. وبالنسبة للنساء المستفيدات من أنظمة التقاعد الموجودة في الأرض الفلسطينية المحتلة، أو المشتركات حاليا في نظام التقاعد فهي صدى لنسبتهن في القطاع العام. وتشكل النساء حوالي 22% من مجموع المشتركين في أنظمة التقاعد (43% من الموظفين المدنيين، و2% من بين مستخدمي الأجهزة الأمنية). وعليه فإن نسبة النساء المشتركات في صناديق التقاعد لا قيمة لها بحد ذاتها دون ربطها بواقع النساء في سوق العمل.

55 - أشارت دراسة جميل هلال وآخرين (2008) إلى تغير تقديرات عدد العاملين في القطاع غير المحمي (أي الذين يفتدقون إلى الحقوق العمالية والتأمينات الاجتماعية) حسب التعريف، وقدرت هذه الدراسة عدد هؤلاء بحوالي نصف العاملين الفلسطينيين (هلال وآخرون 2008).

56 - عمل حوالي 180 ألف شخص في القطاع غير المنظم في العام 2003 (حوالي ربع العاملين) (معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني- ماس، 2004). القطاع الاقتصادي غير المنظم في الضفة الغربية وقطاع غزة: الخصائص الاجتماعية والاقتصادية العامة. رام الله.

أما بالنسبة للتأمينات الأخرى، فباستثناء التأمين الصحي الذي يغطي ثلاثة أرباع الأسر الفلسطينية، بما فيها الأسر الفقيرة، والعاطلين عن العمل (تأمين النقابات)، فإنها محدودة من حيث الفئات المستفيدة منها، وهي تقتصر على موظفي القطاع الحكومي، وبعض الشركات الخاصة الكبيرة، وبعض المؤسسات الأهلية، والجامعات. وهي التأمينات الواردة في قانون الخدمة المدنية وقانون العمل وتشمل تامينات العجز، وإصابات العمل، والورثة، والمرض (أمراض المهنة). وبالنسبة لتأمين الأمومة، فإن قانوني العمل والخدمة المدنية يضمنان للمرأة إجازة امومة لمدة 10 أسابيع، يتحملها المشغل، وهو ما يؤثر سلبا على فرص تشغيل النساء، أو يدفع بعض المشغلين إلى الالتفاف على القانون بأشكال مختلفة، علما أن تطبيق إجازة الأمومة خارج القطاع الحكومي محدود، ويقتصر على المؤسسات الكبيرة الخاضعة إلى أنظمة التفتيش. بينما لا تتوفر أية اشكال لحماية العاطلين عن العمل (تأمين البطالة)، ويجري التعامل مع ملف البطالة حسب التمويل المتاح (برامج إغاثية، أو من خلال برامج التشغيل المؤقت). وفي العادة، فإن فرص النساء للاستفادة من هذه المشاريع محدودة، خاصة أن النساء اللواتي يتعطلن لفترة طويلة (سنوات) يعدن تعريف علاقتهن بسوق العمل، ويخترن خانة «ربة بيت».

وقد أعلنت الحكومة الفلسطينية، على لسان رئس الوزراء ووزير العمل، أن عام 2013 سيكون عام الضمان الاجتماعي، وقد تشكلت لجنة وزارية لهذا الغرض. وتعمل الأطراف ذات العلاقة على بلورة خياراتها، بما في ذلك إعداد مقترحات قانون الضمان الاجتماعي. لذا من المهم التركيز على إقرار القانون الجديد، والتاكيد على:

- تغطية الفئات التي تتواجد فيها النساء العاملات بكثافة: القطاع الاقتصادي غير المحمي، العاملين في الزراعة، التعاونيات والعاملين لحسابهم.
- التأمينات ذات الأثر المباشر على النساء وفرصهن في العمل، خاصة تأمين الأمومة. فهذا التأمين يساهم جديا في تحسين فرص النساء في العمل، ومن جانب آخر يسمح للمرأة بالحصول على دخل ملائم خلال فترة الإجازة.
- الاهتمام بأن يكون القانون حساسا لقضايا النوع الاجتماعي، من خلال النص على ذلك. مثلا، حقها في توريث راتبها التقاعدي على سبيل المثال، أو إجازة الأمومة، أو الأبوة، والإجازات الطارئة المرتبطة باحتياجات الأطفال.
- كما يساهم تأمين البطالة في تشجيع النساء على العودة إلى سوق العمل، والاستفادة من الفرص المتاحة لإعادة التدريب، والانخراط في سوق العمل. ومن المتوقع أن ينعكس أثر توفير مثل هذا التأمين إيجابا على النساء، وربما أكثر من أثره على الرجال، وذلك من خلال مساهمته في رفع نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل. ومن الجدير بالذكر أن نسبة البطالة في أوساط المتعلمات مرتفعة (44.6% من اللواتي أنهين 13 سنة دراسية فأكثر مقابل 16% للذكور من نفس الفئة عام 2012. وفي نفس الوقت فإن 45.7% من اللواتي أنهين 13 سنة دراسية أو أكثر صنفن أنفسهن ربات بيوت (الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني، 2013).
- من الواضح أن تطبيق القانون سيكون مرهونا بالامكانيات الفنية والمادية، وبالتالي لا بد من التدرج في تطبيقه، وفي هذه الحالة لا بد من العمل على وضع جدول زمني واضح بمراحل تطبيق القانون: التدرج في التأمينات، والتدرج في شمول الفئات المختلفة.

الفرص الاستراتيجية وأولويات السياسة:

تواجه الحماية الاجتماعية في الأرض الفلسطينية تحديات مهمة، تتمثل في الاحتلال، وإجراءاته التي تعزز إفقار الشعب الفلسطيني، والارتهان إلى التمويل الخارجي، بالإضافة إلى البنية الديمغرافية للفلسطينيين (مجتمع فتي، ذو معدلات اعتماد اقتصادية مرتفعة)، والانقسام السياسي. ولا بد من أخذ هذه التحديات بعين الاعتبار عند نقاش الحماية الاجتماعية وآفاق تطويرها في الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967.

وفي الوقت الذي يشكل الاحتلال تحديا تجب مواجهته، وتوظيف الحماية الاجتماعية بما يخدم مقاومة الاحتلال، فمن واجب المجتمع الدولي الاضطلاع بمسؤولياته في هذا المجال، (العمل على إنهاء الاحتلال، وآنيا الضغط على الاحتلال لإيقاف إجراءات عزل التجمعات الفلسطينية عن بعضها، وحصارها، وإعاقة الحركة، وغيرها من إجراءات). مع التأكيد على أن الاحتلال العامل الرئيسي في تدهور أوضاع الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وهذا يعني أن إنهاء الاحتلال والسيطرة الكاملة للفلسطينيين على مواردهم ومقدراتهم، شرط ضروري لبناء نظام حماية يتسم بالكفاية والاستدامة. دون ذلك، ستبقى إجراءات الحماية رهينة نوايا الاحتلال.

أما بالنسبة للتمويل الخارجي، فإن زيادة فاعليته تأتي من خلال الاستعداد الداخلي (الفلسطيني) الجيد، وإدارة المفاوضات مع المولين بالاستناد إلى أولوياتنا المحلية. ومن جانب آخر، يمكن توظيف المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في هذا المجال، فقد شاع استخدام هذا المفهوم في الأرض الفلسطينية المحتلة في الآونة الأخيرة، وهو يشير إلى دور القطاع الخاص، خاصة الشركات المساهمة، في مجال الحماية الاجتماعية. ويتمثل الطابع العام، حتى الآن، لتجسيد هذا المفهوم في رعاية أنشطة مختلفة، أو في تقديم مساعدات اجتماعية، أو المساهمة في تمويل أنشطة اجتماعية (صحية وتعليمية ومؤسسات رعاية اجتماعية). ولا يوجد قانون أو نظام ينظم هذه الأنشطة حتى الآن (Khayyat, 2010). ومن التطورات المهمة في هذا المجال، التوجه نحو بلورة ذلك ضمن الشراكة الثلاثية، بحيث يجري ترسيم مشاركة القطاع الخاص في مجال الحماية الاجتماعية في أنظمة، ووفق حصص تحدد الحد الأدنى لمشاركته في الضمان الاجتماعي، وفي تمويل الصناديق المختلفة ذات العلاقة.

وفي إطار أخذ التحديات السابقة بعين الاعتبار، فإن تقييم استراتيجيات وسياسات الحماية الاجتماعية القائمة ينطلق من مبادئ العدالة والإنصاف والتمكين، أي فحص :

- البيانات والمعلومات ذات العلاقة، ومراعاتها لقضايا النوع الاجتماعي بالتقاطع مع المنطقة، والعمر ومستوى التعليم لتحديد أولويات التدخل، فهذه أبعاد أساسية مولدة للامساواة في المجتمع.
- تقييم القانوانين والأنظمة والاستراتيجيات الموجهه للعمل مع الفئة المعنية من حيث مراعاتها لخصوصيات احتياجات النساء.
- ترجمة هذه القوانين والأنظمة في الممارسة، وأثرها في تمكين النساء. فعند مراجعة القوانين والأنظمة والاستراتيجيات، من المهم تقييمها على مستوى النص، ومستوى ترجمته إلى سياسات وتدخلات وبرامج. فالتطبيق يتأثر بالافتراضات التي يحملها منفذ القانون، وكذلك رصد أثر هذه التدخلات على صعيد تمكين النساء وتغيير أدوار كلا الجنسين من منظور النوع الاجتماعي.

أولويات التدخل

- البيانات المتوفرة لا تخدم بناء سياسات مبنية على مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص، والذي يتطلب أحيانا استخدام مبدأ التمييز الإيجابي لصالح الفئات الأقل حظا في المجتمع. وعليه، من المفيد رسم خرائط بالفجوات المناطقية في هذا المجال، تسمح برصد عدم المساواة على مستوى المنطقة والمجتمع المحلي. ومن ضمن ذلك الفجوات المرتبطة بالنوع الاجتماعي. وهذه مسؤولية وزارة التخطيط. وتفيد هذه الخرائط في رسم تدخلات مبررة ميدانيا، وفي نفس الوقت تشكل أرضية لقياس الإنجاز والأثر.
- استكمال التشريعات الخاصة بقطاع الحماية الاجتماعية، وتحديدا إقرار قانون عصري للضمان الاجتماعي، ومراعاة أن يتضمن القانون تأمينات الأمومة بما في ذلك إجازة الولادة، وحق أخذ إجازة غير مدفوعة الأجر خلال السنة الأولى بعد الولادة، وحق أخذ إجازات حسب احتياجات الطفل، والحصول على راتب ملائم خلال فترة انقطاع الأم عن العمل بسبب الحمل والولادة، بالإضافة إلى الخدمات الصحية ما قبل الولادة وما بعدها. وحقوق العاملين ذوي المسؤولية الاجتماعية،

والتوسع في شمول الضمان الاجتماعي للنساء العاملات في المجالات المختلفة. والاستفادة من خبرة دول الجوار، خاصة الأردن في إصلاح نظام الضمان الاجتماعي وفق معايير المساواة بين الجنسين (منافع متساوية في التأمينات المختلفة باستثناء تأمين الأمومة). وهذا يتطلب تقييم مشروع القانون المقترح من زاوية استجابته لمتطلبات المساواة بين الجنسين، واستجابته لاحتياجات كلا الجنسين. وبدون شك، فإن قانون الضمان الاجتماعي يشكل أولوية قصوى. من جانب آخر، هناك قوانين تحتاج إلى مراجعة من زاوية تطبيقها، ورصد معيقات تطبيقها، وأثر ذلك على علاقات النوع الاجتماعي، وأثرها على الفجوة بين الجنسين، خاصة قانون حقوق ذوي الاعاقة. وتطوير خبرات الكادر البشري العامل في متابعة ومراقبة إنفاذ القانون، مثل مفتشي العمل. حيث يساهم ذلك في تحفيز مراعاة قضايا النوع الاجتماعي، وتقليص الفجوة بين النص القانوني وتجسيداته على الأرض.

- بناء مؤسسي فاعل مبني على الشراكة، يضمن الانسجام ما بين المؤسسات الحكومية أولا في رؤيتها لاتجاهات تطوير قطاع الحماية الاجتماعية بشكل عام، والتأمينات الاجتماعية بشكل خاص. وثانيا، التكامل في العمل والمتابعة ما بين مؤسسات المجتمع المدني والحكومة. وتحديدا ترسيخ التوجه الحالي الذي يقوم على بناء مؤسسات عامة قائمة على الشراكة الثلاثية لمعالجة ومتابعة قضايا مختلفة ذات علاقة بالحماية الاجتماعية (الأشخاص ذوو الاعاقة، المسنون، تشغيل النساء، الضمان الاجتماعي، العنف ضد النساء، الطفل...). والعمل على إبقاء الالتزام بالمساواة بين الجنسين حاضرة في عمل هذه اللجان والمجالس.

- بالنسبة لخدمات الحماية الاجتماعية: ترسيخ التوجه الحالي الذي يقوم على مأسسة حقوق الفئات المهمشة والضعيفة في قوانين، وهذا يساهم في تعزيز التحول نحو مبدأ الحقوق في تقديم خدمات الحماية الاجتماعية.

- بالنسبة لمكافحة الفقر وبرامج الرعاية الاجتماعية: العمل على تضمين مؤشرات تقيس الفجوة بين الجنسين، خاصة عندما توجد في إبراز خصوصية النساء على مستوى الأهداف، حيث من المفيد إبراز ذلك على مستوى التدخلات ومؤشرات المتابعة. وبالتحديد، وضع مؤشر يقيس تقليص الفجوة بين الجنسين فيما يتعلق بنسبة الفقر، والاستفادة من خدمات التدريب المهني، والإقراض. والاهتمام برصد التطورات في فجوات عدم المساواة على مستوى المنطقة، وقد يتطلب ذلك، في بعض الأحيان، تطوير مؤشرات خاصة بمنطقة معينة، مثل الأغوار أو التجمعات البدوية في المنطقة C، حيث تتطلب هذه المناطق رزمة خدمات متكاملة، تشمل البنية التحتية، والصحة، وتنمية الزراعة، ومساعدات عينية، ونقدية وغيرها. وربما المفيد مواءمة التدخلات الموجهة لصالح الأسر الفقيرة مع استراتيجية جديدة في مكافحة الفقر تقوم على التعامل مع الفقر متعدد الأبعاد، وما يتطلبه ذلك من الانتقال إلى استهداف الأفراد في إطار الأسرة بناء على احتياجاتهم الخاصة، واستهداف المجتمعات المحلية المهمشة (تكامل وتقاطع في الاستهداف ما بين مستويات الفرد- الأسرة- المجتمع المحلي).

- وفي هذا السياق فإن تحقيق مبدأ الحق في الحصول على تأمين شيخوخة، أو تأمين العجز، أو البطالة أو غيرها من خدمات الحماية المرتبطة بالحقوق، يتطلب فك ارتباط استحقاق هذه الخدمات بدخل الأسرة، والتوجه إلى الأفراد واحتياجاتهم. وتبرز في هذا المجال كأولوية سريعة الاسراع في إنجاز بطاقة المعاق، وجعلها حساسة للنوع الاجتماعي من خلال استجابتها لخصوصية احتياجات النساء في هذه الفئة، بالإضافة إلى تطوير نظام مشابه فيما يتعلق بالمسنين.

- مراجعة أثر سياسات الرعاية الاجتماعية على النساء، وفرص تمكينهن، خاصة استراتيجيات رعاية المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة. والتركيز ليس فقط على فرص الجنسين في الوصول إلى الخدمات، وإنما في أثر الخدمات على الأدوار الجندرية لكليهما، وأثرها في تمكين النساء، وخروجها من دائرة الأدوار التقليدية التي تسهم في إقصائها عن الشأن العام. وهذا يتطلب دراسات نوعية تسمح برصد ديناميكيات أثر هذه التدخلات على مستوى الأسرة والمجتمع المحلي. ومن البرامج ذات الأولوية في هذا المجال، برامج تمكين النساء (الإقراض الصغير)، وبرنامج تمكين الأسر المحرومة اقتصاديا. وكذلك رصد أثر استراتيجيات رعاية ذوي الإعاقة والمسنين.

- مراجعة آليات العمل في بيوت الإيواء من منظور النوع الاجتماعي، تحديدا فاعلية آليات العمل في بيوت الأيتام وبيوت الحماية في توفير مقومات اندماج المتخرجات في المجتمع، وكذلك مراكز الإصلاح الخاصة بالفتيان المنحرفين.

- تطوير نظام متابعة يقوم على اشتقاق المعايير بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية والعربية ذات العلاقة (من حيث توفير خدمات الرعاية الاجتماعية، ونسبة التغطية، وفاعليتها). وتحتل اتفاقية سيداو أهمية خاصة في هذا المجال. وقد تحتاج هذه الاتفاقية العمل على توطينها من خلال الحوار المجتمعي. واشتقاق معايير تقيس أثر برامج الحماية الاجتماعية، وتحديدا نسبة الفقر ونسبة الأسر الآمنة غذائيا. وفي هذا المجال، لا بد من مراجعة تعريف خط الفقر، خاصة وأن التعريف المعتمد يعود إلى عام 1998، ومن المحتمل حدوث تغييرات مهمة على أنماط استهلاك الأسر الفلسطينية. ومن المهم أن تتضمن آليات التقييم ومؤشراتها اعتماد مدخل الفجوة بين الجنسين كأحد ابعاد المنظور المركب الذي يرصد فجوات اللامساواة في المجتمع. مثلا لا يكفي الحديث عن تقليص الفقر بنسبة معينة، فربما يكون هذا التراجع على حساب فئات معينة، ولصالح أخرى. لذلك من المجدي أن يكون تقييم الإنجاز، ومن ثم تقييم الأثر مبنيين على الخرائط التي ترسم أشكال عدم المساواة المختلفة، وتقاطعها مع الفجوة بين الجنسين. ويتمتع بأولوية في هذا المجال تطوير معايير خاصة بالفقر والأمن الغذائي، فهما قطاعان تتكثف، وتنعكس، فيهما مختلف أنشطة الحماية الاجتماعية.

المراجع

أبو نحلة، ليس. (2008). ست عائلات: بقاء العائلة وحراكها. في تراكي، ليزا (محرر)، الحياة تحت الاحتلال في الضفة والقطاع: الحراك الاجتماعي والكفاح من أجل البقاء (ص. 226-139). بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ووزارة شؤون المرأة. (2008). وثيقة حقوق المرأة. رام الله- فلسطين.

الأمم المتحدة- المجلس الاقتصادي الاجتماعي. (2013، آذار). حالة المرأة الفلسطينية وتقديم الدعم لها، تقرير الأمين العام إلى لجنة وضع المرأة (الدورة 57، ص. 15-4)

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2012). أ. مستويات المعيشة في الأراضي الفلسطينية: الإنفاق، الاستهلاك، الفقر، 2011. رام الله - فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2012). ب. الفقر في الأراضي الفلسطينية. تقرير النتائج الرئيسية للأعوام 2009-2010. رام الله - فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2012). ج. المرأة والرجل في فلسطين: قضايا وإحصاءات. رام الله- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2012، تشرين أول). **د. بيان بمناسبة يوم المسنين العالمي**، تشرين أول 2012. رام الله- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2013). مسح القوى العاملة- التقرير السنوي 2012. رام الله - فلسطين.

خليفة، محمد. (2009). واقع المسنين ومتطلبات رعايتهم في الأراضي الفلسطينية 1997-2007. رام الله: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ومعهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني- ماس.

السلطة الوطنية الفلسطينية. (2012). الإستراتيجية الوطنية لتحقيق أهداف الألفية. رام الله- فلسطين.

السلطة الوطنية الفلسطينية- وزارة الشؤون الاجتماعية. (2011). إستراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية 2011. رام الله- فلسطين.

صندوق الزكاة الفلسطيني. (2012). صندوق الزكاة الفلسطيني- عدالة اجتماعية بفريضة ربانية: تطلعات وإنجازات 2007-2012 (عرض PowerPoint) مقدم إلى المنتدى العربي حول تحسين أنظمة العناية الاجتماعية- إعادة النظر في دور الدولة والسوق والمجتمع المدني في تقديم الخدمات الساسية، بيروت 19-20 كانون أول 2012.

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا- اسكوا. (2003). الضمان وشبكات الأمان الاجتماعي في إطار السياسة الاجتماعية. نيويورك.

المالكي، مجدي، ولدادوة، حسن، وصوالحة، أيمن، والبرغوثي، خالد. (2012). الضمان الاجتماعي في الأراضي الفلسطينية: الوضع الراهن والتحديات- دراسة استكشافية. رام الله- فلسطين.

المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار والديمقراطية- مفتاح. (2012). تحليل خدمات وزارة الشؤون الاجتماعية من منظور النوع الاجتماعي: دراسة ميدانية من وجهة نظر الفئات المستفيدة. رام الله- فلسطين.

المساعدات البريطانية (UK Aid من الشعب البريطاني). (2012). إعادة تشكيل التحويلات النقدية: وجهات نظر المستفيدين والمجتمع حول البرنامج الوطني الفلسطيني للتحويلات النقدية.

معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس). (2013). نشرة الأمن الغذائي، العدد الثامن. رام الله- فلسطين.

معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس). (2012). نشرة الأمن الغذائي، العدد السابع. رام الله- فلسطين

معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني- ماس. (2004). القطاع الاقتصادي غير المنظم في الضفة الغربية وقطاع غزة: الخصائص الاجتماعية والاقتصادية العامة. رام الله.

معهد الصحة العامة والمجتمعية- جامعة بيرزيت. (2012، تشرين الثاني). بيوت مسنين أم مراكز إيواء(ورقة سياساتية 5).

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (فاو). (2012). أ. حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم 2012: النمو الاقتصادي ضروري لكنه غير كاف لتسريع الحد من الجوع وسوء التغذية. روما.

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (فاو). (2012). ب. حالة الأغذية والزراعة 2012. روما.

منظمة العمل الدولية. (2012). وضع عمال الأراضي العربية المحتلة- ملحق تقرير الأمين العام لمنظمة العمل الدولية (الدورة 101). جنيف: مكتب العمل الدولي.

مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.(2010). نحو قانون ضمان اجتماعي لفلسطين. رام الله- فلسطين.

هلال، جميل، والكفري، صالح، وكتاب، أيلين. (2008) العمل غير المحمي في الضفة الغربية وقطاع غزة: منظور المساواة بين الجنسين وحقوق العمال. بيروت: منظمة العمل الدولية- المكتب الإقليمي للدول العربية ومركز المرأة العربية للبحوث (كوثر).

هلال، جميل. (2007). حال شبكات الأمان الاجتماعي في مناطق السلطة الفلسطينية. ورقة عرضت في مؤتمر ماس 2006. رام الله: ماس

هلال، جميل، والمالكي، مجدي. (1996). التكافل الاجتماعي غير الرسمي (غير المأسس) في الضفة الغربية وقطاع غزة. رام الله: معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني- ماس.

هيئة التقاعد الفلسطينية. (2010). قوانين التقاعد في فلسطين تحت المجهر. فلسطين.

وزارة التخطيط الفلسطينية. (2009). السياسات الاجتماعية المتكاملة في الأراضي الفلسطينية. بيروت: الأسكوا.

وزارة الشؤون الاجتماعية. (2011). إستراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية 2011-2013.

وزارة العمل الفلسطينية. (2009). إستراتيجية تطوير قطاع العمل في فلسطين. رام الله.

Khayyat, R. (2010). Role of Palestinian private sector's institutions in enhancing developmental dimension of corporate social responsibility (Master's Thesis). University of Bethlehem, Bethlehem.

5. العمل والتشغيل - نحو معالجة المعيقات البنيوية

1. خلفية وسياق

يعتبر التمكين الاقتصادي للمرأة –أي قدرة النساء على إحداث تغيير اقتصادي لأنفسهن ولمجتمعهن– عاملا مركزيا في آفاق أي مسار لتنمية المجتمع. من هذا المنظور، فانه وفي المجتمعات التي يكون فيها قدرة المرأة للوصول الى العمل ضئيلا، فان النساء تكون بمثابة موردا غير مستغل بشكل كاف، مما يأثر سلبا في المساهمة باحداث تنمية ونمو اقتصادي بالشكل المطلوب. من جهة أخرى، فانه في المجتمعات التي تتمتع فيها النساء بمستويات عالية من التمكين الاقتصادي والمشاركة في العمل، فان النساء يكن مسؤولات بشكل مباشر عن حصة كبيرة من المخرجات الاقتصادية الوطنية، ويستطعن المساهمة في الرفاه الاقتصادي لعائلاتهن ومجتمعاتهن.

علاوة على ذلك، يشكل وصول المرأة للعمل عاملا أساسيا لإحداث التقدم والتمكين الاقتصادي للنساء أنفسهن. لقد جرى تعريف وضع/مكانة المرأة من خلال درجة الوصول (أو السيطرة على) الموارد المادية (من ضمن ذلك الطعام والدخل والأرض وأشكال أخرى من المصادر او الثروات)، بالإضافة الى امتلاك الموارد الاجتماعية (من ضمنها المعرفة والسلطة والاعتبار) في الأسرة والمجتمع بشكل عام (Roy, Tisdel & Blomqvist, 1996). كما أن ازدياد فرص مشاركة النساء يوسع فرصهن الاجتماعية والاقتصادية ويعطيهن فرصا بالاستفادة من معدلات عالية من النشاط الاقتصادي، وقد يساهم في تحقيق مساواة بين الرجال والنساء، ويقلل من معدلات الخصوبة، ويحسن صحة النساء وآفاق تعليمهن، بالإضافة إلى تعزيز تفاوضهن على السلطة داخل الأسرة (Standing, 1978).

وفقا لذلك، تتضمن المساهمة في هذا الفصل من الدراسة على ثلاث نواحي، الأول: إلقاء الضوء على الخصائص الرئيسية لمشاركة النساء الفلسطينيات في سوق العمل. وسوف نتطرق لهذا باختصار مع انه هناك أدبيات واسعة تغطي وضع النساء في سوق العمل، ولا توجد حاجة لمضاعفة الجهود في هذا المجال (انظر: Hammami, 2001;Olmsted, 2001; Al-Botmeh&Sotnik, 2007; Hilal, Al-Kafri, &Kuttab, 2009; Shabaneh&Al-Kafri, 2009; DCAF, 2010; UN Women, 2011; Economic and Social Council, 2012; Al-Botmeh, 2013). ثانياً، سوف تأخذ الورقة بعين الاعتبار العوامل التي تعيق مشاركة المرأة في سوق العمل مع التركيز على جانب اعتبارات العرض والطلب. وثالثاً: توفير عدد من التوصيات والمبادرات والإستراتيجيات العملية التي تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في سوق العمل.

2. نتائج رئيسية: توجهات ومؤشرات وتحديات

1.2 خصائص مشاركة المرأة في سوق العمل

كما جرت مناقشته هذا الموضوع بتوسع في الأدبيات الكثيرة حول الدور الاقتصادي للمرأة الفلسطينية، يعتبر معدل مشاركة المرأة في قوة العمل من أكثر المعدلات انخفاضا في العالم على الرغم من معدلات التعليم المرتفعة بين النساء الفلسطينيات (Olmsted, 1999; Hammami, 2001; Al-Botmeh and Sotnik, 2007; Shabaneh& Al-Kafri, 2009). وعلى الرغم من ارتفاع هذه المعدلات مع مرور السنين، الا أنها تبقى منخفضة مقارنة مع كثير من البلدان. ففي العام 2012، بلغ معدل مشاركة الإناث في قوة العمل 17.4%[57] مقارنة مع 17% في باقي دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، و53% مع العالم (البنك الدولي، 2011؛ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2013).[58] تثير هذه المعدلات القلق والاهتمام نظرا لأنه في مجتمعات أكثر محافظة، مثل دول الخليج، فإن معدل مشاركة المرأة في العمل أعلى من نظيره في الأراضي الفلسطينية، مما يدل ضمنا على أن عوامل عدم مشاركة المرأة في العمل في الأراضي الفلسطينية تتجاوز البنى الاجتماعية والتي هي أقل محافظة أو تشبه البلدان العربية المجاورة.

علاوة على معدلات المشاركة المنخفضة، تعتبر اتجاهات مشاركة النساء في سوق العمل متغيرة[59] مع مرور الوقت. فمثلا، في الفترة بين 1995 و2000، كانت معدلات مشاركة المرأة في سوق العمل في ارتفاع، ولكنها انخفضت في فترة الانتفاضة الثانية، لتبدأ بالارتفاع ثانيةً في الفترة بعد 2003 حتى 2013. يترتب على هذه الأنماط غير المستقرة والمتذبذبة لتوجهات المشاركة في سوق العمل عواقب تضعف رغبة النساء طويلة الأمد في المشاركة في سوق العمل والبقاء فيه.

كما أن معدلات البطالة بين النساء أعلى وفي ازديادمقارنة بالرجال. ففي العام 2004، بلغ معدل بطالة النساء 20.1%، وارتفع إلى 32.9% في العام 2012. بينما شهدت معدلات البطالة بين الرجال انحدارا خلال نفس الفترة، حيث انخفض معدل بطالة الرجل من 24,3% في العام 2004 إلى 20.5% في العام 2012,[60] وهكذا، وعلى الرغم من أن مشاركة الإناث في قوة العمل شهدت ارتفاعا خلال ال 15 سنة الماضية (من 11.2% في عام 1995 إلى 17.4% عام 2012)، إلا أن النساء يواجهن أوضاعا أكثر تمييزاً في سوق العمل مقارنة بالرجال (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2005، 2012). وهذا يشير إلى مشكلات ناشئة من جانب الطلب في سوق العمل (بنى القطاعات الاقتصادية، وإدراج العاملين ضمن هذه القطاعات، وقدرة الاقتصاد على إنتاج نماذج مستجيبة لتشغيل مستقر).

كما أن معدل المشاركة بين النساء اللواتي حصلن على 13 سنة تعليم أو أكثر أعلى بكثير من فئات تعليمية أخرى (43.7%). وتأتي فئة النساء الأقل تعليما (1–6 سنوات) ثاني أعلى معدلات مشاركة (12.9%) مقارنة بأوسع فئة من النساء اللواتي حصلن على 9–12 سنة تعليم؛ حيث بلغت معدلات مشاركتهن في العمل 6.6% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012). تشير هذه المعدلات ضمنا إلى أن أكبر فئة من النساء الفلسطينيات اللواتي لديهن 9–12 سنة تعليم، مستبعدة كليا "تقريبا" من سوق العمل. وهكذا، تشارك النساء اللواتي هن عند طرفي سلسلة التعليم، أي اللواتي حصلن على معدلات تعليم منخفض أو عال، في سوق العمل أكثر من النساء اللواتي حصلن على تعليم "متوسط". هذا الوضع يدل على المشكلات البنيوية في الاقتصاد، حيث يوّلد سوق العمل عملا للمجموعات الأقل والأكثر تعليما من النساء، وليس للمجموعة السائدة منهن. وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة تنتشر بين النساء في باقي بلدان الشرق المتوسط، لكنها تبقى أكثر تطرفاً في السياق الفلسطيني.

لقد تزايد معدل مشاركة النساء الأكبر سنا في قوة العمل مع مرور الوقت، حيث سُجلت أعلى معدلات مشاركة بين النساء خلال الفترة 2002–2012 للفئة العمرية 25-44 سنة، مما يشير إلى أن عمر العمل الأفضل/الأمثل للنساء في الأراضي الفلسطينية يبلغ أوجه في هذه الفئة العمرية،[61] كما أن هذا يأشر الى إلى أن مزيدا من النساء يبقين في سوق العمل مقارنة بفترات سابقة. وبناء علية فان حقيقة أن أعلى نسبة مشاركة سُجلت لهذه الفئة العمرية (25–44 سنة) يشير إلى أن مجموعات النساء الأصغر سنا (أقل من 25 سنة) تواجه صعوبات في دخول سوق العمل.

ومثلما هو الحال في سائر أنحاء المنطقة، يواجه الشباب الفلسطينيون معدلات بطالة أعلى من العاملين الأكبر سنا، ولكن الشابات في وضع أكثر سوءا في سوق العمل مقارنة بالشباب والنساء الأكبر سنا، حيث بلغت معدلات البطالة بين الشابات في الفئة العمرية 15–24 سنة عام 2011 أربعة أضعاف مثيلاتها بين النساء في الفئة العمرية

57 - 14.7% في قطاع غزة و18.9% في الضفة الغربية.

58 - البنك الدولي (2011) مؤشرات التنمية الدولية. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2013) مسح القوى العاملة: التقرير السنوي

59 - من المهم اعطاء بيانات حول وضع النساء في سوق العمل على مر الوقت وليس فقط أحدث البيانات المتوفرة، نظرا لان التوجهات تعطي تبصرا في سلوك النساء في قوة العمل مع نظرة إلى التوقعات المستقبلية لوضع هؤلاء النساء في قوة العمل.

60 - بلغت معدلات البطالة 17.3% للرجال و25.3% للنساء في الضفة الغربية، وبلغت 50.1% للنساء و26.8% للرجال في قطاع غزة عام 2012.

61 - يختلف عمر العمل الأفضل عبر البلدان بالاعتماد على أنماط حمل النساء والالتحاق بالتعليم والإنتاجية خلال حياتهن في السوق مقابل الوقت خارج السوق (Goldin, 1990).

25–65 سنة (10% مقارنة بحوالي 54% على التوالي) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012). كما أن معدل بطالة الشابات يصل إلى ضعف المعدل بين الشباب في نفس الفئة العمرية.

في الوقت ذاته، تعاني النساء اللواتي حصلن على (13–15 سنة) من التعليم أو أكثر من مستويات عالية من البطالة بطريقة غير متناسبة. كما تبلغ معدلات البطالة بين الشابات أقل من 25 سنة اللواتي حصلن على 15-13 سنة دراسة، أربعة أضعاف معدلات البطالة مقارنة بالنساء اللواتي أعمارهن 30 سنة أو أكثر، واللواتي لديهن نفس سنوات الدراسة. هذه المؤشرات السلبية المتزايدة للشابات مقارنة بنساء ورجال آخرين تعني ضرورة إعطاء اهتمام خاص لهذه الفئة العمرية عند وضع السياسات من أجل معالجة العقبات والصعوبات التي يواجهنها في سوق العمل.

تتركز عمالة النساء بشكل كبير في قطاعين: الزراعة والخدمات. ففي العام 2011، بلغت عمالة النساء في قطاع الزراعة 22%، كما وبلغت 60% في قطاع الخدمات (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012). تشير هذه المعدلات إلى فصل أفقي له دلالة في سوق العمل،[62] ويحمل في طياته مشاكل لأنه يشير إلى محدودية وصول النساء إلى القطاعات الاقتصادية، ويكون الاقتصاد من ناحية بنيوية معاديا لمشاركة أوسع للنساء في سوق العمل. وعلى الرغم من أن هذا الوضع يعتبر إحدى خصائص عمالة النساء في سائر أنحاء العالم، غير أن الوضع في الأراضي الفلسطينية أكثر حدة، مما يشير إلى أهمية التدخلات حول جانب الطلب في سوق العمل.

إضافة إلى الفصل الأفقي، تضاءلت حصة عمالة النساء في القطاعات الإنتاجية (الزراعة والتصنيع)، بينما ازدادت حصتهن في قطاع الخدمات. ففي العام 1995، بلغت عمالة النساء في الزراعة والتصنيع 43% مقارنة بحوالي 47% في قطاع الخدمات. مع حلول 2011، ساهمت القطاعات الإنتاجية 31% فقط من عمل النساء مقارنة بحوالي 60% في قطاع الخدمات (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2000، 2012). يعود السبب في ذلك إلى تآكل الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، مما أدى إلى انخفاض مساهمات قطاعي الزراعة والتصنيع في الناتج المحلي الإجمالي مع مرور الزمن. وينعكس هذا الوضع في معدلات العمالة المنخفضة للنساء في هذين القطاعين، وتركيزهن في قطاع الخدمات. كما أن التدهور في الفصل الأفقي المتزايد مع الوقت ينبه إلى الخطر، خصوصا مع وجود هياكل قطاعات اقتصادية تمكّن عددا قليلا من النساء من المشاركة في المستقبل. وهنا أيضا، تحتاج هذه الظاهرة إلى تدخلات في جانب الطلب.

كما تعتبر المستويات العالية الثابتة للعمل المتقطع أو أنشطة قطاع العمل غير الرسمي بين النساء مشكلة كبيرة وذات دلالة تواجه موضوع التمكين الاقتصادي للنساء. في الفترة قبل الانتفاضة الثانية (2000)، كان متوسط النمو السنوي للنساء العاملات ضمن العائلة غير مدفوعات الأجر 0.1% سنويا مقارنة بحوالي 0.3% في فترة ما بعد 2003 (2003–2012) (البطمه، 2013). تظهر هذه البيانات أنه مع حلول العام 2011، وصلت نسبة النساء اللواتي يعملن كأعضاء عائلة غير مدفوعات الأجر إلى حوالي 23% من إجمالي النساء العاملات مقارنة بحوالي 5,5% للرجال العاملين (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012). وحيث إنه لا توجد حماية لأنواع العمل غير الرسمي في قانون العمل، فإن هذه الأنماط من العمل تكون خارج اشتراطات الحكومة من حيث الحقوق وتأمين العمال، وعادة ما يعمل هؤلاء بدون أجر أو بأجر قليل، وهذا يعني أن النساء في العمل غير الرسمي أكثر عرضة للخطر مقارنة بنساء أخريات ومقارنة بالرجال.

كما أن الاختلافات بين أجور الرجال والنساء لا تزال مستمرة. ففي العام 2010، بلغ متوسط الأجر الحقيقي للنساء 60 شيكلا مقارنة بحوالي 72 شيكلا للرجال مع الاستمرار في انخفاض أجور النساء بمعدل أعلى من انخفاض أجور الرجال. في الفترة بين 2003 و2011، انخفض معدل الأجر الحقيقي للنساء بحوالي 12% مقارنة بحوالي 5% للرجال، مما يعني أن الفصل العمودي للنساء لا يزال مستمرا وفي تزايد (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012).[63]

وعموما، يمكن القول أنه على الرغم من الارتفاع القليل في مشاركة النساء في سوق العمل، الا أن وضعهن في السوق العمل ما زال ضعيفاً وفي تراجع مستمر. **وتتضمن مؤشرات هذا الوضع معدلات مشاركة منخفضة مع تركيز عال على النساء العاملات المتعلمات**، ومعدلات بطالة عالية، وإقصاء النساء الشابات من سوق العمل، والفصل الأفقي والعمودي، وكذلك استمرار أشكال عمل القطاع غير الرسمي. وعلى الرغم من أن هذه الخصائص لا تنحصر فقط في النساء الفلسطينيات، الا ان الأراضي الفلسطينية تميل إلى إظهار مؤشرات ضعيفة بخصوص مشاركة النساء بسوق العمل مقارنةً بالنساء في الشرق الأوسط وباقي العالم عموماً.

2.2 عوامل تعيق مشاركة المرأة في سوق العمل

ناقشت الأدبيات المتوفرة عدة عوامل تساهم سلبا في وضع النساء المتدني في سوق العمل؛ وتتضمن: أولا، النقص في الطلب على عمالة النساء، والطبيعة المشوهة للاقتصاد الفلسطيني لصالح قطاع الخدمات. كما أن تدمير الاقتصاد الفلسطيني المحلي منذ الانتفاضة الثانية أدى بالتالي إلى ضغط الاقتصاد المحلي، حيث إن معدلات البطالة العالية بين النساء مقارنة بالرجال خلال هذه الفترة تعني أنه على الرغم من معدلات التعليم العالية بين النساء، الا ان سوق العمل ما زال من جانب الطلب يتضمن معوقات كبيرة أمام مشاركة النساء، مما يفسر، جزئيا، سبب استمرار معدلات مشاركة الإناث المنخفضة في سوف العمل على الرغم من ارتفاع توجهات هذه المعدلات.

في الوقت ذاته، تبين بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أنه على الرغم من معدلات التعليم العالية للنساء المشاركات في سوق العمل، تميل النساء إلى التركيز على مهن قليلة من ضمنها الكتبة في المكاتب، والتعليم، والمهن المرافقة للتعليم، وكذلك عاملات الزراعة الماهرات ومدرات الدخل. **هذا التركيز يعني أن الطلب على عمالة النساء مقيد.**

ثانيا، السياق السياسي المهيمن، والاحتلال الإسرائيلي الطويل أجبرا النساء على ايجاد آليات تكيف لدعم أسرهن من خلال مبادرات ريادية وأنشطة اقتصادية غير رسمية.

لا يوجد تعريف ثابت للعمل غير الرسمي. ووفقا لهلال وآخرين (2009) وEsim وكتّاب (2002)، يشير العمل غير الرسمي إلى العمل الذي تنقصه الحقوق مثل التأمين الصحي، وبرامج التقاعد، وإجازات الأمومة مدفوعة الأجر، وإجازات المرض المدفوعة الأجر، ومخصصات البطالة، ويتسم ايضاً بساعات عمل طويلة وتدابير عمل غير آمنة. المصدر الثالث للتعريف هو مسوحات القطاع غير الرسمي التي يجريها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2004، 2011)، والتي عرّفت طبيعة وخصائص وأوضاع القطاع غير الرسمي.[64] في مسوحات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، يشير تعريف المنشأة غير الرسمية إلى انها منشأة يعمل فيها ٥ عاملين/عاملات أو أقل، وهم/هن عادة أصحاب المنشأة وأعضاء عائلة غير مدفوعي الأجر، وهذه المنشأة تكون ذات رأسمال منخفض، وينقصها سجلات محاسبة كاملة، ولا يوجد فيها عقود عمل. الجدير بالذكر أن المسح استثنى المهنيين مثل الأطباء والمهندسين ومدققي الحسابات والمهن الأخرى ذات الصلة. من جهة أخرى، يشير مشروع الأسرة غير الرسمي على انه المشروع الذي تقوم الأسرة أو فرد منها بتأسيسه لتوليد مصدر دخل، وذلك نظرا لغياب فرص العمل في الاقتصاد الرسمي، حيث يعتمد المشروع بقوة على علاقات اجتماعية وشخصية أخرى.

بناء على تعريف الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني للنشاط الاقتصادي غير الرسمي، اكتشف مسح 2008 وجود 90,607 منشأة غير رسمية في الأراضي الفلسطينية مقارنة بحوالي 54,885 منشأة في عام 2003 (نمو بحوالي 65%). كما أظهر هذا المسح أن عدد العاملين في القطاع غير الرسمي بلغ حوالي 191,917 شخصا في عام 2008 مقارنة بحوالي 98,727 شخصا في عام 2003 (ارتفاع بحوالي

62 - يشير الفصل الأفقي إلى تركيز النساء في قطاعات اقتصادية قليلة.

63 - الفصل العمودي هو تركيز النساء في مهن قليلة ضمن قطاعات.

64 - قام الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بأول مسح في عام 2003، وأعاده في عام 2008؛ حيث قام معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) بتحليل مسح 2003.

95%). ويمكننا القول أن 77% تقريبا من العاملين في هذا القطاع في 2008 كانوا غير مدفوعي الأجر (أعضاء أسرة أو أعضاء مالكين). كما تعتبر الزراعة النشاط الاقتصادي المهيمن (40%) للعاملين في هذا القطاع، ويتبعها التجارة الداخلية (التي تشغل 30% من العاملين في هذا القطاع) ومن ثم والتصنيع بنسبة (20%).

وعلى الرغم من فرضية أن عدد النساء العاملات في القطاع غير الرسمي أعلى من عدد الرجال نتيجة محدوديات سوق العمل، كشف مسح الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن 85% من العاملين في هذا القطاع هم من الرجال و15% فقط نساء. ولكن خلال الفترة من 2003 إلى 2008، تضاعفت مشاركة النساء في هذا القطاع تقريبا (من 8.3% في عام 2003 إلى 15% في 2008). هذه النتيجة تعني، ضمنا، أن ازديادا ملحوظا في عمالة النساء بدأ ينشأ ضمن طبقات القطاع غير الرسمي. وإذا أخذنا بالاعتبار أعداد عمالة الإناث الكلية في 2008، نجد أن القطاع غير الرسمي شغل تقريبا ربع النساء، وهي نسبة عالية في جميع المعايير.

وعلى الرغم من أن القطاع غير الرسمي يعتبر مصدرا هاما لعمالة النساء، الا انه لا يمكننا التقليل من قيمة الطبيعة الاستغلالية لهذا النوع من العمل، أو إهمال عدم الأمان وغياب الحماية الاجتماعية التي يتضمنها هذا القطاع. ومع أن القطاع غير الرسمي يحول دون مجاعة الأسر، غير أنه لا يحميها من الفقر ولا يخرجها منه. علاوة على ذلك، ونظرا لأن هذا القطاع يرتبط عضويا بالقطاع الرسمي الذي إذا أصابه خلل بنيوي ينعكس ذلك في الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية ويأثر في تشكيلها. أخيرا، يوجد خطر يتمثل بمزيد من تحول سوق العمل إلى غير الرسمة (أي أن يصبح غير رسمي) بسبب الضغوط الإسرائيلية المستمرة على الاقتصاد، وأشكال المساعدات الإنسانية التي تخلق الاعتمادية بدلاً من الإبداع (Esim وكتّاب، 2002).

ثالثا، كما جرت الإشارة موسعا في أدبيات أمكنة أخرى في المنطقة، تواجه النساء عقبات أكثر من الرجال في الوصول إلى القروض، وذلك لعدة أسباب. على سبيل المثال، تتأثر قدرة النساء في الحصول على تمويل بضمانات الممتلكات التقليدية. وعلى الرغم من السماح، قانونيا، للنساء بامتلاك ممتلكات، فإنه، وعلى الصعيد العملي، غالبا ما يملك الأزواج/الأخوة/الأباء صكوك البيوت بدلا من الزوجات أو أقاربهن. ونتيجة لذلك، لا تملك النساء، غالبا، الضمانات الضرورية للوصول إلى قروض تجارية (شملو، 2008). في حالات أخرى، تعني طبيعة المشاريع الصغيرة والأسرية، التي تديرها الأغلبية الساحقة من النساء في الشرق الأوسط، أن الوصول إلى القروض المهنية مقيد أيضا (دي سوتو، 1997). كما أشارت دراسات أخرى إلى أن النساء لا يفضلن أخذ قروض لأن هذه القروض تمثل شكلا من أشكال الضغوط على النساء (أصالة، 2010).

إضافة إلى الإقراض الرسمي، أصبحت مشاريع النساء المستفيدة الرئيسية من برامج التمويل المتناهي الصغر، وتنطبق هذه الحالة على الضفة الغربية وقطاع غزة. حيث أخذ هذا النوع من التمويل بالتوسع منذ العام 1980، ووجه نحو النساء. في 2011، كان يوجد 10 مؤسسات تمويل متناهي الصغر في الأراضي الفلسطينية، قدمت، خلال عدة سنوات، 139 مليون دولار على شكل قروض لحوالي 47,836 مقترض/مقترضة في الضفة الغربية وغزة. وفي حين لا توجد بيانات مفصلة بالكامل حول موضوع الوصول لهذا الشكل من أشكال الإقراض غير الرسمي حسب النوع الاجتماعي، لكن نستطيع الافتراض أن عددا كبيرا من المستفيدين من هذا النوع من الإقراض هن من النساء.[65]

وعلى الرغم من أن التمويل المتناهي الصغر يمثل إمكانية تستطيع خلق حيز للتمكين الاقتصادي من خلال إعطاء الرياديين/الرياديات والفقراء إمكانية الوصول إلى قروض، ولكن هذه الأداة لا تخلو من المشاكل. كما توجد مخاطر من توسع القطاع غير الرسمي من خلال التمويل المتناهي الصغر، بحيث يصبح الناس أكثر وقوعا في شرك الفقر. وكذلك، يمكن أن يؤدي التنافس البسيط في تحقيق أرباح منخفضة إلى توليد مزيد من الفشل الاقتصادي.

رابعا، إن عدم المواءمة بين التعليم ومتطلبات سوق العمل يعتبر عاملا هاما آخر، حيث إن نسبة الالتحاق بالتعليم الجامعي عالية في فلسطين. ولكن ذلك يقدم صورة غير متوازنة، خصوصا أن الالتحاق بالجامعات والكليات الجامعية التقليدية تضاعف خلال العقد الأخير. تلتحق معظم الإناث في تخصصات نمطية «أنثوية» تمثل توسعا في أدوارهن التقليدية، وخصوصا في مجالات الرعاية الصحية، والتربية، والفنون، والعلوم الإنسانية، والعلوم الحياتية. ومع أن النساء يتمتعن بتمثيل قوي في علوم الحياة والعلوم الفيزيائية، إلا أن هذه المواضيع تميل أن تكون، إلى حد ما، نظرية غير تطبيقية، وتوجه الطالبات إلى مهن في مجال التعليم. كما أن معدلات التحاق الإناث العالية بالتعليم الجامعي، سواء المهني أو الأكاديمي، لا تبدو أنها تساعد هؤلاء النساء في سوق العمل. ويعود السبب في ذلك، جزئيا، لأن تعليمهن محدود بمجالات نمطية قليلة. وهذا يعني أن اختيارات النساء ومهاراتهن في سوق العمل محددة مسبقا بطبيعة التحاقهن في المدارس ومؤسسات التعليم العالي. وهذا، كما سنناقش في قسم التوصيات، يعتبر مجالا هاما يتطلب تدخلات سياساتية لتوسيع نطاق المواضيع والتخصصات التي تنخرط فيها النساء للمساعدة في مشاركتهن عبر قطاعات مختلفة في سوق العمل. إضافة إلى ذلك، فقد جمع مسح أوضاع الخريجين 2010، الذي أعده الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الأسباب، كما أفاد بها الخريجون أنفسهم، التي تجعل إيجاد عمل أمرا صعبا للخريجين الجدد. وأهم الأسباب في ذلك، كما جرى التنويه إليه، هو غياب الرأسمال لبدء مشروع ذاتي، مما يشير إلى أن احتمالية التشغيل الذاتي يأخذه الخريجون الجدد على الأقل بعين الاعتبار. والسبب الثاني لعدم القدرة على إيجاد عمل هو النقص في فرص العمل للخريجين في تخصصات معينة، وهذا السبب يعود الى ان الجامعات تتيح تخصصات كثيرة جدا في العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية تصل إلى 55% على الأقل من خريجي الدرجة المهنية والبكالوريوس.

خامسا، كما أن معدلات الخصوبة العالية، والتغيير في بنية الأسرة في الأراضي الفلسطينية عبر السنين، شكلا عاملا آخر معيقا للمشاركة الفعالة للنساء في سوق العمل. أي إنه، خلال السنوات، كما في مجتمعات أخرى، أصبحت العائلة النووية الشكل الشائع لمؤسسة الأسرة في الأراضي الفلسطينية. ففي المسح السكاني 1997، تبين أن 73.2% من الأسر الفلسطينية هي أسر نووية، وارتفعت هذه النسبة إلى 82.1% في 2011. في الوقت ذاته، انخفضت نسبة الأسر الممتدة من 23%، عام 1997، إلى 14.2% في 2011 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012أ). تستطيع الأسر الممتدة أن تقدم آلية لرعاية الأطفال من خلال النساء ذات الأعمار الكبيرة اللواتي يقمن ضمن الأسرة. ولكن نظرا للتراجع في هذا الشكل من الأسر، مع عدم وجود أشكال دعم أخرى لرعاية الأطفال، ربما سيساهم في انسحاب مزيد من النساء من سوق العمل.

في الوقت ذاته، على الرغم من انحدار معدلات الخصوبة من 6.1 لكل امرأة، في 1997، إلى 4.6 لكل امرأة عام 2007، تبقى هذه المعدلات من أعلى المعدلات في العالم، حيث كانت معدلات الخصوبة الإجمالية في البلدان المجاورة أقل بكثير في 2007 حتى في المجتمعات الأكثر محافظة مثل المملكة العربية السعودية. ووفقا لمؤشر التنمية الدولية، كان معدل الخصوبة الإجمالي في الأردن 3.8 مواليد لكل امرأة عام 2007، و(1.9) في لبنان، و(3) في السعودية، و(3.1) في سوريا، و(2.9) في مصر، و(2.1) في تركيا (البنك الدولي، 2011).[66]

سادسا، تعتبر الذكورية عنصرا آخر يؤثر سلبا على آفاق النساء في سوق العمل. حيث يمنح المجتمع الفلسطيني الرجال النفوذ والسلطة في محيط العائلة، وكذلك في المحيط العام. ونتيجة لذلك، يكون للرجال أفضلية في الوصول الى الموارد، وينظر إليهم بأنهم يتمتعون بخصائص شخصية عالية ومهارات وقدرات من المفترض أن الرجال وحدهم يملكونها. ووفقا لذلك، أصبح من المقبول في المجتمع إخضاع النساء للمعوقات والتمييز، التي تفرض عادة عليهن بدرجة أكبر من الرجال داخل وخارج الأسرة. إن عدم المساواة الاقتصادية والبنية المهنية للمجتمعات الذكورية، من ضمنها المجتمع الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة، يتركان للنساء بدائل قليلة في الوصول الى لموارد الاقتصادية المتاحة. وعموما، فإن هدف ووضعية المهن والأعمال المفتوحة للنساء أدنى منزلة من تلك المتوفرة للرجال. لهذا السبب ولأسباب أخرى، تكسب النساء الفلسطينيات، في حالات عديدة، أجورا أقل من الرجال الذين

65 - على سبيل المثال: أصالة وصندوق المرأة وفاتن.

66 - تعتبر أفغانستان وأنغولا وزامبيا من بين الدول الأكثر. حيث إن عدد المواليد لكل امرأة في هذه البلدان أعلى مما هو في الضفة الغربية وغزة (البنك الدولي، 2011).

يعملون في نفس الأعمال. وبدون تمكين النساء من الوصول إلى أعمال «جيدة»، سوف تستمر النساء في الاعتماد اقتصاديا على أزواجهن أو شركائهن (الحاج يحي، 2005).

3. فرص وسياسات إستراتيجية: تعزيز مشاركة النساء في سوق العمل

من ناحية التدخلات، ركزت السياسات التي تعالج مشاركة الإناث في سوق العمل في الأراضي الفلسطينية على ناحية العرض لسوق العمل، وكذلك على المعوقات المؤسساتية لمشاركة المرأة. حيث ركزت هذه السياسات على ضرورة تزويد النساء بالتعليم/المهارات لتحسين فرصهن بالمنافسة في سوق العمل، وإطلاق حملات لمعالجة بعض المعوقات التي تواجه المرأة في سوق العمل. وهذا الأمر ينعكس، بوضوح، في الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي: تعزيز مساواة وإنصاف النوع الاجتماعي، هدف إستراتيجي رقم 8، «رفع مستوى مشاركة المرأة في سوق العمل، وزيادة مشاركتها في صنع القرار الاقتصادي». تركز الإستراتيجية تحديدا على:

(1) معيقات مؤسساتية (تعديل القانون حول قضايا غير مؤاتية تتعلق بالمشاركة الاقتصادية للمرأة، وتوفير حماية أفضل للنساء في القطاع غير الرسمي)؛ (2) تبني الحكومة لسياسات تشجيعية (إعفاء ضريبي للمنتجات الزراعية للنساء والتعاونيات الخاصة بالنساء، وكذلك تسهيل تصدير منتجات النساء الريفيات)، (3) تعزيز المعرفة حول وضع النساء في سوق العمل، واستهداف النساء من خلال حملات توعية حول حقوقهن؛ (4) تعميم قضايا النوع الاجتماعي في الوزارات المحلية، وتعزيز العلاقات مع المؤسسات الإقليمية والدولية التي تتعامل مع النوع الاجتماعي؛ (5) توفير فرص عمل للنساء اللواتي لديهن 13 سنة تعليم أو أكثر (وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011، ص. 38).

جميع هذه التدخلات ذات صلة عالية وهامة في تأثيرها على علاقات ومحصلات النوع الاجتماعي في سوق العمل. ولكن، لا تعالج هذه السياسات المذكورة أعلاه المعيقات البنيوية الاقتصادية التي تحول دون مشاركة المرأة في سوق العمل. أي أن المعيقات البنيوية الناشئة عن تشكيل قطاعات اقتصادية ودستور سوق العمل تؤدي إلى معدلات بطالة عالية وفصل أفقي وعمودي، الخ. يعتبر النقص في فرص العمل في الأراضي الفلسطينية السبب الضمني لهذه المشكلات. وهذا النقص يعتبر نتيجة لتآكل القدرة الإنتاجية للاقتصاد الفلسطيني، واعتماده على المصادر الخارجية للنمو (تحويلات من العمال في إسرائيل، ومساعدات المجتمع الدولي). ونتيجة لذلك، وبهدف التعامل مع الأسباب البنيوية الخاصة باقصاء النساء عن سوق العمل، تحتاج التدخلات السياسية الى إحداث تحول من خلال التركيز على العلاقات المتداخلة بين جانبي العرض والعمل. وهذا يعني، تصميم تدخلات عملية تعزز الطلب على عمل النساء، وفي ذات الوقت الاستمرار بمعالجة المعيقات المؤسساتية والسوقية التي تواجه مشاركة النساء في سوق العمل.

يعتبر هذا التحول ضروريا على ضوء حقيقة أن السياسات الحالية قد بلغت أقصاها، إضافة إلى القيود التي تفرضها إسرائيل وقلة الموارد المتوفرة لدى السلطة. على سبيل المثال، على الرغم من وجود فرصة لتحسين مهارات النساء والمعرفة حول عمل النساء، سوف يبقى موقع النساء في سوق العمل ضعيفا ما لم يترافق هذا مع سياسات لتوسيع طاقة استيعاب الاقتصاد لعمل النساء.

توصيات

بهدف تعزيز مشاركة النساء في سوق العمل، توصي هذه الورقة بالتدخلات العملية وتدخلات السياسات التالية؛ بعض هذه السياسات عبارة عن متابعة للإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي، بينما يهدف البعض الآخر للوصول إلى الفعالية القصوى:

- تعزيز الطلب على عمل المرأة في الاقتصاد
- ربط مهارات وتعليم المرأة باحتياجات ومتطلبات الاقتصاد/سوق العمل
- معالجة المعيقات على مستوى الإطار المؤسسي الذي يحكم سوق العمل
- تنفيذ تدخلات وحملات عملية لمعالجة انتهاكات حقوق المرأة في العمل
- تعزيز وصول المرأة إلى الإقراض الرسمي وغير الرسمي
- تقوية تعاونيات النساء والمشاريع الاقتصادية الجماعية التي تديرها نساء
- الاستفادة من خطط/ميزانيات الحكومة والمجتمع الدولي لتوسيع الطلب على عمل المرأة

1. تعزيز الطلب على عمل المرأة في الاقتصاد

كما أسلفنا سابقا، يعتبر النقص في الطلب على العمل في الاقتصاد المحلي في الضفة الغربية وقطاع غزة وعمل المرأة بشكل خاص أحد أهم المعيقات أمام زيادة مشاركة المرأة في العمل (البطمه وSotnik، 2007). تدرك النساء هذا النقص في الطلب الذي يؤثر كثيرا على قرارات سوق العمل، ولذلك نرى أن 83% من النساء هن خارج سوق العمل. كما أن قطاع الخدمات، الذي شهد أسرع توسع منذ عام 1995، قد وصل إلى أقصى الحدود بخصوص استيعاب النساء. وبهدف تقديم حل إستراتيجي لمشكلة المشاركة المنخفضة للنساء في سوق العمل ومعدلات البطالة العالية، يجب أن تستهدف السياسات توسيع حجم القطاعات الإنتاجية (الزراعة والتصنيع)، وكذلك تقوية قطاع تكنولوجيا المعلومات لاستيعاب النساء، حيث تعتبر هذه القطاعات أكثر القطاعات التي تهيمن عليها النساء في جميع أنحاء العالم. ومن خلال توسيع فرص العمل في هذه القطاعات، سوف ترتفع، بالضرورة، مستويات مشاركة وعمالة النساء (Standing,1999, Oppenheimer, 1982). إضافة إلى ذلك، يجب أن يهتم جزء من هذه الإستراتيجية في تعزيز سياسة تقليل الاعتماد على المصادر الخارجية للنمو، ومن ضمن ذلك الاعتماد على إسرائيل وعلى المساعدات الدولية. وهي سياسة ضرورية، لأن مثل هذا الاعتماد يعني أن قدرة الفلسطينيين على تنفيذ خطط طويلة الأمد مشروط بعوامل هي خارج سيطرتهم. وعلى الرغم من أن هذه هي طبيعة الحياة تحت الاحتلال، توجد فرصة ما لتقليل هذا الاعتماد، كما سنناقش أدناه.

عمليا، يمكن تنفيذ هذه التوصية الواسعة من خلال طرق عديدة:

- على ضوء حقيقة أن الفلسطينيين ممنوعون من ممارسة حياة اقتصادية «عادية» تحت الاحتلال، وخصوصا القيود المفروضة على التجارة مع باقي العالم، والتي تعيق المشاريع الاقتصادية القابلة للحياة، تنشأ فرصة عظيمة لتوسيع القطاعات الإنتاجية (الزراعة والتصنيع) من خلال استبدال استيراد البضائع والخدمات الإسرائيلية بمنتجات محلية، حيث تصل القيمة الإجمالية للواردات الفلسطينية إلى 3.4 مليار دولار كل سنة، 3 مليارات منها (70%) سلع وخدمات من إسرائيل (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011أ). كما أن قسما كبيرا من هذه الواردات هي منتجات زراعية وسلع صناعية بسيطة، والتي يمكن استبدالها بسهولة بإنتاج محلي. سوف يؤدي تحقيق ارتفاع في الإنتاج المحلي، بالضرورة، إلى إيجاد مزيد من فرص العمل؛ وبما أن النساء يهيمنّ على هذه القطاعات، فإن توسعها سيعطي النساء فرصا أكثر للالتحاق بسوق العمل.
- تكمن أهمية الزراعة والتصنيع في حقيقة أن هذين القطاعين يخلقان أشكالا من فرص العمل التي لا تتطلب، بالضرورة، مستويات تعليم عالية. إن مثل فرص العمل هذه تسمح للنساء من مستويات تعليم مختلفة بالمشاركة في سوق العمل، خلافا لقطاع الخدمات، حيث معظم الأعمال تتطلب مستويات تعليم عالية نسبيا.
- ولكن، لا بد من الاعتراف بأن الحماية الفعالة للسوق المحلي من السلع والخدمات الإسرائيلية يمكن تحقيقها فقط من خلال تدابير عملية على الأرض تقودها الحكومة، بينما تقوم بمعالجة المكونات المختلفة للعلاقات التجارية شبكات التوزيع. وهذا الأمر يتطلب سياسات للتركيز على تطوير وتعزيز شبكات التوزيع المحلية وأنظمة تسويق محلية، مما قد يؤدي إلى زيادة الإنتاجية، وتوليد

فرص عمل في هذه القطاعات.[67]

- ولكي تنجح المقترحات الواردة أعلاه، تتمثل السياسات، التي تساعد الإنتاج المحلي في التوسع وخلق فرص عمل، في دعم معايير جودة الإنتاج المحلي لتعزيز فرصته في المنافسة محليا. إن مثل هذه السياسات التي تحمي الاقتصاد المحلي في رعاية وتعزيز جودة ونوعية السلع والخدمات قد قامت إسرائيل بتنفيذها في سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي لتشجيع تطورها الاقتصادي، كما جرى تنفيذها من قبل أكثر الاقتصادات الحديثة تقدما في العالم، الهند والبرازيل، مع فوائد هائلة لاقتصادهما وخصوصا فيما يتعلق بعمل النساء.

- ثمة قضية أخرى تبرز في هذا المجال تتعلق بالإمكانيات المتوفرة للنساء في قطاع تكنولوجيا المعلومات، حيث يعتبر هذا القطاع جزءا من الصناعات الآخذة بالنمو حول العالم والذي يمكن للنساء ان تلعب دورا هاما فيه. بدأت إسرائيل، حاليا، بالهيمنة على هذا القطاع في الأراضي الفلسطينية من خلال تكنولوجيا وتصميم برامج بالتعاقد من الباطن. ونظرا لأن هذا القطاع يستطيع تجاوز الحدود، يمكن اعتباره أحد القطاعات التي تستطيع التوسع والازدهار دون الخضوع للقيود الإسرائيلية. ولكن الواقع على الأرض أن إسرائيل قد أخضعت هذا القطاع من خلال التعاقد من الباطن، مما يعني أن نمو هذا القطاع يخضع للسيطرة الإسرائيلية، دون أن يكون للفلسطينيين قدرة على ارض الواقع للنهوض به. بخصوص هذا القطاع، يجب أن تعمل التدخلات على مستويين: الأول فك التبعية لإسرائيل من أجل التمكن من توجيه هذا القطاع بطريقة تلبي احتياجات ومتطلبات الفلسطينيين، مما يمكّننا من وضع خطط أفضل لتعظيم فرص دخول النساء في هذا القطاع. ويمكن فعل هذا من خلال قيام السلطة بربط شركات تكنولوجيا المعلومات المحلية مع قطاع تكنولوجيا المعلومات الدولي دون المرور من خلال إسرائيل كوسيط. المستوى الثاني هو دعم تدخلات سياسية تربط التدريب المهني للإناث بمهارات موجهة نحو قطاع تكنولوجيا المعلومات. وهذا يتطلب إستراتيجيات داعمة تهدف إلى تعزيز نوعية ووثاقة صلة برامج التعليم المهني، وتشجيع الأهل على التفكير بإلحاق الاناث بمثل هذه البرامج. علاوةً على ذلك، يتطلب هذا، أيضا، سياسات داعمة تهدف إلى تعزيز دوائر تكنولوجيا المعلومات في مؤسسات التعليم العالي، وتشجيع التحاق الإناث في هذه البرامج.

- بهدف توسيع قاعدة الطلب في سوق العمل، وتقوية فرص النساء في الانضمام إلى سوق العمل، فان ذلك يتضمن أن يقوم محامون/مدافعون، بالنيابة عن النساء، وخصوصا في وزارة شؤون المرأة، بمناقشة ودعم خطط/ميزانيات حكومية تهدف إلى توسيع قطاعات التصنيع والزراعة من خلال استبدال سياسة الاستيراد التي تركز على استبدال السلع والخدمات الإسرائيلية بمنتجات محلية. وكذلك، يجب على وزارة شؤون المرأة دعم ومناصرة فصل قطاع تكنولوجيا المعلومات الفلسطيني عن إسرائيل، وربطه مباشرة بمراكز تكنولوجيا المعلومات الدولية.

- جرت بعض النقاشات في وسائل الإعلام حول قطاع غزة فيما يتعلق بالاكتفاء الذاتي في بعض المنتجات الزراعية. ولكن من الضروري دراسة هذه التجربة لتقييم فيما إذا كانت هذه النماذج من الاكتفاء الذاتي الاقتصادي ذات أهمية، وتقييم تأثيرها على عمل ومشاركة النساء في سوق العمل.

2. ربط مهارات وتعليم المرأة باحتياجات ومتطلبات الاقتصاد/السوق

- بهدف ضمان زيادة حصة المرأة في القطاعات الإنتاجية، يجب أن تُركز التدخلات على إعداد النساء لأعمال في قطاعات التصنيع وتكنولوجيا المعلومات بصورة خاصة. وهذا يعني استهداف الفتيات لتشجيعهن على اكتساب تدريب مهني في مرحلة مبكرة. كما يعتبر وضع برامج تدريب مهني نوعي منسجم مع هذه الصناعات الممكنة التوسع أمرا هاما، كذلك الأمر بالنسبة لتوجيه الفتيات في سن مبكر (12-10) نحو التدريب المهني من خلال شرح الفوائد الاقتصادية المحتملة لهن ولعائلاتهن، ما يمكن له أن يساهم في زيادة فرص النساء بالالتحاق في سوق العمل. وفي الوقت ذاته، من الضروري معالجة الصورة السلبية السائدة المتعلقة بالتدريب المهني.

- تؤكد إستراتيجية التعليم والتعليم العالي وإستراتيجية الشباب على أهمية الروابط بين التدريب المهني والمهارات المكتسبة في سوق العمل. ولكن هاتين الوثيقتين لا تؤسسان للعلاقة بين قطاعات سوق العمل التي يجب تعزيزها وأشكال التدريب المهني والمهارات التي يجب استهدافها لإحراز مزيد من التنمية. وهذا يعني بقاء الوثيقتين واسعتين في تغطيتهما، ولكن دون تركيز محدد على تحويل تعليم الإناث إلى مهارات مفيدة تتناسب مع القطاعات الآخذة بالتوسع في الاقتصاد او سوق العمل.

- وهكذا، من المهم وضع أولويات لبعض القطاعات، وتحويل المعرفة والمهارات نحو احتياجات مثل هذه القطاعات. ومن منطلق هذا المنظور، يجب خلق علاقة ما بين الوثائق الإستراتيجية المختلفة (شباب، تعليم، حكم محلي، موارد طبيعية، الخ) بهدف إنتاج تدابير سياساتية فعالة نحو تمكين النساء اقتصاديا.

3. معالجة المعيقات على مستوى الإطار المؤسسي الذي يحكم سوق العمل (قانون العمل)[68]

جرت المصادقة على قانون العمل في العام 2000، وكانت هذه خطوة إلى الأمام. ولكن فيما يتعلق بالنساء، يعاني القانون من عدد من المشكلات:

- يستثني قانون العمل، في شكله الحالي، قطاعات واسعة من قوة العمل الفلسطينية، ومن ضمن ذلك العاملين لأنفسهم (العمالة الذاتية)، والعمال الموسميين، وعمال العائلة غير مدفوعي الأجر، وأولئك المنخرطين في الرعاية الأسرية غير مدفوعة الأجر، والعمل الإنجابي في البيت. وهذه الفئات من العمل تهيمن عليها النساء بقوة، ولذلك نرى أن القانون لا يحمي، بشكل كاف، قطاعات واسعة من النساء العاملات. علاوة على ذلك، لا يغطي قانون العمل العمال في إسرائيل وفي المستوطنات الإسرائيلية. وعلى الرغم من أن نسبة النساء العاملات في إسرائيل منخفضة، ولكنهن يبقين عرضة للخطر. ونظرا لأن المجلس التشريعي معطل، يجب تنسيق المبادرات مع وزارة العمل لكي تقوم الوزارة بإصدار تعليمات خاصة بحماية هؤلاء العمال. وبما أن عمل هذه المجموعات لا يقع ضمن القطاع «الرسمي»، فيجب دراسة تجارب من بلدان أخرى لمعرفة كيفية معالجة حقوق هذه الفئة.[69]

- ومع أن قانون العمل واضح في مادته حول المعاملة المتساوية بين الرجال والنساء، غير أنه لا يحدد عقوبات لأصحاب العمل الذين ينتهكون هذه المادة من القانون. لذلك، يجب العمل مع وزارة العمل لإصدار تعليمات تعالج هذه النواقص.

- على الرغم من أن قانون العمل واضح حول حق النساء الحوامل في إجازة أمومة مدفوعة الأجر، غير أنه لا يمنع صاحب العمل من طرد النساء الحوامل في شهرهن الثامن أو التاسع من الحمل لحرمانهن من الحق بإجازة أمومة تستغرق 10 أسابيع. ومرة أخرى، يجب إدخال تعديلات أو تعليمات تصدرها وزارة العمل لمعالجة هذا العيب في القانون.

- كما أن القانون غير واضح فيما يتعلق بحق التعويض في حال كان العقد أقل من سنة. وهذا الأمر يتعلق، بشكل خاص، بقطاع المؤسسات غير الحكومية التي تشغل عددا كبيرا نسبيا من النساء. ولهذا، من الضروري القيام بعمل مع وزارة العمل لتوضيح قضايا تتعلق بتعويض العمال الذين يعملون لأقل من سنة.

---

67 على الرغم من أن إسرائيل صادرت الكثير من أراضي الضفة الغربية، وتضع رقابة صارمة على مصادر المياه، غير أن الإنتاج الحالي للقطاع الزراعي لا يستفيد من المصادر المتوفرة. وبكلمات أخرى، توجد قدرة فائضة ضمن هذا القطاع. لذلك يمكن العمل مع وزارة الصحة للتركيز على الدفع للاستفادة الكاملة من الأراضي التي تسيطر عليها السلطة الفلسطينية من خلال تشريعات تشجع العمل.

68 يعتمد هذا القسم كثيرا على تقرير «العمل غير المحمي في الضفة الغربية وقطاع غزة: منظور المساواة بين الجنسين وحقوق العمال»، جميل هلال وصالح الكفري وأيلين كتاب (2009)، منظمة العمل الدولية:
http://www.ilo.org/public/english/region/arpro/beirut/employment/informalemploy/palestine_en.pdf

69 انظر، على سبيل المثال، القواسمي وآخرون (2009) الضمان الاجتماعي للعاملات في القطاع غير الرسمي: هيكلية ووكالة.

- لا توجد محاكم مختصة في حل نزاعات العمل؛ ونتيجة لذلك، يوجد آلاف من قضايا نزاعات العمل، حسب ما أفادت اتحادات نقابية وعمال أفراد، تنتظر حلا في النظام القضائي. هذا الأمر أضعف الثقة بالمحاكم، وشجع الطريق المسدود لحل قضايا نزاعات العمل أصحاب العمل على انتهاك القانون وعدم العمل بالتدابير التي تحمي حقوق العمال، وهذا يزيد من تعقيد وضع النساء، نظرا لان إطار العمل القانوني الذي يحكم القطاع لا يوفر آليات لحل مثل هذه النزاعات.

4. تنفيذ تدخلات وحملات عملية لمعالجة انتهاكات حقوق المرأة في العمل

- هذه إحدى النقاط التي أثارها عدد من توصيات الإستراتيجيات والسياسات على مر السنين الماضية، ولكن ليس لدى وزارة العمل عدد كاف من المفتشين/المفتشات المدربين جيدا لضمان الالتزام بالمعايير الدنيا بالعمل اللائق كما هو منصوص عليه في قانون العمل. يعتبر مكان العمل الآمن، الذي يلتزم بمعايير العمل اللائق، هاما للنساء بشكل خاص، لأن ذلك يسهل على النساء الالتحاق بسوق العمل على ضوء القيود الكثيرة التي يفرضها المجتمع على المرأة. ولكن، هذه القضية تتعلق بالسياسات وتخصيص ميزانيات تحتاج السلطة الوطنية إلى إعطائها أولوية. ثمة فكرة قد تكون مفيدة ومكلفة قليلا لوزارة العمل وهي الاستفادة من ساعات العمل المجتمعي لطلاب الجامعات للقيام بالتفتيش على مؤسسات الأعمال. في هذا السياق، يمكن تدريب الطلاب، ودفع تكاليف المواصلات لهم عند قيامهم بتفتيش المشاريع كجزء من العمل المجتمعي وتقديم تقارير للوزارة. وهذا يتطلب ترتيبات بين الوزارة ومختلف الجامعات والكليات.
- وثمة مجال آخر هام لإطلاق حملات توعية حقوقية للنساء العاملات، تتضمن زيارات إلى أمكنة العمل، وخصوصا المشاريع الصغيرة. مثل هذه الحملات يمكن أن تحقق هدفين. الأول هو تثقيف النساء حول حقوقهن، والثاني توجيه تحذير إلى أصحاب العمل بأن القانون مطبق. ومرة أخرى، يمكن الاستفادة من ساعات العمل المجتمعي للطلاب بعد تدريبهم للمشاركة في هذه الحملات. وهذا العمل يتطلب ترتيبات مع الجامعات والكليات.

5. تعزيز وصول المرأة إلى مصادر الإقراض الرسمي وغير الرسمي

لا توجد سلسلة بيانات زمنية ثابتة ومتناسقة حول موضوع وصول النساء للإقراض (الرسمي وغير الرسمي) في الضفة الغربية وقطاع غزة.[70] وهذا يشير إلى السياسة الأولى من التوصيات حول الحاجة إلى جمع وتنظيم بيانات حول الوصول إلى الإقراض وفقا للنوع الاجتماعي. وهذا يتم من خلال التنسيق مع سلطة النقد الفلسطينية لكي تكون البيانات التي يتم الحصول عليها من القطاع المصرفي بخصوص الإقراض مفصلة وفقا للنوع الاجتماعي، وتكملة ذلك بالمعلومات التي تتوفر من مؤسسات الإقراض المتناهي الصغر وتعاونيات الادخار، ليعكس ذلك جانب القطاع غير الرسمي من مشهد الإقراض. وفي الوقت ذاته، من المهم إجراء دراسات لتقييم أنماط وطبيعة استخدام النساء للقروض الرسمية وغير الرسمية.

وهذا يشير للحاجة إلى معالجة العقبات التي تواجه النساء من منظور سياسات، والذي قد يتضمن:

- الاعتراف أن احتياجات النساء وطريقة قيامهن بالأعمال قد تختلف عن الرجال. على سبيل المثال، قامت مؤسسات التمويل في البلدان الأوروبية بزيادة عدد النساء الموظفات في هذه المؤسسات، لأنهن يفهمن مشاريع النساء، ويستطعن تقييم أفكار الأعمال الإبداعية التي ليس لها مؤشرات قياس مقارنة لاستخدامها في تقييم القرض.
- إن إدخال أشكال مختلفة من ضمانات القروض يمكنه تحسين الوصول إلى تمويل أعمال صغيرة، ويمكن تطبيق نماذج تستهدف أعمالا تملكها النساء. تعتبر كفالة القرض التزاما من الوكالة الكافلة بتسديد جزء أو كامل مبلغ القرض للدائن في حالة التخلف عن التسديد. وتختلف معايير الأهلية بالاعتماد على أهداف الوكالة الكافلة. عادة، تتلقى المؤسسة المقترضة الكفالة بدل رسوم. يمكن تشغيل وكالات كفالة القروض من قبل القطاع الخاص أو العام. تعتبر كفالات، وهي المزود الرئيسي لكفالة القروض في لبنان، مثالا على برامج كفالة القروض. مبدئيا، بدأت الحكومة هذا البرنامج وهو الآن يدار من قبل مؤسسة خاصة (منتدى أعمال النساء، 2011). ولكن، من المهم دراسة كيفية عمل هذه المشاريع تحت أوضاع الاحتلال حيث يسيطر عدم اليقين على النشاط الاقتصادي بشكل عام.
- يعزز استهداف المشاريع المتناهية الصغر نحو أنشطة إنتاجية في القطاع الزراعي وقطاع التصنيع آفاق النساء بالعمل المستدام في سوق العمل. إن إدخال التدريب في الإدارة المالية والتسويق يعتبر عاملا هاما في ضمان نجاح مثل هذه المشاريع.

6. تقوية تعاونيات النساء والمشاريع الاقتصادية الجماعية التي تديرها نساء

تعتبر المشاريع الاقتصادية التي تدار جماعيا والتعاونيات وتعاونيات الإقراض مصادر هامة لتمكين النساء في التغلب على شرك القطاع غير الرسمي والمنافسة التجارية الصغيرة. حيث تستطيع مثل هذه التعاونيات تزويد المشاركين/المشاركات بالقدرات لتطوير المهارات من خلال تجميع خبرات وتوفير تدريب وأسواق للتسويق. كما أن المنتجين والمصنعين الصغار يمكنهم بذل ضغوط على صناع القرار من خلال جهود مشتركة. يوجد عدد من نماذج التعاونيات في الضفة الغربية وقطاع غزة من ضمنها نماذج حسب القطاع أو حسب المنتج. يمكن ربط هذه التعاونيات بنظام إنتاج موجه داخليا مبني حول مشاريع اقتصادية صغيرة يمكنها المساهمة في بناء إنتاج محلي يلبي احتياجات الاستهلاك المحلي. ويمكن القيام بذلك من خلال بناء شراكات بين وزارة الاقتصاد الوطني ووزارة الزراعة ووزارة شؤون المرأة لتعزيز ثقافة شراء منتجات محلية من خلال تنظيم حملات توعية وتحسين نوعية وجودة المنتج المحلي ودعم شبكات التسويق.

7. دور خطط/ميزانيات الحكومة والمجتمع الدولي في دعم التمكين الاقتصادي للمرأة

تقدم الاقتراحات أعلاه تبصرا في تدخلات يمكنها تعزيز موقع النساء في سوق العمل. ولكن، يبقى التحليل ناقصا بدون دراسة دور إستراتيجيات وخطط الحكومة، وكذلك تمويل المجتمع الدولي لتمكين النساء في سوق العمل. ووفقا لذلك، يأخذ هذا القسم بعين الاعتبار وباختصار طريقة تعامل عدد من الإستراتيجيات والخطط مع تمكين المرأة في الاقتصاد. تتضمن الوثائق التي جرى تغطيتها خطة التنمية الوطنية (2011-2013)، الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي، اللجنة الوطنية حول خطة تشغيل النساء، استراتيجية الشباب، إستراتيجية التعليم والتعليم العالي، إستراتيجية القطاع الزراعي، إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية، مشاريع وزارة التخطيط الممولة من المانحين المتعلقة بمساواة وتمكين المرأة، وأخيرا، إستراتيجية لجنة تنسيق المساعدات المحلية للنوع الاجتماعي.

على ضوء النقاش السابق حول معيقات المشاركة الاقتصادية للنساء، وكذلك توصيات التعامل مع هذه المعيقات، يمكننا تصنيف الإستراتيجيات/الخطط المذكورة أعلاه في ثلاث فئات رئيسية:

1. الإستراتيجيات/الخطط التي لا تدمج قضايا النوع الاجتماعي في رؤيتها ومفاهيمها وتدابير السياسات المقترحة أو في أحسن الأحوال تتعامل معها بسطحية. من ضمنها إستراتيجية قطاع الإسكان، وإستراتيجية الحكم المحلي، وإستراتيجية قطاع الطاقة. لا تعترف هذه الوثائق بوضع النساء الأقل حظا فيما يتعلق بالوصول إلى الموارد، ولذلك لا تحاول معالجة الوصول والمتطلبات التفاضلي للنساء ضمن هذه القطاعات. ولذلك، من المهم جدا لوزارة شؤون المرأة ووزارة التخطيط العمل مع الدوائر ذات الصلة في هذه الوزارات لضمان فهم أفضل لوضع النساء وكيفية معالجة هذه

70 يتم الوصول إلى الإقراض الرسمي من خلال البنوك. يتضمن التمويل غير الرسمي الإقراض المتناهي الصغر وكذلك القروض من الصيارفة أو مؤسسات الإقراض والادخار المدور،

الإستراتيجيات لاحتياجات وألويات المرأة.

2. الإستراتيجيات/الخطط التي تعترف بالوضع الاقتصادي الضعيف للنساء، وتقترح تدخلات علاجية، ولكنها تقصر في معالجة الأسباب الاقتصادية البنيوية التي تكمن وراء الوضع المتدني للنساء في سوق العمل. مثلا، تقدم خطة التنمية الوطنية 2011–2013 تبصرا في مجرى التنمية في الأراضي الفلسطينية، وتعترف بأهمية جسر فوارق النوع الاجتماعي، وتزويد النساء بالفرص للمشاركة في الأنشطة الاقتصادية كرياديات ومشاركات في سوق العمل. ولكن، لا تقدم الخطة أي تبصر في معالجة تآكل القدرة الإنتاجية للاقتصاد، وفي صميم ذلك الوضع الضعيف للنساء في سوق العمل، من خلال مجموعة متماسكة ومنسجمة من التدخلات التي تضمن أن الوكلاء الاقتصاديين قادرون على إنتاج وتسويق وتوليد الربح. والأكثر أهمية، أن هذه التدابير والآليات في هذه الخطة لا تقدم أي منها حماية للمنتجين والمصنعين المحليين من التنافس المدمر، وخصوصا من الجانب الإسرائيلي. بدلا من ذلك، ترى الخطة أن الانفتاح على إسرائيل وباقي دول العالم يحسن الحد التنافسي للوكلاء الاقتصاديين. وقد تنطبق هذه الحالة على بعض الاقتصادات. ولكن، نظرا للواقع الكولونيالي في الأراضي الفلسطينية، فإن عدم حماية الاقتصاد المحلي ساهم في تآكل قدرة الاقتصاد الإنتاجية، وأدى إلى اعتماد سلبي على إسرائيل مع عواقب مؤذية للعمال، وخصوصا النساء منهم.

- هكذا هو الوضع فيما يتعلق بالإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي التي لامست طيف واسع من السياسات والتوصيات للتعامل مع تمكين النساء في سوق العمل. ولكن هذه الإستراتيجية ينقصها رؤية واضحة من حيث معالجة معوقات جانب الطلب لانخراط النساء في سوق العمل، مع استثناء ذكر أن «خلق فرص عمل للنساء العاطلات عن العمل اللواتي لديهن 13 سنة تعليم أو أكثر"، فإن هذه الإستراتيجية لا تشير إلى آليات كيفية تحقيق ذلك من حيث معالجة العوامل البنيوية وراء ذلك، والتي تشكل القطاعات الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية، والتي هي في صميم الوضع الاقتصادي المتدني للنساء.

- من هذا المنطلق، يجب أن يكون التعامل مع خلق فرص عمل من خلال تعزيز القدرة الإنتاجية للاقتصاد في قطاعات مثل التصنيع وتكنولوجيا المعلومات والزراعة وتقليل التبعية لإسرائيل، وتعتبر النقطة المحورية لأي إستراتيجية تهدف إلى زيادة مشاركة النساء في سوق العمل. وهذا يتضمن جعل المشاريع الاقتصادية مربحة من خلال تخفيض كلفة الإنتاج وخلق ظروف لفرص تسويق وهذا ما قامت به العديد من البلدان على مر السنين وايضا من خلال ترويج وتشجيع الصادرات. ولكن نظرا للاحتلال الإسرائيلي على أرض الواقع، وقدرة إسرائيل على خنق وتقييد حركة البضائع والخدمات إلى الخارج تحد من تحقيق ذلك. كما أن حماية السوق من البضائع الإسرائيلية الرخيصة، التي تضعف تدريجيا الحد التنافسي للبضائع والسلع الفلسطينية، يعتبر عاملا هاما. هذه السياسات جرى تنفيذها من قبل الفهود الجنوب شرق آسيويين في الخمسينيات من القرن الماضي، وحديثا من قبل اقتصاديات ناشئة من إسرائيل والبرازيل والهند.

- والأهم من ذلك، فإن التركيز على مأزق النساء، اللواتي لديهن 13 سنة تعليم وأكثر في الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي، يشكل، بصورة جزئية، مشكلة صعبة على صعيدين: صحيح أن معدلات البطالة بين هذه المجموعة من النساء الأعلى إحصائيا، وذلك جزئيا بسبب أن حصة هذه المجموعة من المشاركين في قوة العمل عالية، ولذلك، تكون مشكلتهن مرئية أكثر من مشكلة نساء أخريات. بدلا من ذلك، كان يجب على الإستراتيجية الاهتمام بطريقة متساوية لغياب النساء اللواتي لديهن 9–12 سنة تعليم (الفئة الأوسع من النساء) من سوق العمل. إن غياب هذه المجموعة يتعلق ببنية العمل في سوق العمل المنحاز لصالح النساء اللواتي لديهن مستويات منخفضة أو مستويات عالية من التعليم. وهكذا، من خلال تركيز الجهود على النساء اللواتي لديهن 13 سنة تعليم وأكثر، ربما تعمل الإستراتيجية على إدامة تحيز موجود أصلا في سوق العمل لصالح التعليم العالي وقطاع الخدمات.

- تشير مشاريع وزارة التخطيط الممولة من المانحين والتي تتعلق بمساواة وتمكين النساء ومشروع تقييم النوع الاجتماعي للجنة تنسيق المساعدات المحلية إلى قضايا هامة تتعامل مع اختلافات النوع الاجتماعي. من ضمن ذلك المعيقات المؤسساتية، والنظرة المجتمعية لعمل المرأة، وتعزيز تنسيق أفضل حول قضايا النوع الاجتماعي، وتقوية قدرات وزارة شؤون المرأة لتقوم بتعميم ومتابعة قضايا النوع الاجتماعي بشكل فعال، ودعم المؤسسات المنخرطة في التمكين الاقتصادي للمرأة. ولكن لا تعالج أي من هذه الوثائق المعوقات أمام التمكين الاقتصادي للمرأة حول جانب الطلب في سوق العمل. هذه الخطط لا تتطرق لقدرة الاقتصاد على خلق أشكال عمل للنساء، وفي غياب التعامل مع هذه المعوقات البنيوية للمشاركة الاقتصادية للنساء، يصبح نطاق وفعالية التدابير المؤسساتية وحملات التوعية في محل شك.

3. النوع الثالث من الإستراتيجيات/الخطط هي تلك التي تحاول معالجة وضع النساء الضعيف في سوق العمل من خلال مقاربة شمولية تأخذ بعين الاعتبار الحاجة لخلق مزيد من فرص العمل للنساء. وتتضمن هذه الإستراتيجيات/الخطط خطة اللجنة الوطنية لتشغيل النساء وإستراتيجية وزارة الزراعة وكذلك إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية، الذي يعترف أن جزءا من المشكلة التي تواجه النساء في الاقتصاد، يرجع إلى غياب الفرص الاقتصادية للنساء نتيجة تآكل القدرة الإنتاجية للاقتصاد والتبعية لإسرائيل ويقدم بعض المقترحات للإصلاح. تشير إستراتيجية وزارة الزراعة، على سبيل المثال، إلى أهمية دعم مشاريع تنفذها نساء وتعاونيات إنتاج نسائية لتطوير قاعدة بيانات خاصة للنساء في الزراعة، ورفع مستوى قدرة النساء على الوصول إلى الموارد المالية والمادية ومصادر المعرفة ودعم المبادرات الإبداعية للنساء في قطاع الزراعة. وفي السياق ذاته يؤكد إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية (2012) على:

سوف تسعى البرامج التي تنضوي تحت هذه المحصلة إلى معالجة قضايا هامة تؤثر على الوضع الاجتماعي والاقتصادي للنساء كما جرى تعريف ذلك في التحليل الشامل، ومن ضمن ذلك القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الآخذة بالتضائل (لذلك تستهدف قطاعات مثل (الزراعة والتصنيع والسياحة)، وإقصاء ووصول محدود وغير متساو (لذلك يستهدف النساء والشباب). (ص. 4)

ولكن، وعلى الرغم من حقيقة أن هذه الخطط تلقي الضوء على معوقات جانب الطلب للتمكين الاقتصادي للنساء، لا بد من وجود عملية لتطوير تدخلات تعالج العلاقات الخلفية والأمامية في عملية الإنتاج، وكذلك قدرة السوق على استيعاب منتجات جميع أشكال العمل، وخصوصا عمل النساء.

نقطة أخيرة تتعلق بالتعاون بين الإستراتيجيات/الخطط والميزانيات فيما يتعلق بمعالجة اختلافات النوع الاجتماعي في الوصول إلى الموارد الاقتصادية والعمل والتشغيل. ينبغي أن تهتم الإستراتيجيات بالمعوقات البنيوية التي تواجه النساء باستمرار، أي الاعتراف بالحاجة إلى تحسين القدرة الإنتاجية للاقتصاد، وفي ذات الوقت حماية المنتجين؛ ويجب أن يكون دور النساء في هذه العملية واضحا في مختلف الخطط، مثل خطة التنمية الوطنية إلى الإسكان والزراعة وتمويل المانحين، الخ. حاليا، ومع أن التدخلات المستهدفة غير متناقضة، فإنها أكثر تماشيا مع مجموعة من توصيات سياساتية ذات صلة عوضا عن تدخلات إستراتيجية.

المراجع

Al-Botmeh, S. (2013). Palestinian women's labor supply: Towards an explanation of low and fluctuating female labor force participation (Unpublished PhD thesis). Economics Department: School of Oriental and African Studies-University of London.

Al-Botmeh, S. & Sotnik, G. (2007). Determinants for female fabour force participation in the West Bank and Gaza Strip. Ramallah: Palestine Economic Policy Research Institute (MAS).

Akawasai, S., Ayuwat, D., & Thongyou, M. (2009). Social Security of Female Workers in Informal Sector: Perspectives of Structure and Agency. Department of Anthropology working paper, Khonkaen University.

ASALA. (2010). Women economic empowerment in the West Bank, Palestine. Ramallah: Palestinian Businesswomen's Association.

Chamlou, N. (2008), The environment for women's entrepreneurship in the Middle East and North Africa. Washington D.C.: World Bank.

De Soto, H. (1997). Dead capital and the poor in Egypt [Distinguised Lecture Series 11]. Egypt: The Egyptian Center for Economic Studies.

DCAF – Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces. (2010). Palestinian women and security: Why Palestinian women and girls do not feel secure.

Economic and Social Council. (2012). Situation of and assistance to Palestinian women(No. E/CN.6/2013/6). Secretary General..

Esim, S. & Kuttab, E. (2002). Women's informal employment in Palestine: Securing a livelihood against all odds[Working Papers 0213].Economic Research Forum.

Goldin, C. (1990). Understanding the gender gap: An economic history of American women. Oxford: Oxford University Press.

Haj-Yahya, M. (2005). On the characteristics of patriarchal societies, gender inequality, and wife abuse: The case of Palestinian society. Adalah's Newsletter. Vol 20.

Hammami, R. (2001) Gender segregation in the West Bank and Gaza Strip: Explaining the absence of Palestinian women from the formal labor market. In M. Cinar (ed.), The Economics of Women and Work in the Middle East and North Africa, Vol. 4. London: Elsevier Science.

Hilal, J., Al-Kafri, S., & Kuttab, E. (2009). Unprotected employment in the West Bank and Gaza strip: a gender equality and workers' rights perspective. ILO.

Olmsted, J. (2001). Men's work/Women's work: Employment, wages and occupational segregation in Bethlehem'. In E. Cinar (ed.), The Economics of Women and Work in the Middle East and North Africa. Vol. 4. London: Elsevier Science.

MOWA (Ministry of Women Affairs) & UN Women (2011). Cross-Sectoral National Gender Strategy: Promoting Gender Equality and Equity [2011-2013]. Ramallah.

Oppenheimer, V. (1982). Work and the family: A study in social demography. New York: Academic Press.

PCBS, Palestinian Central Bureau of Statistics. (Various years). Labor Force Survey – Annual Reports. Ramallah

____, (2011a) Trade Statistics. Palestinian Central Bureau of Statistics. Ramallah.

____, (2012a). Palestine in Numbers - 2011. Palestinian Central Bureau of Statistics. Ramallah.

Roy, K., Tisdel, C., & Blomqvist, H. (1996). Economic development and women in the world community. Boulder: Westview Press.

Shabaneh, L. & Al-Kafri, S. (2009). Palestinian women's participation in the labor market challenges and required interventions: A quantitative and qualitative study of women's participation in labor market. Palestinian

Women's Research and Documentation Centre.

Standing, G. (1978). Labor force participation and development. Geneva: International Labor Organisation.

Standing, G. (1999). Global Feminization through Flexible Labor: A Theme Revisited. World Development, 27 (3), pp. 583-602.

Tabar, L. (2013). The DEEP economic empowerment programme: Learning from the grassroots forms of development of the 1970-80s.

UN Women. (2011). Who answers to Gazan women: An economic security and rights research. Jerusalem: Palestine.

UN Women (2012) UN Development Framework for the oPt. Unpublished.

World Bank. (2011). World development indicators. Retrieved from http://databank.worldbank.org/ddp/home.do?Step=3&id=4. and http://data.worldbank.org/indicator/SP.DYN.TFRT.IN

Women's Business Forum. (2011). Women's access to finance in the Middle East and North Africa Region. Retrieved from http://www.oecd.org/mena/investment/47246008.pdf

6. النساء والأصول – الحلقة المفقودة

1. مقدمة وسياق

الوصول للموجودات، ليس مجرد دخل

خلال العقدين الأخيرين، ركزت غالبية المبادرات التي استهدفت تمكين النساء اقتصاديا في الأراضي الفلسطينية، بشكل أساسي، على تعزيز وصول النساء الى مصادر الدخل. اتخذت هذه الأنشطة مسارين رئيسيين: (1) تقديم تدريب وخدمات أخرى بهدف تعزيز اندماج النساء في العمل المدفوع الأجر؛ أو (2) تطوير تسهيلات الإقراض المتناهي الصغر لدعم التشغيل الذاتي للنساء من خلال مشاريع مولدة للدخل. وهذان النوعان من المبادرات لهما أهمية خاصة، ولكن يبقى تأثيرهما على المستوى الكلي محدودا في توسيع الفرص الاقتصادية للنساء؛ وتستمر النساء في تشكيل أقلية صغيرة من القوى العاملة الرسمية مع استمرار معدلات بطالة عالية جدا (بلغت مشاركة الإناث في القوى العاملة 27% في الضفة الغربية وقطاع غزة في 2010، وبلغت مشاركة النساء في القوى العاملة في غزة 48% في نفس السنة). كما تستمر برامج الإقراض المتناهي الصغر في الحفاظ على أهميتها في توفير رأسمال عمل للرياديات على نطاق صغير. وفي الوقت ذاته، يعتبر تنفيذ هذه البرامج محدودا، بشكل أساسي، بنساء منخرطات أصلا في أنشطة اقتصادية على نطاق صغير. لذلك، لا يعتبر الإقراض المتناهي الصغر آلية لإدخال النساء في السوق للمرة الأولى؛ وبهذا فهو لا يستطيع تقديم حلول للعدد الكبير من النساء العاطلات عن العمل في فلسطين، اللواتي، في غالبيتهن، ليس لديهن خبرة عمل سابقة.

سوف يبقى وصول النساء إلى العمل وتوليد دخل ما تحديا كبيرا، ويجب أن يبقى أولوية هامة وأن يكون ضمن الأولويات: وصول النساء والسيطرة على الموجودات.

عالميا، يوجد اعتراف متزايد بأهمية ملكية الموجودات في احداث رفاهية الأسرة الاقتصادي، وذلك لأن الموجودات تقوم بوظيفتين أساسيتين:

1. كشبكات أمان اجتماعي: فان الموجودات تقوي قدرة الأسر في التأقلم مع هزات على المستوى الكلي (مثل الأزمات المالية، وكوارث الحرب والكوارث الطبيعية)، وكذلك الهزات على مستوى الأسرة (فقدان الدخل نتيجة الطلاق أو المرض أو الموت). إن ملكية الأرض أو المباني أو سلع رأسمالية توفر الأمن مقابل فقدان الدخل. على سبيل المثال، تعني ملكية الشخص للبيت و/أو الأرض الاستقرار وعدم مواجهة الإخلاء من مكان السكن في حال الايجار نتيجة عدم القدرة على دفع الإيجار الشهري، كما ويمكن استخدام هذه الموجودات للاستهلاك أو البيع عندما لا يتوفر مصدر آخر للدخل.
2. كآلية توليد دخل: يمكن للموجودات ان تكون مصادر انتاج او ان تشكل ضمانا للحصول على قرض أو رأسمال من مؤسسات الاقراض . على سبيل المثال، يمكن وضع الأرض لاستخدام إنتاجي، ويمكن تأجير المباني للحصول على دخل أو استخدامها للعمل، كما وأن القروض البنكية وكذلك تمكين الأبناء من الالتحاق بالتعليم العالي في غالبيتها تعتمد على وفرة امتلاك الأصول او الموجودات، والتي يمكن ان تستخدم كضمانات.

وهكذا، ليس مدهشا أن نرى أن عدم إمكانية الوصول إلى موجودات وأصول يرتبط بقوة مع الانكشاف؛ فالأسر والأفراد الذين لا يمتلكون موجودات يكونون أكثر انكشافا للفقر والعوز، بينما تُظهر الأسر والأفراد الذين يملكون موجودات قدرة أكبر على مقاومة الأزمات الاقتصادية أو التغلب عليها (البنك الدولي، 2007).

فجوة النوع الاجتماعي والموجودات

عالميا، تواجه النساء وضع نوع اجتماعي سيئ وعميق بخصوص الوصول للموجودات فيما يُسمى «فجوة النوع الاجتماعي الخاصة بالموجودات»، حيث إن الرجال هم الأكثر احتمالا لامتلاك الموجودات، وخصوصا الموجودات الإنتاجية والمالية (Deere 2006، البنك الدولي 2008).

كما أن الرجال هم الفئة الأكثر استفادة بخصوص طرق امتلاك الموجودات، والتي عادة ما تقوم على التمييز حسب النوع الاجتماعي. حيث يستفيد الرجال في الحصول على الموجودات من خلال القانون أو العادات (قوانين و/أو عادات الميراث)؛ والسوق (من خلال وصولهم للدخل) وتحويلات الدولة (الحصول على معاشات تقاعد أو توزيع الأراضي أو مشاريع أخرى) (Deere 2006, Gown 2005). ربما يعتبر وصول الذكور إلى السوق ميزة من أهم المزايا التي تمكن الرجال من استخدام الدخل الذي يحصلون عليه لامتلاك الموجودات التي غالبا ما تبقى تحت ملكيتهم الفردية . أما النساء، فهن أقل وصولاً للسوق، ولذلك تكون النساء في وضع غير جيد، ويحصلن على الموجودات من خلال آليات محدودة مثل المهر أو الميراث – والذي عادة يوفر لهن، في الحالتين، موجودات أقل قيمة من تلك التي تتوفر للرجال او بشكل منقوص.

علاوة على الوضع غير المؤات للنساء في الوصول للموجودات، غالبا ما تعمل العادات الاجتماعية (وأحيانا القانون) على إلغاء الوصول إلى موجوداتهم المحتملة أو المتوقعه. على سبيل المثال، ضمن سياق الزواج، يساهم العمل غير الرسمي أو الأسري في امتلاك الزوج للموجودات التي لا يكون للزوجة فيها حق قانوني. وثمة نمط شائع لاحظه الباحثون حول فجوة النوع الاجتماعي الخاصة بالموجودات يتمثل في أن الرجال يميلون إلى تجميع ومراكمة الموجودات خلال دورة الحياة، بينما تميل النساء للإنفاق (تتناقص) على احتياجات الأسرة والأطفال (Doss وآخرون 2009). وأخيرا، حتى عندما يعطي القانون النساء الحق بالميراث والحق بالملكية، غالبا ما تعمل العادات والتقاليد على الحد من قدرة النساء على المطالبة بحقوقهن والعدول عن تقاسم حقوقهن في الميراث وفي موجودات العائلة .

في السياق الفلسطيني، فان النساء في وضع سيء بخصوص طرق امتلاك الموجودات مقارنة بالرجال:

الطرق الرئيسية لامتلاك الموجودات: السياق الفلسطيني

طرق تتعلق بالسوق	– أجور/دخل – راتب تقاعدي/نفقة – مشاريع إسكان الموظفين
طرق لا تتعلق بالسوق	– ميراث – مهر

ان المعيقات أمام النساء في الاستفادة من أي من هذه الطرق لا يكمن في النص الحرفي الرسمي للقانون، إنما في تعصب وانحياز النوع الاجتماعي العميق في الاقتصاد والمجتمع. إن المستوى المنخفض لوصول النساء للقوى العاملة وبالتالي حصولهن على دخل منخفض هو العائق الرئيسي لوصولهن إلى موجودات مستقلة من خلال طرق ووسائل تتعلق بالسوق، وهذا يمنعهن أيضا من القدرة على مراكمة موجودات من خلال الدخل أو صناديق التقاعد أو الاستفادة من مشاريع موجودات الموظفين مثل مشاريع الإسكان. وبهذا، تصبح الطرق التي لا تتعلق بالسوق لاكتساب الموجودات أكثر أهمية للنساء، مع وجود معيقات وقيود. وفي حين أن النساء، في الضفة الغربية وقطاع غزة، لديهن حقوق قانونية رسمية بالميراث (مع أنه مبدأ قانوني يتحيز للنوع الاجتماعي للنساء نصف ما يحق للرجال)، غير أن العادات والمعايير الاجتماعية تؤدي بالعادة لى حرمان النساء منالوصول الى حقوقهن، والطريقة الوحيدة للوصول للموجودات التي تنحاز لصالح المرأة هي من خلال آلية المهر عند الزواج. ولكن، كما وجدنا من حيث موجودات المرأة عالميا، فإن القيمة المحتملة لهذه الموجودات، المقبولة اجتماعيا، تعتبر منخفضة مقارنة مع نوع الموجودات التي يملكها الرجال. وكذلك، في وضع مشترك مع نمط ونموذج النساء عالميا، تميل النساء في فلسطين لإنفاق ثروة مهورهن (والتي غالبا ما تكون مجوهرات ذهبية) بالنيابة عن العائلة خلال دورة الحياة الزوجية.

التأثيرات

بينما تعتبر قضية عدل وإنصاف للنوع اجتماعي، فإن افتقاد النساء، عالميا، للموجودات له عواقب اجتماعية سلبية كثيرة، ويمكن مشاهدة أكثر التأثيرات والعواقب وضوحا على النساء (وأطفالهن) عندما تصبح النساء منكشفات اقتصاديا نتيجة

انفكاك الزواج من خلال الانفصال أو الطلاق أو الموت. وفي أسوأ السيناريوهات، تُترك النساء المطلقات أو الأرامل وأطفالهن بدون بيت/ملاذ آمن وبدون مصدر دخل ثابت، ولا يكون لهن أراضٍ أو سلع رأسمالية تمكنهن من إنتاج دخل خلال هذه الظروف العصيبة. ولكن حتى ضمن اطار الزواج، يزيد غياب الموجودات انكشاف النساء من خلال تقييد خياراتهن الاقتصادية. فالنساء اللواتي ليس لديهن دخل أو موجودات يكن أكثر احتمالا للبقاء في أسر حيث تكون هذه المجموعة من النساء و/أو أطفالهن ضحايا الإيذاء الأسري نتيجة غياب البدائل. علاوةً على ذلك، فإن غياب الموجودات وأشكال أخرى من الموارد الاقتصادية المستقلة تؤدي الى ترك النساء بدون تأثير في صنع قرارات العائلة. ومن ضمن ذلك كيفية استخدام واستثمار الموارد الاقتصادية لصالح الأسرة (Deere, 2006). وهذا الأمر بالغ الأهمية نظرا لأنه راسخ في النوع الاجتماعي وأدبيات التنمية، حيث يوجد تنميط نوع اجتماعي في كيفية تقرير الرجال والنساء في الأسر الفقيرة أولويات إنفاق الأسرة، حيث تميل النساء إلى إعطاء أولوية للاستثمار في الطعام والصحة والتعليم، بينما يميل الرجال إلى إعطاء أولوية «لسلع الرجال» التي تتعلق بأوقات فراغهم واستهلاكهم الشخصي (Doss وآخرون 2009). وبما أن ملكية الموجودات هامة في تمكين توليد دخل من خلال ملكية موجودات إنتاجية (أرض، آلات) أو من خلال توفير ضمانات للحصول على قروض، فهو يوضح السبب في كون النساء في وضع غير جيد بخصوص تنويع طرق توليد الدخل(Deere, 2006).

وباختصار، تعتبر ملكية النساء للموجودات ذات أهمية بالغة في التأثير وصنع القرار ضمن الأسرة، وتصبح أكثر أهمية عندما تجد النساء أنفسهن منكشفات اقتصاديا نتيجة تفكك الأسرة من خلال الانفصال أو الطلاق أو الموت. ولذلك، فإن ملكية الموجودات تعتبر عنصرا هاما وحاسما لتمكين النساء اقتصاديا لأن ذلك يزيد مشاركتهن في صنع القرار داخل الأسرة، ويوسع مجموعة خيارهن وقدراتهن على التجاوب مع الأزمات، ويوفر لهن ولأطفالهن الأمن والحماية في حال فقدانهن الدخل المتأتي من معيل الأسرة الرجل . (Deere & Leone 2003, Grown 2005).

موجودات ذات علاقة بالزواج، والطلاق وفقدان الزوج (الترمل) في الضفة الغربية وقطاع غزة

توفر قوانين الأحوال الشخصية المعمول بها في الضفة الغربية وقطاع غزة حقوقاً قانونية دنيا بخصوص امتلاك النساء للموجودات المرتبطة بالزواج في حالات انفكاك الأسرة. علاوةً على ذلك، تسمح الفجوات الموجودة في هذه القوانين بحرمان النساء في حالات الطلاق والترمل من هذه الحقوق القانونية الدنيا من خلال الممارسات الأبوية الاجتماعية السائدة.

ففي حالات الطلاق في الضفة الغربية وقطاع غزة، تفقد غالبية النساء الدعم الاقتصادي والحقوق التي كن يتمتعن بها اثناء الزواج، بالإضافة لاحتمالية فقدانهن لبيت العائلة الآمن. ونظرا لعدم وجود تقاليد بالملكية المشتركة بين الأزواج، فإن الحق الاقتصادي الرئيسي للنساء عند الطلاق هو المهر غير المدفوع، وخصوصا المهر المؤخر، وكذلك دفعات النفقة – حيث انه ليس للنساء الحق بالموجودات التي تراكمت خلال فترة الزواج. ولكن، حتى الحقوق المالية المحدودة التي هي من حق المطلقات ، فانه لا يمكنهن الوصول إليها بدون ضغط قانوني أو ضغوط أخرى تمارس بالعادة على الزوج (مثلا تأسيس وزارة شؤون المرأة لصندوق النفقة كان بمثابة استجابة مؤسساتية لصعوبة تنفيذ دفع النفقة). ولكن عندما تسعى الزوجة للطلاق بمحض ارادتها، فإنها تفقد حتى هذه الحقوق الدنيا كبديل لموافقة الزوج على الطلاق. ومع وجود مثل هذا الوضع في الضفة الغربية، تفتقد غالبية النساء لحقوق الموجودات الزوجية، مما يعني أن الطلاق يؤدي بهن إلى فقر مذل. وبالنسبة للنساء اللواتي يعانين من إيذاء الزوج، فإن ما ذكرناه يعني أن لدى النساء خيارين فقط: البقاء في في اطار زواجٍ مؤذٍ أو مواجهة حياة ذات فقرمدقع.

كما تعتبر تهديدات الحق بالوصاية الجسدية على الأطفال آلية رئيسية يمكن من خلالها حرمان المطلقات وكذلك الأرامل من حقوقهن الاقتصادية القانونية الدنيا عند انفكاك الزواج. قدم تقرير اليونيفام حول أرامل الحرب في غزة عام 2009 تفصيلاً حول مدى استغلال أهل أزواج أرامل الحرب الشابات وممارسة التعصب والتحيز الأبوي المتأصل في قانون الأحوال الشخصية الحالي بخصوص وصاية الأطفال لحرمان النساء وتجريدهن من الحقوق القانونية للموجودات الزوجية وحقوقهن الاجتماعية كأرامل حرب (يونيفام، 2009). كما أظهرت دراسة متابعة أعدتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة عام 2011 أنه بعد إصلاح القانون (الذي سنه المجلس التشريعي التابع لحماس في غزة 2009) فقد تم إعطاء الأرامل حق الوصاية الجسدية للأبناء حتى سن 15 والبنات حتى سن البلوغ) مع الحد من استخدام التهديد من قبل أهل الزوج للزوجات الأرامل.. ولكن بشكل عام تستمر المطلقات في الضفة الغربية وقطاع غزة بمواجهة التهديدات بفقدان حقوقهن الاقتصادية الدنيا من خلال استخدام التحيز والتعصب الأبوي في قوانين الوصاية على الأطفال.

افتقار النساء للموجودات في الضفة الغربية وقطاع غزة: تأثيرات اقتصادية

أشارت دراسة حديثة أعدتها الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال (أصالة) إلى المعيقات الرئيسية التالية التي تواجه تمكين النساء الاقتصادي في الضفة الغربية وقطاع غزة:

إمكانية الوصول للتمويل: غياب الموجودات نتيجة ديناميكيات أسرية داخلية تقليدية وممارسات أسرية وإجتماعية متعلقة بالميراث.

البيئةالناظمة والقانونية: كلفة عالية ومعيقات تنظيمية وتمييزقائم على اساس النوع الاجتماعي في النظام القانوني المتعلق بقانون الأحوال الشخصية الذي يحكم الميراث والزواج والطلاق، الخ ... والذي يؤثر على الحريات الأساسية للنساء. كما أن قوانين الشركات والاستثمار لا تخدم احتياجات الأعمال المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة.

اتجاهات ومواقف ثقافية: رفض النساء في عالم الأعمال والشكوك حول كفاءة النساء والنظر إلى دخل المرأة بأنه داعم وثانوي، وبقاء الرجال هم المعيلين الرئيسيين في عيون المجتمع (أصالة، 2010).

تعتبر المعيقات المذكورة أعلاه معيقات شاملة (اجتماعية وثقافية وقانونية ومادية). كما تبين هذه المعيقات إلى أي درجة تأسس البيئة الشاملة لتحيز النوع الاجتماعي ضد النساء في الوصول للموجودات والذي يؤدي بالنساء الى وضع اقتصادي سيء . على سبيل المثال، الانحياز القانوني والمواقف والاتجاهات الثقافية التي تنظر للنساء على كونهن تابعات/معالات اقتصاديا من قبل الرجال، تؤدي إلى إضعاف وصول النساء للسوق، والذي بدوره يؤدي إلى عدم قدرتهن للحصول على دخل مستقل (أو عدم القدرة على السيطرة على دخولهن) مما يؤدي الى حرمان النساء من الاستحواذ على موجودات مستقلة. وبدوره، يؤدي غياب الموجودات إلى عدم النساء في الحصول على قروض مالية، مما يعني أن الموارد التي يمكن لها ان تؤدي الى تمكين النساء اقتصاديا هي غير متاحة.

ولكن حتى عندما تكون النساء نشيطات اقتصاديا في إدارة مشروع صغير أو متناهي الصغر، فإن وضعهن المتدني من حيث امتلاك الموجودات، يضعهن في وضع اقتصادي سيء جدا، ويتركهن غير قادرات على توسيع أعمالهن أو زيادة أرباحهن أو تشغيل غيرهن من النساء. وليس مدهشا أن نتائج مسوحات القروض المتناهية الصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة تبين أنه بالمقارنة مع الرجال، فإن مشاريع النساء المتناهية الصغر تكون بالغالب غير مسجلة، وعادة ما تتم في اطار البيت، وتولد دخلا أقل، وتشغل عددا قليلا من العاملات (مجموعة التمويل الدولية، 2007). كما أن النساء يحصلن على قروض أصغر حجما من القروض التي يحصل عليها الرياديون الذكور؛ كما أن أعمالهن هي اقل احتمالا للتوسع والنمو مع مرور الوقت (مجموعة التمويل الدولية، 2007). كما بينت نتائج دراسات مجموعات بؤرية حول الرياديات العاملات لأنفسهن في قطاع غزة أن الموجودات الأساسية التي استخدمت في البداية كانت عقبة رئيسية أمام توسع أعمالهن. كذلك، الافتقار لمبنى لمشاريعهن يعني أنهن كن مجبرات على إبقاء أنشطتهن في اطار البيوت مما لم يمكنهن من توسيع قاعدة الزبائن من خلال امتلاك موقع عام لأنشطتهن التجارية (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011).

2. نتائج رئيسية

ملكية النساء للموجودات في الضفة الغربية وقطاع غزة

توجد بيانات نوعية محدودة جدا وحديثة حول ملكية النساء للموجودات في الضفة الغربية وقطاع غزة، ولكن ما يتوفر من معلومات يشير بالغالب إلى أن ملكية النساء للموجودات هي منخفضة جدا.

نتائج دراسات متوفرة حول ملكية النساء للموجودات 1991/1999/2010

	1991 الضفة الغربية وقطاع غزة	1999 الضفة الغربية وقطاع غزة	2010 الضفة الغربية (فقط النساء النشيطات اقتصاديا)
سيارة	-	%1	%15
أرض (أو حصة في أرض)	%8	%5	%29
بيت (أو حصة في بيت)	%9	%8	%11
حساب بنكي	%8	%12	غير متوفر
مشروع استثمار خاص (أو حصة في المشروع)	–	%0.2	%5
مجوهرات	%48	%53	%52
موجودات أخرى	%9	%9	غير متوفر

(المصدر: بيانات 1999 مقتبسة من معهد الدراسات التطبيقية الدولية؛ بيانات 1999 من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني؛ بيانات 2010 من أصالة 2010)

كما يبين الجدول أعلاه، في المسح الشامل الذي أجري عام 1999، أجابت 5% من النساء فقط في الضفة الغربية وقطاع غزة أنهن يملكن موجودات (أو حصة في أرض) بأسمائهن (5% في الضفة الغربية مقابل 4% في غزة) وتملك 8% فقط مسكنا (أو حصة في مسكن) بأسمائهن (11% في غزة مقابل 6% في الضفة الغربية). كما كشف المسح أن أقل من 1% من النساء في الضفة والقطاع يملكن سيارة خاصة أو حصة في مشروع؛ وأن ملكية الموجودات الكبيرة كانت أعلى بقليل لدى النساء النشيطات اقتصاديا في الضفة الغربية؛ حيث أظهرت دراسة جرت عام 2010 أن حوالي 30% منهن يملكن أرضا أو حصة في أرض، و11% منهن يملكن بيتا.

كما بينت جميع المسوحات أن الأنواع السائدة للموجودات الشخصية التي تملكها النساء هي موجودات مالية – في المقام الأول مجوهرات وبدرجة أقل حسابات بنكية شخصية. في عام 1994، 8% فقط من النساء كان لهن حسابات مالية شخصية، وارتفعت هذه النسبة قليلا في عام 1999 إلى 12%، وليس ملفتا للنظر أن غالبية تلك النساء هنّ منخرطات في القوى العاملة. في جميع السنوات، كانت المدخرات على شكل مجوهرات تشكل الفئة الأعلى لموجودات النساء، وذلك لأنها الشكل الوحيد «التقليدي» والمقبول اجتماعيا للملكية التي يقدمها المجتمع للنساء عند الزواج من خلال آلية المهر. في عام 1994، قالت 48% من النساء (37% في غزة مقارنة بحوالي 57 في الضفة الغربية) أنهن يملكن مجوهرات ذهبية يستطعن التصرف بها بحرية، بينما في عام 1999، قالت 42% من نساء غزة أن لديهن مدخرات شخصية بشكل مجوهرات او مدخرات مقارنة بحوالي 74% في الضفة الغربية (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 1999). كذلك تبين من خلال مسح، أجري عام 2010 وشمل النساء النشيطات اقتصاديا في الضفة الغربية أن المجوهرات كانت الشكل الأساسي للموجودات الشخصية/الفردية (52%)، ولكن لم تُسأل النساء فيما إذا كان لديهن حسابات بنكية مستقلة.

من الناحية الديمغرافية، أظهر مسح 1999 عددا من الأنماط الهامة. وعلى الرغم من انخفاضها في المنطقتين، كانت النساء في الضفة الغربية أكثر احتمالا لامتلاك حصة في أرض، بينما النساء في غزة أكثر احتمالا لامتلاك بيت أو حصة في بيت بالمقارنة مع نظيراتهن في الضفة الغربية. ومن حيث العمر، فان النساء الأكبر سنا (65 وما فوق) أكثر احتمالا لامتلاك ممتلكات غير منقولة (بيت أو أرض أو حصة فيهما) – وبالغالب معظمهن أرامل. وعلى نقيض ذلك، انخفضت ملكية النساء للموجودات المالية، ومن ضمن ذلك المجوهرات. ومن حيث العمر – فان النساء الأصغر سنا هن أكثر احتمالاً من النساء الأكبر سنا في امتلاك موجودات مالية. يتناسب هذا النمط مع النمط الدولي، حيث تميل النساء مع مرور الزمن إلى إنفاق موجوداتهن على رفاهية وسعادة العائلة. في السياق الفلسطيني، تحصل النساء على مجوهرات ذهبية عند الزواج وبالغالب ينفقنها على العائلة خلال دورة الحياة.

يشير مسح 2010 للنساء النشيطات اقتصاديا في الضفة الغربية إلى أن الوصول إلى سوق العمل يمكن النساء نسبيا من الحصول على موجودات هامة – في الضفة الغربية، وخصوصا من حيث امتلاك الأرض. ولكن نظرا لعدم وجود بيانات حول النساء غير العاملات أو نساء غزة للسنة ذاتها – يجب الحذر والانتباه في التوصل إلى نتائج من خلال هذه البيانات حول تأثير دخل النساء على إمكانية حصولهن على موجودات.

الميراث

كما ذكرنا سابقا، نظرا لمشاركتهن المنخفضة جدا في القوى العاملة، فإن غالبية النساء في الضفة الغربية وقطاع غزة غير قادرات على الوصول إلى موجودات مستقلة من خلال دخلهن. وفي مثل هكذا وضع، يعتبر الميراث لغالبية النساء ليس فقط الآلية الرئيسية للوصول إلى موجودات ذات قيمة عالية (من ضمن ذلك الممتلكات غير المنقولة)، ولكنها أيضا تعتبر الآلية الوحيدة والأكثر أهمية. يوفر قانون الأسرة الإسلامي المعمول به في الضفة الغربية وغزة للنساء حقوق ميراث بموجب هذا القانون.. ولكن توجد وثائق عديدة تؤكد بأن العادات والتقاليد في المجتمع الفلسطيني قد أعاقت تاريخيا النساء من المطالبة بهذة الحقوق – خصوصا فيما يتعلق بالممتلكات غير المنقولة مثل الحصة في بيت أو أرض العائلة (Moors). وهكذا، فإن الفجوة الرئيسية في حقوق ميراث النساء لم تكن نتيجة القوانين الدينية إنما نتيجة العادات المحلية – وهو بذلك، في الحقيقة، يتناقض مع العقائد الدينية. وعلى أية حال، توجد أدلة في العقد الأخير أن النساء أصبحن أكثر تحديا للعادات وأكثر مطالبة بحقوقهن في الميراث.

من حيث المؤشرات حول الميراث، يبقى مسح الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لعام 1999 حول الملكية والوصول إلى الموارد المسح الأساس. تبين نتائج حديثة من مسح 2013 (أعده معهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت) إلى وجود تزايد في مطالبة النساء بحقوقهن بالميراث، وكذلك في عدد النساء اللواتي يحصلن على مطالبتهن الكاملة أو قسم منها منذ الألفية. وكما يبين الجدول أدناه، بين الفترتين اللتين يغطيهما المسحان، انخفض عدد النساء اللواتي لم يطالبن بميراثهن بشكل ملحوظ – من 64% عام 1999 إلى 38% فقط عام 2013.

المرأة والميراث: مؤشرات رئيسية 1999 – 2013

نساء فقط	1999	2013
% إجمالي اللواتي كان لديهن احتمال حق المطالبة بالميراث	%25	%13
% إجمالي اللواتي لم يطالبن بالميراث	%64	%38

(المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني؛ معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت، 2013)

* سأل مسح 1999 إذا كان للمرأة ميراث محتمل في أي وقت من الأوقات، بينما سأل مسح 2013 فقط إذا كان لديهن ميراث محتمل خلال خمس السنوات الماضية.

علاوة على ذلك، وجد مسح 2013 أنه على الرغم من أن وجود نسبة عالية نسبيا من النساء (38%) لم يلاحقن المطالبة بالميراث، 33% منهم حصلن على حصصهن تلقائيا، و28% لاحقن بفعالية مطالبتهن من الميراث التي حرمن منها. يشير هذا إلى وجود تقدم هام نحو تحقيق النساء لحقوقهن بالميراث منذ انتهاء الألفية، ولكن يبقى تحقيق كامل حقوقهن القانونية هدفا هاما.

لم يستخدم المسحان الأسئلة ذاتها عند سؤال النساء لماذا لم يطالبن بحصصهن؛ ولكن يمكننا إجراء بعض المقارنات العامة. في عام 1999، جاءت أعلى إجابة أنهن ببساطة لم يطالبن بحصصهن، وجاءت الإجابة الأعلى التالية أن مقدار الميراث لا يستحق احداث المشاكل. في عام 2013، كانت الإجابة الأعلى لعدم المطالبة بحصص الميراث هي لعدة أسباب (42%). وقد تضمنت هذه الأسباب: لست بحاجة لحصتي، مقدار الميراث لا يستحق المشاكل، لا أرى أنه من المناسب المطالبة به. وحصل كل من هذه الأسباب على نسب متساوية من الإجابات (13%). وبينما لا يوجد أي بيانات من أي من المسحين حول القيمة الحقيقية لحصص الميراث التي قد تحصل عليها النساء. تشير إجابات النساء، بوضوح، أن قيمة حصص الميراث المحتملة (عادة تحول إلى نقد). وقد كانت المشاكل المحتملة التي قد يواجهنها في حال المطالبة بهذه الحصص عاملا رئيسيا لعدم اقدامهن على المطالبة بحقوقهن.

من حيث مقدار الحصة الإجمالية التي حصلن عليها النساء، يوجد أيضا تزايد كبير في أعداد النساء اللواتي يحصلن على كامل حصصهن في الميراث بين عامي 1999 و2013. ففي عام 1999، من بين إجمالي أعداد النساء اللواتي كان لديهن مطالبة محتملة بالميراث (من بينهن لم يطالبن)، حصلت 20% من النساء على كامل حصصهن و12%، على جزء من حصصهن، ولم تحصل 67% على أي من حصصهن. سأل مسح 2013 فقط النساء اللواتي حصلن تلقائيا على حصصهن أو اللواتي طالبن بحصصهن، عن النسبة التي حصلن عليها، ووجد التالي: 51% حصلن على كامل حصصهن، و19% على جزء منها، و18% لم يحصلن على أي من حصصهن (على الرغم من المطالبة بذلك)، بينما 9% من النساء ما زالت قضاياهن معلقة.

على الرغم من التوجه الإيجابي العام، توجد أدلة بأن الوصول المتزايد للنساء لحقهن بالميراث والمطالبة بذلك قد تصادف مع عقبات ونزاعات متزايدة. في عام 1999، لم تطالب غالبية النساء (64%) بحقهن بالميراث – مما يشير إلى أن معظم النساء لم يتحدين العادات السائدة. وفي عام 2013، طالبت غالبية متساوية تقريبا (62%) بحقهن، ولكن نصفهن تقريبا (46%) كان عليهن المطالبة بحقهن بدلا من الحصول عليها بشكل تلقائي. وقد أظهرت سلسلة من مجموعات بؤرية، أجريت في غزة عام 2010 مع نساء طالبن بحقوقهن في الميراث ، أن النساء واجهن تهديدات وعنفا جسديا حقيقياً من أقاربهن الذكور (عادة الأخوة) (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011). علاوةً على ذلك، فان النساء اللواتي أخذن حقوقهن حصلن عليها فقط بعد معركة طويلة غالباً ما اقتضت اللجوء إلى المحاكم، وحتى مع فعل ذلك، كانت النتيجة حصولهن على جزء صغير من حقوقهن الفعلية (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011).

الفجوات بين مساهمة النساء في دخل الأسرة وسيطرتهن على الموجودات

الزراعة:

كما يبين الجدول أدناه، تشكل النساء تقريبا 22% من القوى العاملة الدائمة في قطاع الزراعة في الضفة الغربية وقطاع غزة، ولكنهن يشكلن أقل من 5% من مالكي الحيازات الزراعية. هذه الفجوة بين المساهمة في الانتاج وملكية الموجودات الزراعية تبدو أكثر وضوحا في المناطق الزراعية العالية الإنتاج في شمال الضفة الغربية، حيث تشكل النساء أقل من 6% من المالكين للحيازات الزراعية، ولكنهن يشكلن تقريبا 30% من العاملين بشكل دائم في قطاع الزراعة.

جدول: توزيع المالكين للحيازات الزراعية مقابل العاملين/العاملات في الزراعة حسب الجنس في الضفة الغربية وقطاع غزة 2004 – 2005

	توزيع مالكي الحيازات الزراعية حسب الجنس		توزيع العاملين/العاملات في الزراعة حسب الجنس	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث
الأراضي الفلسطينية	95.5	4.5	77.8	22.2
الضفة الغربية	95.3	7.4	75.7	24.3
الشمال	94.3	5.7	70.2	29.8
الوسط	95.1	4.9	80.9	19.1
الجنوب	97.0	3.0	84.1	16.9
غزة	97.0	3.0	92.1	7.9

(**المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني مسح هيكلية المزارع 2005-2004** (كانون الأول 2005)

علاوة على ذلك، يبين ذات المسح أنه بينما تشكل النساء 31% من العمال الدائمين في البساتين (32% في الضفة الغربية و6% في غزة)، فإنهن يشكلن أقل من 5% من أولئك الذين يملكون البساتين. ووفقا للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني مسوحات القوى العاملة، فإن الغالبية الساحقة من النساء العاملات في الزراعة في الضفة الغربية وقطاع غزة مصنفات «كأعضاء أسرة غير مدفوعات الأجر» – مما يثبت حقيقة أن النساء يعملن في الزراعة الخاصة بالأسرة ولكنهن لا يحصلن على دخل مستقل لعملهن، ولا يسيطرن على، أو يملكن موجودات زراعية، والتي تبقى بأغلبيتها الساحقة في أيدي الرجال ضمن الأسرة. إن الفجوة بين مساهمات النساء وحقوقهن الاقتصادية في الزراعة تمتد أيضا لدعم المانحين للقطاع الزراعي؛ حيث إن النساء أيضا هن غير مستفيدات من هذا الدعم. في مسح بخصوص دعم المانحين للزراعة في عام 2008، تبين أنه من ما مجموعه 36 مليون دولار أنفقت على قطاع الزراعة، بلغت المشاريع التي تستهدف النساء أقل من 3% ($980,000) (APIS, 2008, 69). وقد توصل التقرير إلى أنه "من خلال البيانات يتبين عدم وجود تركيز على النساء في القطاع الزراعي وعلى الدور الرئيسي الذي تلعبه النساء في الزراعة (APIS, 2008, 69).

عبر المسوحات المختلفة ودراسات المجموعات البؤرية، تسجل النساء العاملات في الزراعة في الضفة الغربية وغزة نقاطا منخفضة على مجموعة مؤشرات من ضمنها التعليم والعمر عند أول زواج وصنع القرار والسيطرة على الدخل (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011). تشير هذه النتائج إلى علاقة قوية بين التمكين المنخفض وعدم إمكانية الوصول بين النساء المشاركات في القطاع الزراعي.

الحقوق الاقتصادية للنساء المطلقات والأرامل

يوجد نقص حاد في البيانات حول جميع نواحي الطلاق والترمل في الضفة الغربية وقطاع غزة. ولم تتوفر بيانات حول معدلات الطلاق السنوية أو معدلات الترمل السنوية منذ منتصف التسعينيات عندما توقف الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عن جمع هذه البيانات من سجلات المحكمة الشرعية. إضافة إلى ذلك، يوجد نقص بالبيانات حول الظروف الاقتصادية والاجتماعية للنساء المطلقات والأرامل في الضفة الغربية وقطاع غزة، ونقص حول رفاهية أبنائهن. وأخيرا، توجد فجوة بيانات كبيرة فيما يتعلق بتجربة النساء اللواتي يحاولن الطلاق، ويحصلن عليه. البيانات الموجودة تستند، بشكل أولي، على دراسات نوعية وعلى تقارير حقوق الإنسان، وهي لا تستطيع توفير نظرة شاملة (شحادة، 2005؛ مجلس اللاجئين النرويجي، 2008؛ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011). ولكن، وعلى الرغم من نقص البيانات، يوجد ثمة معرفة عامة بأن الحقوق الاقتصادية الحالية التي يجب أن تنشأ وتصبح حقا للمطلقات والأرامل الشابات غير كافية.

وجهات نظر حول الحقوق الاقتصادية الحالية للمطلقات والأرامل الشابات حسب النوع والمنطقة (2013)

نعم، القوانين الحالية السارية المفعول تعطي الزوجات دعما اقتصاديا كافيا في حالة الطلاق					
الضفة الغربية		غزة		مجموع	
ذكر	أنثى	ذكر	أنثى	ذكر	أنثى
%31.5	%26	%51	%45	%41	%35
نعم، القوانين الحالية السارية المفعول تعطي الأرامل الشابات وأطفالهن دعما اقتصاديا وحماية كافية					
%28	%28	%49	%47	%38	%37

(المصدر: معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت/مركز أوراد، 2013)

بشكل عام، تعتقد أقلية واسعة من الرجال (40%) وثلث النساء (35%) في الضفة الغربية وقطاع غزة أن الحقوق الاقتصادية الحالية للنساء المطلقات غير كافية، بينما يرى أقل من 40% من الرجال و37% من النساء أن الحقوق الاقتصادية الحالية للأرامل الشابات كافية. ولكن، توجد فجوة إقليمية قوية، حيث إن عدد الرجال والنساء في غزة الذين يرون أن الحقوق الاقتصادية الحالية للمطلقات والأرامل الشابات كافية أكبر من عدد نظرائهم في الضفة الغربية. وعلى الرغم من أن النساء في (الضفة وغزة) يدعمن مزيدا من الحقوق الاقتصادية للمطلقات أكثر من الرجال، لا يوجد في الإقليمين فجوة نوع اجتماعي من حيث المواقف من الحقوق الاقتصادية الحالية للأرامل.

تحديات/معيقات محددة

كما أشرنا سابقا، يعتبر التعصب والانحياز تجاه وصول النساء للموجودات في الضفة وغزة (وتمكين النساء الاقتصادي بشكل عام) شاملا ويخلق ديناميكية دورية تؤدي الى وضعا اجتماعيا واقتصاديا سيئا عميقا ومستمرا للنساء. وهذا يعني الحاجة إلى اتخاذ مقاربة شاملة، وأن تركز إستراتيجيات عملية، في الوقت ذاته، على معيقات محددة تواجه النساء في وصولهن لأنواع ومجالات محددة من الموجودات. وفي معظم الحالات، يشكل القانون والاتجاهات المهيمنة التحدي الأكبر. وفي حالات أخرى، يعتبر الوضع المادي الضعيف للنساء عقبة في التغلب على أوضاعهن السيئة والمعيقة وما يتبع ذلك من نتائج (على سبيل المثال، عندما لا تملك النساء دخلا لرفع قضية في المحكمة). وفي حالات أخرى أيضا، يمكن استخدام القانون الساري المفعول لتحدي معيقات اجتماعية من حيث المبدأ.

على سبيل المثال، من حيث وصول النساء إلى حقوق الميراث، لا تكون المعيقات الأساسية في نص القانون، إنما في العادات والاتجاهات المهيمنة. وكما تشير نتائج استطلاع الرأي الذي جرى في غزة والضفة الغربية، عام 2008، يشعر ثلث المجتمع أن القانون مطبق – وهذا يعني أن المجتمع على معرفة بوجود فجوة بين الحقوق والتنفيذ عندما يتعلق الأمر بمطالبة النساء بالميراث (أوراد، 2008).

الاتجاهات والمواقف من حقوق النساء بالميراث (2008)

	الضفة الغربية	قطاع غزة
يعطي القانون المعمول به حاليا للنساء حقوق ميراث تساوي نصف ما يأخذه الذكور – هل تعتقدون أن هذا القانون مطبق في مجتمعنا		
نعم	%30.5	%28.9
إلى حد ما	%39.2	%42.9
كلا	%28.4	%26.5
لا أعرف	%1.8	%1.7
هل يجب على المحاكم والجهات التنفيذية تطبيق هذه القوانين بالقوة فيما يتعلق بالميراث وضمان حصول الرجال والنساء على حصصهم؟		
نعم	%93	%93
كلا	%5	%5
لا أعرف	%2	%2
من حيث تعديل قوانين الميراث المطبقة حاليا ...		
إبقاؤها كما هي بحيث تحصل النساء على نصف حصة الرجل	%78	%80
تعديل القانون بحيث يأخذ جميع الأشخاص (ذكورا وإناثا) حصصهم من الميراث وفقا لاحتياجاتهم وأوضاعهم	%8	%7
تعديل القانون بحيث تتساوى حصص الرجال والنساء	%10	%10
لا أعرف	%3.7	%2

(المصدر: أوراد، 2008)

ولكن وعلى الرغم من موافقة أكثر من 90% من المستطلعين في الضفة وغزة على فرض القانون بالقوة – وهذا يعني، أن لديهم الرغبة بتقديم الدعم للنساء اللواتي يطالبن بحقوقهن – الا انه في كل يوم تواجه النساء اللواتي يحاولن المطالبة بحقوقهن، معيقات اجتماعية قوية. فمثلاً، أظهرت بيانات بحث مجموعة بؤرية، أجريت في غزة عام 2010، أن النساء اللواتي طالبن بحصصهن في الميراث واجهن معيقات متعددة من ضمنها تهديدات وعنف فعلي من أحد أفراد العائلة الذكور (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011). فقد وجدت الدراسة أن النساء اللواتي تحدين التهديدات وحصلن على حصصهن بالميراث عن طريق المحاكم حصلن فقط على جزء بسيط من حقوقهن مع ملاحظة أن المحاكم كانت تطبق ضغوطات على النساء المعنيات بأخذ حصة أقل مما يجب (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011). وهكذا، فانه ليس مفاجئا بأن مسح الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قد وجد أن غالبية النساء (64%) في الضفة والقطاع لم يطالبن بالميراث – نظرا للمعيقات الهائلة التي يواجهنها بهذا الخصوص (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 1999).

تؤكد نتائج المجموعات البؤرية التي أجرتها مراكز تواصل في الضفة الغربية حول قضايا الميراث أنه على الرغم من أن مزيداً من النساء أصبحن مهتمات بالمطالبة بحقوقهن في الميراث، الا ان الضغوط الاجتماعية تستمر بكونها عائقا امام النساء بخصوصو المطالبة بهذه الحقوق. كما يبدو فأن هناك ثمة انقسام متزايد بين النساء في الفئات العمرية المختلفة بخصوص مبدأ الحق بالميراث، حيث أشارت بعض المشاركات في المجموعات البؤرية أن النساء الكبيرات في السن (إلى جانب الرجال) يشجعن غالبا العادات الأبوية التقليدية ضد حصول النساء على حقوقهن. كما تبين أيضا وجود اختلافات واضحة من منطقة إلى أخرى؛ حيث كانت النساء في منطقة سلفيت أكثر احتمالا للمطالبة بحقهن بالميراث، على الرغم من أنهن، وفقا للمشاركات، يحصلن عادة على جزء من حصصهن القانونية. وكما أشارت بعض النساء أنه عندما يتعلق الأمر بالأرض، يستخدم الأقارب الذكور حيلة شائعة الاستخدام بإعطاء النساء أراضي تقع على الجانب الإسرائيلي من جدار الفصل – وبذلك تعطى النساء حقوق «على الورق» بدون أية قيمة عملية. في الخليل، تظهر المؤشرات عددا متزايدا من النساء اللواتي يطالبن بحقوقهن بالميراث، وتظهر أيضا ردة فعل اجتماعية أكثر حدة تجاه هذه المطالب. في هذا السياق، قالت ناشطة في مركز نسوي أن المركز يتعامل مع عدد متنام من النساء (امرأة أو اثنتين في كل أسبوع) اللواتي يعانين من العنف من قبل الأخوة نتيجة مطالبتهن بالحق بالميراث. بينما في أريحا، ووفقا للمشاركات في مجموعة بؤرية، تستمر الغالبية الساحقة من النساء بالامتثال للمعايير التقليدية، ولا يطالبن بحصصهن بالميراث.

وفي حين أنه لا توجد أية معيقات قانونية من حيث تسجيل موجودات الأسرة باسم الزوج والزوجة الأحياء، غير أن المعايير الاجتماعية تعمل بقوة ضد هذا الأمر. فقد بينت نتائج حديثة (معهد دراسات المرأة جامعة بيرزيت، 2013) أن الرجال عموما يقاومون ويمانعون حقوق النساء بملكية الموجودات الزوجية (لها علاقة بالزواج) في حالات انفكاك الزواج.

هل يجب أن تحصل النساء في حالات الطلاق على حصة من موجودات الأسرة التي ساهم بها الزوجان خلال فترة الزواج؟

	ذكور	إناث
نعم، ولكن فقط تلك الموجودات التي ساهمت المرأة مباشرة في الحصول عليها	%41	%46
نعم، يجب أن يعترف القانون بالمساهمات غير المالية للزوجات والأمهات في بناء ثروة العائلة	%14	%25
كلا، ولكن يجب تغيير القوانين المعمول بها حاليا لضمان حصول النساء على دعم أفضل من الوضع الحالي	%8	%10
كلا، الحقوق المالية الحالية منصفة وعادلة	%36	%18

(المصدر: معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت/مركز أوراد، 2013)

كما يبين الجدول أعلاه، يدعم الرجال والنساء حقوق المرأة بالموجودات الزوجية في حالة مساهمة المرأة مباشرة في الحصول على هذه الموجودات (41% من الرجال مقابل 46% من النساء) خلافاً لمساهمتهن غير المباشرة في هذه الموجودات (14% رجال و25% نساء). ولكن يشعر 44% من الرجال و28% من النساء أنه لا يجب أن يكون للنساء حقوق بالموجودات الزوجية في أي ظرف من الظروف في حالات الطلاق.

3. فرص إستراتيجية/أولويات سياسات عامة

يقدم الجزء التالي فرصا إستراتيجية لبحث سياسات تدعم وصول النساء للموجودات

1. على الصعيد الاجتماعي

- تبين نتائج المسح الأخير، وجود وجهة نظر عامة متنامية بأن توزيع حقوق الموجودات الحالي المتأثر بالنوع الاجتماعي والقائم على قانون العائلة (قانون الأحوال الشخصية) (أو الأعراف) غير عادل وغير منصف للنساء. وعلى الرغم من وجود فجوة نوع اجتماعي وفجوة إقليمية حول نواحي محددة من حقوق النساء بالموجودات داخل العائلة (أو من خلال قانون العائلة) – يوجد توجه ثابت يبين الدعم لتوسيع حقوق النساء في هذا المجال.
- إلى جانب نتائج المسح، تشير بيانات ميدانية من مؤسسات نسوية بأن أعدادا متنامية من النساء في الضفة والقطاع يطالبن أو لديهن الاستعداد للمطالبة بحقهن في الميراث بالمقارنة مع العقد الماضي. تحتاج هذه النتائج أن توضع في سياقات محلية كما يظهر ذلك في المجموعات البؤرية التي عقدتها تواصل في الضفة الغربية – كما إن النمو والازدياد في هذه الظاهرة يختلف من مجتمع إلى آخر. كما يوجد مصدر رئيسي في دعم هذا التوجه في قانون العائلة القائم على الدين – مما يعني أن متابعة النساء لمطالبهن له شرعية دينية وقانونية. وهكذا، ثمة حاجة لوضع تركيز كبير على تنفيذ هذه الحقوق.

2. على المستوى المؤسساتي والفعالية

- من حيث الميراث: تقوم مؤسسات نسوية كثيرة بحملات توعية حول قضية الحقوق الاقتصادية للنساء واستحقاقها. تشجع حملة «الميراث حق ... للحرمان لا» التي أطلقها ائتلاف مؤسسات نسوية (جمعية الشبان المسيحية، جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية، مركز شؤون المرأة في غزة ومساعدات الكنسية الدنماركية) بدعم الاتحاد الأوروبي محو أمية النساء القانونية مقابل حقوقهن بالميراث كما توفر لهن الدعم القانوني. ولكن، قالت مجموعات النساء في مراكز تواصل اللواتي شاركن في حملات التوعية أن المشكلة الرئيسية لا تكمن في غياب التوعية، إنما في غياب الحماية القانونية ودعم النساء اللواتي يرغبن بالمطالبة بحقوقهن.
- استطاعت حملة عامة قامت بها مجموعات نسوية في غزة عام 2009 التأثير على أعضاء المجلس التشريعي في غزة وجعلهم يمررون مبادرة إصلاح قانون العائلة المعمول به لإيقاف استخدام الوصاية على الأطفال كوسيلة لانتزاع الميراث من أرامل الحرب الشابات.
- أسس قاضي القضاة للمحاكم الشرعية في الضفة الغربية تسجيل ميراث المتوفي أولا قبل توزيع الحصص الأرثية.

3. تظهر نتائج المسح أيضا وجود نظرة اجتماعية عامة بأن الحقوق المالية التي تعطى حاليا للمطلقات والأرامل من النساء غير عادلة وغير كافية. – مما يشير إلى وجود مجال لتوسيع حقوقهن. كما يوجد دليل بأن بعض قضاة المحاكم الشرعية يحاولون التقليل من الخسائر الاقتصادية للنساء اللواتي يسعين إلى الطلاق. على سبيل المثال،

في حالة الخلع، أدخل الشيخ يوسف دعيس في الضفة الغربية عام 2012 أحكاما جديدة تضع حدا لمدة ثلاثة شهور لإنهاء إجراءات الخلع، ومنعت الأزواج من طلب تعويض مالي ما عدا المهر.

أولويات سياساتية عامة

1. حقوق الميراث، حقوق المطلقات والأرامل

- تأسيس صناديق دعم قانوني للنساء اللواتي يرغبن الحصول على حقوقهن بالميراث.
- توفير دعم قانوني للنساء المطلقات (أو اللواتي يسعيّن للطلاق) للحصول على حقوقهن الاقتصادية القانونية.
- دعم إصلاح التشريعات التي تُجرّم حرمان النساء من حقوقهن القانونية بالميراث.
- تطوير آليات داخل المحاكم لدعم النساء في المطالبة بحقوقهن في الميراث.
- تطوير آليات للشرطة المدنية لفرض تنفيذ الأحكام القضائية التي تصدرها المحاكم وحماية النساء من التهديدات عندما يحاولن الحصول على حقوقهن الاقتصادية.
- الدفع من أجل إصلاحات قانونية تتعلق بوصول النساء إلى الموجودات كما اقترح الائتلاف الوطني الذي يعمل على إصلاح قانون العائلة.

2. في القطاع الزراعي: تطوير سياسات تتعلق باللاعبين الدوليين لتضمين تعزيز ملكية النساء والسيطرة على الحيازات الزراعية من ضمن ذلك، وليس حصرا، الأرض كجزء من مقاربة تعميم النوع الاجتماعي العام في الزراعة.

3. في قطاع الإقراض المتناهي الصغر: تطوير سياسات متصلة بمانحي الإقراض المحليين والدوليين تعزز تسجيل الموجودات الإنتاجية (أعمال صغيرة) باسم النساء اللواتي يحصلن على قروض.

ملحق

أ. العلاقة مع الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي 2011-2013

ان تعزيز وصول النساء للموجودات يتقاطع مع معظم الأهداف الإستراتيجية للإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي. ولذلك علاقة مباشرة بالهدف الإستراتيجي رقم 1 (تمكين النساء من التمتع بقانون أسرة وحقوق مدنية تضمن المساواة والإنصاف). كما يرتبط ذلك بالهدف الإستراتيجي رقم 8 (رفع نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل)، نظرا لأن الموجودات تلعب دورا هاما في التمكين وفي توليد أشكال مختلفة من الدخل للنساء. وكما يتبين لنا عالميا، فإن ذلك سوف يساهم في الهدف الإستراتيجي رقم 3 (تخفيض نسبة العنف الموجه ضد النساء في كافة أشكاله) وكذلك الهدف الإستراتيجي رقم 7 (زيادة حماية صحة المرأة وأطفالها).

ب. العلاقة مع الأهداف الإنمائية للألفية

إن الاعتراف بفجوة موجودات النوع الاجتماعي كمؤشر هام لتمكين النساء قد أثر على عدة مبادرات سياسات حديثة، حيث يوصي فريق عمل مشروع ألفية الأمم المتحدة حول مساواة النوع الاجتماعي وتمكين المرأة أن تستخدم الدول وهيئات المساعدة الدولية قياسا لفجوة موجودات النوع الاجتماعي كمؤشر تقدم نحو الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة (Grown وآخرون، 2005). وبالحد الأدنى، سوف يساعد وجود معلومات حول حجم فجوة النوع الاجتماعي صانعي القرار في تقييم إلى أي مدى جرى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة.

ج. احتياجات البحث والبيانات:

توجد حاجة ماسة لتطوير وإجراء دراسات ومسوحات حول نواحي مختلفة تتعلق بوصول النساء للموجودات في الضفة الغربية.

- يعتبر مسح الملكية والوصول للموارد 1999 الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المسح القاعدي الفلسطيني حول فجوة موجودات النوع الاجتماعي. ومن الضروري تنفيذ هذا المسح مرة أخرى لجمع بيانات إحصائية حديثة حول وصول النساء للموجودات. علاوة على ذلك، يجب إضافة بعض القضايا الجديدة للمسح لتغطية قضايا مثل تقييم العقبات التي واجهت النساء اللواتي طالبن بحقهن بالميراث (من ضمن ذلك المحاكم و/أو التهديد بالعنف من أفراد العائلة) ومصادر دعم هؤلاء النساء.
- من المفيد، إجراء عدد من المسوحات البؤرية حول القطاعات الفرعية للنساء (اللواتي من الصعب الوصول إليهن في العينات المعيارية التي يستخدمها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني) وكذلك تجارب النساء الأكثر عرضة لعدم الوصول إلى الموجودات (المطلقات والنساء الأرامل) من اجل القاء الضوء على الكلفة الاجتماعية والمعنوية التي يسببها غياب أمن الموجودات للنساء وأطفالهن. وكذلك إجراء دراسات بؤرية حول وضع النساء في الزراعة لالقاء الضوء على الفجوات بين مساهمتهن الاقتصادية وغياب ملكية الموجودات، واجراء مراجعات لبرامج وسياسات المانحين في قطاع الإقراض المتناهي الصغر والقطاعات الزراعية التي تقوم بتقييم مدى مساهمة هذه البرامج والسياسات الحالية في تمكين النساء من الوصول/ملكية للموجودات.

المراجع

Al-Botmeh, Reem. 2011. A Review of Palestinian Legislation from a Women's Rights Perspective. UNDP/PAPP

Asala 2010. Women's Economic Empowerment in West Bank, Palestine. (Palestinian Business Women's Association: Ramallah)

APIS. Agricultutal Projects in the West Bank and Gaza Strip. 2008.

Doss, Cheryl, Caren Grown, and Carmen Diana Deere. 2009. Collecting individual level asset data for gender analysis of poverty and rural employment paper presented at the FAO-IFAD-ILO Workshop on Gaps, trends and current research in gender dimensions of agricultural and rural employment: differentiated pathways out of poverty, Rome, 31 March - 2 April 2009. Rome.

Deere, Carmen Diana (2006). "The Gender Asset Gap: What Do We Know and Why Does it Matter?". Feminist Economics. Vol. 1(2)

Grown, Caren et al. 2005. Taking action achieving gender equality and empowering women. London: Earthscan.

IFC. 2007. Microfinance Market Survey in the West Bank and Gaza Strip. (International Finance Corporation/World Bank)

Moors, Annelies. 1995. Women, Property and Islam: Palestinian Experiences 1920-1990. Cambridge: Cambridge University Press

Norwegian Refugee Council. 2011. The Shari'a Courts and Personal Status Laws in the Gaza Strip.

Shehadeh, Nahda. 2009. Justice Without Drama: Enacting Family Law in Gaza City Shari'a Court. Maatricht: Shaker Publishing

UNIFEM. 2009. Addressing the Needs of Women and Men in Gaza: A Guidebook for the Humanitarian Sector.

UNWOMEN. 2011. Who Answers to Gazan Women: An Economic Security and Rights Research

World Bank. 2008. Gender and asset ownership a guide to collecting individual-level data. Washington, D.C.

Statistical Data:

PCBS. Ownership and Access to Resources Survey 1999

PCBS. Farm Structure Survey 2004/2005

FAFO. Palestinian society in Gaza, West Bank and Arab Jerusalem: a survey of living conditions. Oslo: FAFO. 1993

AWRAD. Polling Data February 2008

Birzeit Women's Studies Institute/AWRAD (Survey of Attitudes Towards Prevailing Family Law 2013)

7. الوصول للعدالة - نحو بناء قانوني لتمكين النساء

مقدمة:

ورثت السلطة الوطنية الفلسطينية نظاماً قانونياً يتضمن مزيجا من القوانين والأنظمة التي تنتمي إلى حقب تاريخية مختلفة نتيجة لتعاقب حكم واحتلال فلسطين من قبل قوى أجنبية واستعمارية. فاحتوى النظام القانوني الفلسطيني قوانين عثمانية، وانتدابية، وأردنية، ومصرية وأوامر عسكرية إسرائيلية؛ كما تضمن ازدواجية في النظام القانوني، إذ تختلف القوانين التي تطبق في الضفة الغربية عن تلك التي تطبق في قطاع غزة. ولذلك، كان الهدف الرئيسي لدى السلطة الوطنية الفلسطينية هو توحيد القوانين ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة، بالإضافة إلى العمل على مواءمة هذه القوانين والتشريعات للمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتطورات المعاصرة. وفي إطار ذلك، بدأ الحديث عن آليات لتطوير النظام القانوني الفلسطيني لصالح قضايا المرأة والنوع الاجتماعي. إذ قامت الحركة النسوية بالدفع باتجاه إصلاحات تشريعية تتبنى المساواة كمبدأ استراتيجي في البناء القانوني (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). إلا أن الإصلاح القانوني في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية مر بعمليات شد وجذب باتجاهات مختلفة، فقد كانت هناك دائما مصالح ومواقف مختلفة تتجاذب مضمون الإصلاحات وأولوياتها. فهناك الأولويات التي فرضتها برامج المانحين الدوليين، وهناك أولويات السلطة في الحكم، وأولويات المجتمع المدني في توسيع دائرة الحقوق، وأولويات رجال الأعمال في زيادة الأرباح وتقليل الرقابة؛ وهناك الأولويات الوطنية في التخلص من الاحتلال. في ظل هذا السياق، تم إنجاز العديد من التغييرات القانونية لصالح المرأة وتطوير برامج فاعلة للتعامل مع قضاياها. ولعل من أبرز هذه الإنجازات هو تبني تشريعات تميل إلى تحقيق المساواة ومنح المرأة حقوقا أساسية سواء على المستوى الدستوري أو مستوى القوانين العادية. إلا أن هذا السياق أيضا أفرز عدة معيقات أبطأت عملية الإصلاح، أو قادتها إلى اتجاهات مختلفة؛ لذلك مازالت بعض القوانين بحاجة للتطوير والتعديل.

- سيقدم هذا التقرير استنتاجات أساسية وتوصيات إستراتيجية تتعلق بالقانون والمرأة من منظور وصول المرأة إلى العدالة والإطار الإصلاحي ومؤشراته. وستقوم هذه الورقة بتقديم هذه الاستنتاجات والتوصيات بعد الاطلاع على وثيقة المرأة الفلسطينية لسنة 2008، وعلى الأدبيات المختلفة المتعلقة بالمرأة والقانون في فلسطين، وعلى الخطط الحكومية المختلفة المتعلقة بالقانون ومؤسساته، ومنها خطة قطاع العدالة، وخطة وزارة الشؤون الاجتماعية، والإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف، والإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين 2011- 2013. كما وتم الاطلاع على بعض البرامج التي تقوم بتنفيذها المؤسسات غير الحكومية سواء من ناحية تقديم المساعدة القانونية للنساء أو تلك التي تهدف إلى تحسين وصول النساء للعدالة من خلال إجراء تغييرات قانونية. كما ويرتكز هذا التقرير على دراية بالمواثيق الدولية المختلفة التي تتعلق بحقوق المرأة والالتزامات المختلفة التي تضمنها هذه المواثيق، سواء تلك الالتزامات الواردة في الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، أو غيرها من الاتفاقيات الأخرى المرتبطة بالعمل والمشاركة السياسية والتوصيات المختلفة الصادرة عن المؤتمرات المختلفة. هذا، وقد أكدت السلطة الوطنية الفلسطينية على الالتزام الرسمي والقانوني بالمعايير والمواثيق الدولية، والتأكيد على احترامها. إذ نصت عدة وثائق قانونية فلسطينية رئيسية على احترام المبادئ والاتفاقيات الدولية والالتزام بها، وذلك قبل قبول فلسطين كدولة مراقب في الأمم المتحدة. فقد أكدت وثيقة الاستقلال الصادرة عن المجلس الوطني الفلسطيني، في العام 1988، على التزام دولة فلسطين بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما نصت المادة (10) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن "1- حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام، 2- تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية، دون إبطاء، على الانضمام إلى الاتفاقيات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان». أما فيما يتعلق بحقوق المرأة، فقد صدر المرسوم الرئاسي رقم (19) لسنة 2009 ليؤكد على تبني السلطة الوطنية الفلسطينية اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»، وضرورة احترام وإنفاذ كافة الجهات المعنية لأحكام هذه الاتفاقية.

يقوم هذا التقرير على فهم الوصول إلى العدالة من خلال تحديد ليس فقط الجوانب الإجرائية والتقنية التي تحد وتعيق من تمتع القاصدين لمؤسسات العدالة من الوصول إليها وإنما من خلال فهم أعمق يشمل توسيع مساحة البحث والتقصي والتدخل إلى فضاء أكبر. ومن هنا، فإن هذا الفهم يرتكز على تحديد الوصول إلى العدالة بأنه يأتي من خلال إمكانية الأشخاص الذين يلجؤون إلى العدالة من الحصول على وصفة قانونية قادرة على الاستجابة للظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي يعيشون فيها (Kelly, 2005). ومن هنا، تكون المحددات الأساسية لقياس الوصول إلى العدالة ليس فقط مدى مواءمة القوانين والإجراءات للمواثيق الدولية وحقوق الإنسان، أو مدى قدرتها للاستجابة للقواعد المعيارية لحسن سير العملية القضائية وإنما على فهم كيفية عمل القوانين والأنظمة في ظل إطار قانوني محدد، بحيث يسهم ذلك، إما في زيادة فرص الوصول إلى العدالة، أو الحد منها. لذلك، فإطار البحث هنا لن يقدم استنتاجات محددة حول قوانين محددة، وإنما سيدعو إلى إعادة قراءة الإصلاح القانوني من منظور أشمل، ومعرفة الأثر الذي ينتج عن تفاعل عناصر مختلفة في ظل إطار قانوني واحد.

ومن هنا، يستعرض هذا التقرير هذه الاستنتاجات والتوصيات على ثلاثة محاور: الأول، يقدم استنتاجات أساسية تتعلق بتطوير العملية القانونية ووصول النساء إلى العدالة؛ أما المحور الثاني، فيعرض للتحديات التي تواجه تطوير هذا القطاع؛ والمحور الثالث، يعرض أهم التوصيات الأساسية وبرامج التدخل التي يجب تطويرها بناءً على هذه الاستنتاجات.

1- قضايا وتوجهات

- مسألة النساء والقانون والوصول إلى العدالة هي مسألة حساسة على عدة مستويات سياسية

تأتي النقاشات حول مسألة القانون والمرأة في ظل وجود الاحتلال الإسرائيلي وفي ظل القيود والمعوقات التي فرضتها اتفاقات أوسلو وواقع الاحتلال على السلطة الوطنية الفلسطينية. فالسلطة الوطنية الفلسطينية مقيدة في كثير من الأحيان من أن تمارس السيادة الكاملة على الأرض الفلسطينية. نتيجة لذلك، تتجاذب المطالبات بالوصول إلى العدالة توترات على المستوى العملي اليومي (ylleK, 5002). هذا كله يؤثر، من جهة، على قدرة الأشخاص في الوصول إلى مؤسسات العدالة خاصة في المناطق خارج سيطرة السلطة مثل مناطق القدس ومناطق (ج). كما أنه يؤثر، من جهة أخرى، على قدرة مؤسسات العدالة والقانون على إعطاء معنى للقانون وإنفاذه. إذ إن القواعد المعيارية الرسمية تعتمد في قوتها على مدى القدرة على ترجمتها إلى فوائد ملموسة على الأرض وقدرتها على فرض القانون وضمان استحقاقاته (Kelly, 2006). من جهة أخرى، فإن المطالبات النسوية بحقوق المرأة أصبحت عرضة للتجاذبات السياسية ما بين قوى مختلفة في الساحة السياسية الفلسطينية والحركة النسوية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). هذا كله جعل موضوع حقوق المرأة يدخل في إطار استقطاب أيدولوجي باتجاهات مختلفة لم تؤدي سوى إلى تعطيل الإصلاح في مجالات مهمة للمرأة (Sh'hada, 1999). ولعل من أهم تلك المجالات قوانين الأحوال الشخصية والقوانين الجزائية. كما أدت عملية الانقسام السياسي ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة إلى زيادة الفجوة القانونية، وإعادة مسألة ازدواجية القوانين مرة أخرى إلى مربع البداية. إذ إن هناك قوانين جديدة تفرض في كل من قطاع غزة والضفة الغربية بشكل منفصل. فقد تم إجراء تعديلات أساسية على قوانين العقوبات والأحوال الشخصية في كلا الجزئين من الوطن، دون أن يكون لهذه التعديلات أثر في الجزء الآخر. كما وأدى الانقسام السياسي أيضا إلى تعطيل الوصول إلى العدالة في كثير من القضايا التي يكون أطرافها من المنطقتين؛ ففي قضايا الأحوال الشخصية كثير من النساء لا تستطيع أن تنفذ أحكاما حصلت عليها من الضفة الغربية في قطاع

غزة سواء كانت هذه الأحكام تتعلق بالطلاق أو النفقة.[71]

- التركيز على الدور الجوهري للتغيرات القانونية في تعزيز مكانة المرأة وتمكينها

تقوم المنظومة الأساسية في فهم قضايا المرأة في فلسطين على اعتبار أن القانون يلعب الدور المحوري الأساسي في تعزيز مكانة المرأة وتمكينها. إذ أنه في كثير من الحالات تتلخص قضايا المرأة وتفهم من خلال الإطار القانوني وحده، فوجود النص التشريعي ومدى جودته يعتبران المقياس الأساسي لتقرير مدى وصول النساء إلى العدالة (برنامج الأمم االمتحدة الإنمائي، 2012). لذلك، فإن معظم التوجهات الإصلاحية تنصب نحو القانون ومؤسساته باتجاه المساواة وإلغاء التمييز. وبناء على ذلك:

أ- يأتي التركيز على إجراء تعديلات تشريعية أساسية على النصوص التميزية خاصة تلك التي يتضمنها كل من قانون العقوبات وقانون الأحوال الشخصية. وتميل هذه التعديلات لجعل القوانين تتلاءم أكثر مع المبادئ الدولية ومعايير حقوق الإنسان. وقد تم العمل، في السنوات الأخيرة، على تطوير مسودة قانون للعقوبات تتقدم من ناحية مراعاتها للمرأة وحقوقها عن ما سبقها من قوانين (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). كما تم تداول مسودات لقانون الأحوال الشخصية تطالب بتغييرات أساسية في هذا القانون تشمل الزواج، والحضانة، والطلاق، والأموال المشتركة، والأهلية القانونية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). إذ تدعو الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين 2011- 2013 إلى تمكين المرأة قانونيا من أجل التمتع بحقوق أسرية متساوية من خلال جملة من التدخلات تشمل سن قانون أسرة موحد، وتطوير نظام لنماذج عقد الزواج وغيرها. وقد قام مجلس القضاء الشرعي بإصدار تعميمات تتضمن تعديلات في قضايا الشقاق والنزاع لصالح تسهيل عملية إثباتها. كما تضمنت هذه التعميمات إمكانية الحصول على الخلع القضائي في الحالات التي ينعقد فيها عقد الزواج، ولكن لا يكون فيها دخول. كما وصدر عن المجلس الأعلى للقضاء الشرعي تعميمات تتعلق بآليات التنازل أو التخارج عن الحصص الإرثية من ناحية اعتماد إجراءات تمكن المتخارج من معرفة القيمة الحقيقية للأموال التي تم التنازل عنها، وذلك بهدف جعل النساء أكثر وعيا بمضمون التنازل وأثره من الناحية القانونية. وتقوم وزارة العمل بمراجعات لقانون العمل لصالح تقييمه على عدة أسس منها حقوق المرأة وتمكينها (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012).

ب- تركز البرامج الإصلاحية القانونية، بشكل أساسي أيضاً، على بناء القدرة الإدارية والتنظيمية للسلطات المختلفة القضائية والتشريعية والتنفيذية، بالإضافة إلى بناء مهنة المحاماة. ولتحقيق ذلك، يتم تطوير قدرة كل من مؤسسات العدالة والقضاء على تقديم الخدمات المنوطة بها من ناحية تهيئة البنية التحتية لهذه المؤسسات، من حيث المباني والأجهزة، كما يتم العمل أيضا على توفير التدريب والتعليم المستمرين للقائمين على هذه المؤسسات، وزيادة الوعي بالحقوق والحريات، وتطوير مدونات السلوك الخاصة بكل جهاز وتعميمها.[72] وقد تم، في السنوات الأخيرة، إنشاء وحدة للنوع الاجتماعي في وزارة العدل أسوة بوزارات أخرى، مثل الشؤون الاجتماعية والتربية والتعليم لتهدف هذه الوحدة إلى تعزيز ورفد قطاع العدالة وبرامجه المختلفة باقتراحات تطوير سياسات تعزز حقوق المرأة ووصولها إلى العدالة (بهدي، صوالحة، والجنيدي، 2010).

ج- دعت الخطة الوطنية للعدالة وسيادة القانون إلى تطوير ومأسسة نظام للمساعدة القانونية من أجل تسهيل وصول الفئات المهمشة والفقيرة إلى الخدمات القانونية.[73] فقد كانت برامج المساعدة القانونية، خاصة تلك المتعلقة بالنساء، ولا زالت، تقدم من قبل المؤسسات ومراكز المرأة غير الحكومية. على سبيل المثال، تقدم كل من جمعية المرأة العاملة ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي وغيرها من المؤسسات والجمعيات خدمات المساعدة القانونية للنساء خاصة في قضايا الأحوال الشخصية. إلا أنه لا يوجد، حتى الآن، برنامج متكامل يعنى بالمساعدة القانونية للفئات المهمشة والفقيرة. ولازالت وزارة العدل تدرس عدة خيارات واستراتيجيات تتعلق بهذا الموضوع.

د- كما يركز كثير من الأهداف والتدخلات المتعلقة بالقانون والوصول إلى العدالة سواء تلك الواردة في الاستراتيجيات الوطنية أو في البرامج المختلفة للمؤسسات النسوية على أهمية الوعي بالحقوق في تقرير الوصول إلى العدالة. لذلك، فهي تسعى إلى تعريف النساء بحقوقهن ونشر الوعي بذلك. لذلك، يقوم العديد من المراكز بتقديم المعرفة بهذه الحقوق من خلال الندوات وورش العمل، بالإضافة إلى العمل على تقديم الأدلة القانونية التي تحاول تقديم معرفة مبسطة بالإجراءات القانونية أمام المحاكم، وخاصة المحاكم الشرعية. ولعل أحد هذه النماذج، مثلا، الدليل المتعلق بالنفقة الذي قام بتطويره مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

2- التحديات

- التركيز على المنهج الشكلي والهيكلي في فهم القانون

هذا، وعلى الرغم من أهمية هذه البرامج القانونية المطروحة على الساحة فيما يتعلق بالقانون والمرأة والوصول إلى العدالة، إلا أنها قد تكون، في كثير من الأحيان، محدودة. إذ تميل إلى التعامل مع القانون من منظور هيكلي فقط دون التعامل مع القانون ومؤسساته كعملية تفاعلية. ويقوم التركيز على المنظور الهيكلي للقانون ومؤسساته على فهم إجرائي تقني للقانون، يتم التركيز فيه على العملية الداخلية في النظم القانونية، وليس على خارج إطار هذه النظم (Kelly, 2005). بينما يقوم التركيز على القانون ومؤسساته كعملية تفاعلية على التعامل مع القانون بهياكله الشكلية ونصوصه القانونية، مع الأخذ بعين الاعتبار، من جهة، الأدوار المختلفة التي يلعبها الفاعلون الأساسيون، سواء كانوا متقاضين أو شخصيات قانونية في تحديد معنى القانون وطرق تطبيقه؛ ومن جهة أخرى، الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسة التي قد تساهم في رفد القانون أيضا بالمعنى الحقيقي له. إذ ان ما يفتقر إليه هذا النهج الإجرائي هو الفهم السياقي للقانون، الذي يقول بأن القانون يتأثر بالقوى السياسية والاقتصادية والاجتماعية المحيطة، وبأنه يأخذ معناه من خلالها (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). لذلك، فإن التركيز في التوجه التقني يكون على النص القانوني أكثر من الممارسة القانونية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). فكثير من المطالبات المتعلقة بالمرأة والقانون لا تأخذ بعين الاعتبار كيفية استعمال النص على أرض الواقع أو آليات الاستفادة من الممارسة القضائية لتمكين المرأة في الوصول إلى العدالة. كما أن التوجه التقني نحو القانون يغفل الموارد التي قد تلجأ إليها النساء في الوصول إلى العدالة، أو المعيقات الواقعية الاجتماعية والاقتصادية والسياسة التي قد تحد دون وصول النساء إلى العدالة. كما أن هناك ضعفاً في تحديد أدوار الفاعلين الأساسيين في تمكين النساء للوصول إلى العدالة. إذ تشكل الممارسة القضائية منبعا أساسيا لفهم مدى وصول النساء للعدالة، وعلاقتهن بالقانون والفاعلين الأساسيين فية. ويغفل هذا التوجه التقني للقانون عن أن القانون جزء من عملية تمكين المرأة في الوصول إلى العدالة وليس العملية كلها (Faundez, 2000).

- تعتبر النساء في ظل البرامج المختلفة للقانون ومؤشراته وحدة واحدة

تنتمي النساء إلى فئات اجتماعية واقتصادية وسياسية مختلفة. ففي كثير من الحالات لا تتلاءم التغييرات التي يتناولها إصلاح القانون وتطويره مع حاجات الفئات المختلفة ومع آليات وصولها إلى العدالة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). فقياس أثر التشريع على الفئات الاجتماعية المختلفة هو جزء من ضمان تحقيق القانون للغايات المرجوة منه (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). إذ ليس بالضرورة أن يكون تأثير القانون المراعي للمعايير الدولية إيجابيا على كل الشرائح المجتمعية. لذلك، فإن تطوير مؤشرات تصنيفية لمعرفة من المستفيد ومن المتضرر قد يسهم في تطوير برامج قانونية أكثر دقة. ومن هذه

71 مقابلات مع نساء وحقوقين أجريت في الفترة ما بين شباط 2011 وكانون أول 2012.

72 انظر في هذا الشأن مثلا الخطة الوطنية المتعلقة ببناء العدالة وسيادة القانون للسنوات 2011-2013 الصادرة عن مجلس الوزراء.

73 انظر في هذا الشأن الخطة الوطنية لقطاع العدالة وسيادة القانون 2011-2013.

المؤشرات التصنيفية لا بد من معرفة الأثر القانوني مثلا للقانون على النساء من الفئات الفقيرة، النساء العاملات، النساء غير العاملات، النساء الصغيرات في العمر، النساء كبيرات في العمر. وهذا قد يؤدي إلى معرفة أوسع عن القانون وحالات تطبيقه. فمثلا زيادة الإجراءات القانونية بغرض حماية المرأة من الاستغلال قد يكون مجديا للنساء المتعلمات أو النساء الثريات، ولكن قد يشكل عبئا على النساء الفقيرات أو غير المتعلمات، وقد يحد من وصولهن للعدالة أو من تحقيق غاياتهن بسرعة وفاعلية. فقد تسهم مثلا زيادة الإجراءات إلى تعقيد المسألة من ناحية قانونية، وتعدد الجهات التي قد تلجأ إليها المرأة، وزيادة التكاليف والأعباء المادية على النساء. فلنأخذ مثلا موضوع التعديلات على التخارج عن الحصص الإرثية، الهدف منه حماية المرأة من الاستغلال، وعدم حصولها على حصتها الإرثية، وذلك من خلال زيادة الإجراءات والمتطلبات التي تمكنها من معرفة مضمون وقيمة ما تم التنازل عنه. إلا أن هذا الإجراء أيضاً قد يحد من قدرة النساء من التصرف في تركاتهن بحرية، سواء كان هذا التنازل لصالح الرجال أو لصالح نساء أخريات. ومن جهة أخرى، قد يؤدي هذا الإجراء إلى لجوء النساء إلى التصرف بتركاتهن خارج منظومة القضاء الشرعي وإجراءات التخارج من خلال مثلا الوكالات الدورية، أو من خلال العقود الابتدائية التي يمكن إبرامها بشكل قانوني على الأراضي خارج نظام تسجيل الأراضي (الطابو). إذ قد يكون أثر هذا الإجراء على النساء في منطقة (ج) سلبيا، بينما قد يكون إيجابيا في منطقة (أ).

كما وتركز برامج واستراتيجيات الإصلاح في قطاع العدالة، أيضا، على تمثيل أكثر للنساء في مؤسسات العدالة؛ وفي بعض الحالات تترجم هذه المشاركة كمؤشر على فهم أكثر لقضايا النساء، وبالتالي وصول النساء إلى العدالة بشكل أكبر. إلا أن ذلك المؤشر، وإن كان ضروريا لمعرفة مدى مشاركة النساء في قطاع العدالة، وهذه المشاركة أساسية، إلا أنه لا يوفر دليلا عن تغير موضوعي في نظرة المؤسسة لقضايا المرأة (برنامج الأمم المتحدة الانمائي،2011).

- التعددية القانونية وتعدد مؤسسات حل النزاعات

ليس بالضرورة أن يكون القانون هو المرجع الوحيد الذي يلجأ إليه الناس في حل خلافاتهم وتبرير تصرفاتهم. فهناك تعدد للقواعد المعيارية سواء العرفية أو الدينية أو غيرها. ففي كثير من الحالات يمنع القانون ممارسة عمل ما، ولكن ذلك لا يعني، بالضرورة، أن الناس سيلتزمون بذلك، كون أن القانون ليس هو وحده المرجع الوحيد لتقرير مدى مشروعية التصرف من عدمه. ففي هذه الحالة، قد يتصرف المعنيون خارج القانون، ولكن ضمن إطار ما هو مقبول دينياً أو عرفيا (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). يجب أن تأخذ هذه الأبعاد التعددية للقواعد المعيارية في عين الاعتبار ودراسة أثرها على تطبيق القانون وقوته الإلزامية، إذ إن إخراج بعض القواعد من دائرة القانون وإبقاءها في دائرة المشروعية، قد يترتب عليه إخراج فئة من الناس من نطاق القانون وحمايته وهو، في كثير من الحالات، يؤثر سلبا على مؤسسة القانون وعلى الفئة التي تخرج خارج تطبيقه.

بالإضافة إلى ذلك، تتجاور المؤسسات الرسمية النظامية للعدالة مع مؤسسات وجهات أخرى تقوم بالتدخل وتوفير آليات لحل النزعات المطروحة. وعادة ما يلجأ الناس إلى هذه المؤسسات سواء كانت رسمية مثل المحافظة أو غير رسمية مثل القضاء العشائري أو رجال الإصلاح في حل نزاعاتهم وتسويتها (معهد الحقوق، 2005). هذه المؤسسات ليست، بالضرورة، تقليدية وإنما قد تكون مؤسسات ترتكن إلى الثقل السياسي أو الاقتصادي المتوفر على أرض الواقع. وقد أنشئت في كثير من المحافظات لجان إصلاح تتولى تسوية النزاعات قبل وصولها إلى المحاكم ومؤسسات العدالة النظامية. في بعض الحالات قد لا تكون مرجعية هذه المؤسسات قانونية، بمعنى لا تقوم هذه الجهات باللجوء إلى القانون وتطبيقه، وإنما تحاول حل النزاع باللجوء لآليات مختلفة وحلول وسط قد تكون مرضية للطرفين أو لطرف واحد على الآخر (معهد الحقوق، 5002). لكن أشارت بعض الدراسات إلى أنه في كثير من الحالات يكون القانون وقواعده ونصوصه حاضراً كمرجع لحل الخلاف وتسويته (Kelly, 2006) . تغفل كثير من استراتيجيات التطوير والإصلاح أن جزءا من حل النزعات هو خارج مؤسسات العدالة النظامية، وأن هناك أيضا قدرة لدى هذه المؤسسات لإعطاء معنى للقانون وتطبيقه. وهي بذلك قد تسهم سلبا أو إيجابيا في فرز معنى مغاير للمعنى الذي أراده المشرع.

في ظل الاستنتاجات الأساسية الواردة أعلاه، فإن هناك هامشا من الفرص الإستراتيجية المهمة، التي يجب العمل عليها وتطويرها من الناحية القانونية.

3- التوصيات الأساسية

- البعد عن التركيز على إجراءات تسوية النزاعات لصالح البعد الموضوعي للوصول للعدالة

على برامج الإصلاح أن تأخذ أيضاً الجانب الموضوعي وليس فقط الإجرائي عند تطوير برامجها وتدخلها. ويقصد بالجانب الموضوعي هو مدى قدرة القوانين والأنظمة على تحقيق الغاية التي يريدها المشرع لها أن تحققها. فلا يكفي أن تكون القوانين تدعو إلى المساواة، أو أنها ليست تمييزية، وإنما يجب على هذه القوانين أيضاً أن تكون قادرة عن استعمالها من قبل الفاعلين على تحقيق ذلك، وهي بالتالي تصبو إلى فحص النتيجة وليس فقط إلى تكوين قانون شكلي ممتاز. فضبط المشهد القانوني الشكلي والإجرائي ضروري، ولكن قد لا يؤدي، بالضرورة، إلى تحسين وصول النساء إلى العدالة. هناك حاج إلى تطوير الجانب الموضوعي في عمل مؤسسات العدالة. لذلك، هناك حاجة إلى تطوير دراسات مختلفة، والبرامج المختلفة مع الجهات ذات العلاقة والتي من أهدافها:

أ- العمل على تطوير آليات التفسير والتكييف في العمل القضائي لصالح النساء وقضاياهن. لذلك، لا بد، في هذا الاتجاه، من العمل مع الجهات المختلفة في مؤسسات العدالة لدعم وتطوير هذه الآليات، وعمل الدراسات المعمقة في تحديد كيفية قيام مؤسسات العدالة بإعطاء معنى للنص ولصالح من.

ب- الدفع باتجاه تطوير محاماة عامة تقوم ليس فقط بمساعدة النساء في الوصول إلى العدالة وإنما في المساهمة في إعطاء معنى مغاير للنص القانوني عند التطبيق يمنح المرأة حقوقا أوسع. ولا بد، كذلك، من العمل على تعزيز دور النساء المحاميات في العمل القانوني وتوفير آليات لدعم بقائهن في المهنة.

ج- كما لا بد أيضا من تحديد أدوار الفاعلين الأساسيين من قضاة، ومحامين، وكوادر إدارية في المحاكم والمؤسسات القانونية في إعطاء المرأة حقوقها. هناك حاجة إلى معلومات نوعية عن عمل المحاكم ودور الفاعلين في تحقيق العدالة للنساء.

د- هناك حاجة لتطوير مؤشرات نوعية للقضايا التي يراد حلها حسب الموضوع المطروح، بحيث تأخذ بعين الاعتبار الفئات المختلفة من النساء وتوجهاتهن نحو القانون ومؤسساته. هناك حاجة ليس فقط لتطوير معرفة عن عدد النساء اللواتي يلجأن إلى القضاء وإنما الطبقة الاجتماعية، والفئة العمرية، والظروف التعليمية، والمنطقة الجغرافية، والحالة الاجتماعية وغيرها من التصنيفات التي قد تساعد في فهم أوسع لقضايا النساء وحاجاتهن. هناك حاجة لدراسة تجارب النساء من ناحية تحديد ما هي العوامل والأشخاص الذين يساهمون في رفد وصول النساء إلى العدالة أو تثبيط هذا الوصول.

ه- على المبادرات والخطط الوطنية أن تتضمن تدخلات أعمق تتعلق بصلب عملية الوصول إلى العدالة، وهي الممارسة القضائية. من الضروري العمل على رصد هذه الممارسة وتحديد الجوانب الداعمة لوصول النساء إلى العدالة لتعزيزها، وكذلك الجوانب التي تحد من وصول النساء إلى العدالة لتعديلها. بمعنى أن لا تبقى جودة النص القانوني هي المؤشر الوحيد، وإنما تطوير مؤشرات أخرى تعنى بجودة الممارسة اليومية لهذا النص. فمثلا، حتى الآن، وبالرغم من تأكيد قانون العمل على حقوق متساوية للرجل والمرأة في العمل، إلا أنه، في كثير من الحالات،

يكون هناك تمييز في بيئة العمل بين الرجل المرأة. هذا التمييز لا يظهر في عمل المحاكم اليومي، بمعنى أنه لا توجد قضايا في المحاكم تتعلق بالتمييز في الأجر أو غيره (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). هذا يعني بأنه لا بد مثلا من فحص معيقات وصول النساء إلى العدالة، والتي قد لا تكون، بالضرورة، مرتبطة بالنص التشريعي مباشرة، وإنما إذا ما عرفت قد تتطلب تعديلا في النص التشريعي أو غيره من التدخلات.

- تطوير برامج مصاحبة للتغييرات في التشريعات والقوانين

تفترض برامج الإصلاح الدور المركزي للقانون، وهي بذلك تتجاهل رزمة من التدخلات الأساسية التي تسهم في إعطاء القانون معناه. لذلك لا بد من:

أ- تطوير آليات تدخل شمولية في قطاع العدالة لتحقيق وصول أفضل للنساء لهذا القطاع. فمن جهة، يجب أن تشمل هذه التدخلات رزمة من التغييرات الهيكلية لصالح المرأة، فتعزيز مشاركة المرأة في الوظائف العمومية يتطلب، بالإضافة إلى تغيير القانون، تطوير برامج تأهيل للموظفات من الفئة المتوسطة والدنيا، تسمح بترقيتهن وتطوير مهارتهن لتولي مناصب إدارية عليا. يجب على الخطط الإستراتيجية العمل على تحديد التدخلات الأساسية التي يجب البناء عليها لدعم القانون وليس العكس. فمثلا رفع سن الزواج ليس فقط نص قانوني وإنما أيضا استهداف للقطاعات والمناطق التي تعاني من هذه الظاهرة ببرامج تعنى بتوفير تأهيل تعليمي ومهني للفتيات في هذه المناطق، يسهم في إعطائهن أدوارا مختلفة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية. تمكين المرأة العاملة يتطلب أيضا العمل على توفير ليس فقط نصوصا قانونية متساوية، وإنما أيضا رفدها ببرامج تجعل هذه الحقوق متساوية حقيقة. فمثلا، لا بد من فرض نظام للحضانات في المؤسسات الكبيرة تسهم في تسهيل رعاية الأم لأطفالها، بالإضافة إلى قيامها بعملها (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2012). لذلك، فإن تعزيز حقوق المرأة كهدف إستراتيجي قد يتطلب نوعين من التدخلات، أحدها قانوني له علاقة بالنص القانوني، وآخر يعزز هذا القانون وتطبيقه من خلال جملة من التدخلات غير التشريعية.

ب- هناك حاجة إلى الأخذ بعين الاعتبار الأثر التشريعي على الفئات المختلفة للقانون، فبعض الفئات قد تتضرر من التغييرات التشريعية التي نفترض أنها جيدة وفقا للمقاييس الإجرائية والدولية. فمثلا، بعض القضايا مثل الخلع قد تكون مفيدة، ولكن قد تكون غير مفيدة لبعض النساء الفقيرات. فلابد من تحديد الفئات التي ستتضرر وكيف ستتضرر؟ إذا لم نفهم كيف مثلا ستقوم المحاكم الشرعية بفرض مفهوم التكاليف التي تكبدها الزوج، وماذا تشمل (أي كيف ستقدر المحاكم التكاليف التي يجب استردادها). لن نعرف كيف سيكون أثر هذا التعديل الجديد على الفئات المختلفة من النساء، من سيكون المستفيد ومن سيكون المتضرر؟ هل الفئات الفقيرة مستفيدة أم أن هذا القانون سيشكل عبئا؟ هذا ليس إجابة، وإنما تساؤل يجب طرحه عند كل قانون نفترض بأن له أثرا على عدة مستويات.

ج- لذلك على وزارة المرأة كجهة تقوم، بحكم وظيفتها، بالمساهمة في تطوير التشريعات واقتراح تعديلات قانونية لصالح المرأة حتى تستطيع القيام بما هو وارد في (أ) و(ب) من تطوير دوائرها القانونية بحيث تقوم هذه الدوائر، ليس فقط باقتراح تعديلات تشريعية تقنية، وإنما أيضا تكون قادرة على قياس الأثر التشريعي لهذه القوانين على النساء بفئاتهن المختلفة. كما لابد من توفير أطر داخل المؤسسة تسهم أيضا في تطوير برامج تسهم في دعم القوانين وتقويتها، بحيث تكون القوانين جزءا من رزمة من التغييرات والبرامج الشمولية.

- تطوير برامج تدرس وتقيّم القضاء غير النظامي

تلعب المؤسسات غير النظامية، رسمية كانت أو غير رسمية، كما أشرنا سابقا، دورا بارزا في حل النزاعات. لا بد من تحديد أدوار هذه المؤسسات من ناحية تحقيق وصول النساء إلى العدالة أو حجبها عنهن. كما لا بد من إدخال هذا العامل عند تطوير البرامج المستقبلية، إذ إن أي تغيير في القانون قد يتم تعزيزه أو حجبه إذا ما تعاملت هذه المؤسسات معه بطريقة إيجابية أو سلبية.

- تطوير آليات اللجوء للمواثيق الدولية و توطينها في النظام القانوني الفلسطيني

نظرا للظروف السياسية الفلسطينية، فإن قدرة السلطة الفلسطينية على تطبيق القانون والتأثير في معناه يعتمد على قدرتها على ترجمة هذه المبادئ إلى فوائد ملموسة على الأرض، والتي تأتي عن طريق تكريس حقوق الشعب الفلسطيني الجماعية التي تكرس القدرة السيادية للسلطة. ومن هنا، من الضروري العمل على كافة المستويات السياسية والقانونية لتطوير إستراتجيات وطنية قانونية وسياسية قادرة على اللجوء إلى الأطر الدولية بالقضايا الجماعية للشعب الفلسطيني من خلال طرح قضايا النساء الفلسطينيات على هذه المحافل. ومن جهة أخرى، هناك حاجة إلى تطوير آليات في النظام القانوني الفلسطيني لتوطين الاتفاقيات الدولية، وتحويلها إلى التزامات يمكن الاحتجاج بها أمام المحاكم. فلا يكفي أن نقول بأن هناك قرارا رئاسيا بالتصديق على (سيداو)، ولكن كيف يمكن أن تكون (سيداو) وثيقة قانونية يمكن الاحتجاج بها أمام المحاكم الفلسطينية. هذا مع العلم أنه من المهم أن لا يتم ترتيب التزامات وأعباء لا يمكن تطبيقها أو الالتزام بها.

المراجع:

العربية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2011). المحاميات الفلسطينيات واقع وآفاق. مشروع سيادة القانون والوصول إلى العدالة. رام الله.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2012). مراجعة للتشريعات الفلسطينية من منظور حقوق المرأة. مشروع سيادة القانون والوصول إلى العدالة. رام الله:

فلسطين بهدي، ريم؛ صوالحة، عصمت؛ الجنيدي، عامر. (2010). تقرير حول إنشاء وحدة النوع الاجتماعي في وزارة العدل. معهد الحقوق- جامعة بيرزيت: فلسطين.

معهد الحقوق – جامعة بيرزيت. (2005). القضاء غير النظامي: سيادة القانون وحل النزاعات. بيرزيت: فلسطين.

الإنجليزية

FAUNDEZ, J. (2000). Legal reform in developing and transition countries - Making haste slowly. Law, Social Justice and Global Developmen,t No. 1. Retrieved from:

http://www2.warwick.ac.uk/fac/soc/law/elj/lgd/2000_1/faundez/

KELLY, T. (2005). Law, culture and access to justice under the Palestinian National Authority. Development and Change, 36(5): 365

KELLY, T. (2006). Law, violence and sovereignty among West Bank Palestinians. Cambridge: Cambridge University Press

SH'HADA, N. (1999). Gender and politics in Palestine: Discourse analysis of the Palestinian Authority and Islamists (Working paper 207. Institute of Social Studies. Retrieved from: http://publishing.eur.nl/ir/repub/asset/19052/wp307.pdf

8. المشاركة السياسية – ما وراء الارقام

1- مقدمة وإطار نظري عام

تشير العديد من المواثيق الدولية والدراسات المختلفة إلى أهمية المشاركة السياسية للنساء. تعرف المشاركة السياسية المحققة للديمقراطية بأنها تلك العملية الهادفة إلى التأثير على القرارات والسياسيات والإستراتيجيات العامة، إضافة إلى اختيار الحكام وأعضاء المؤسسات التمثيلية، والتأثير عليهم خدمة للمصلحة العامة. تتعدد طرق المشاركة السياسية لتشمل ممارسة حق الترشيح والتصويت، والمشاركة في المداولات والمناقشات، وتوجيه النقد، إضافة إلى الانضمام للهيئات والمرافق الحزبية والجماهيرية، وانتهاء بالوصول للسلطة (الزبيدي، 2003: ص. 75). تعود أهمية المشاركة السياسية في أنها ترسخ تحقيق الديمقراطية في المجتمع المعني كما يرى البعض، ويربطها البعض الآخر بتحقيق معدلات تنمية أعلى، أو بأنها حق من حقوق المواطنة التامة للنساء. فمن بين 12 دولة كان تمثيل النساء في برلماناتها أعلى من 33% وصلت 9 دول إلى واجهة الصدارة في التنمية البشرية (Bari, 2005).

تؤثر العديد من العوامل على تهميش النساء في السياسة أهمها: 1- الخطابات الاجتماعية والسياسية السائدة في المجتمع (عوامل أيدولوجية)؛ 2- البنى السياسية والمؤسساتية الحاكمة؛ 3- العوائق الثقافية/الاجتماعية والوظيفية التي توضع في وجه النساء (Bari, 2005). يقصد بالعامل الأول مدى ترسخ الأبوية كنظام عام يخلق هرمية في العلاقة بين النساء والرجال والتي يقصد بها "نظام سياسي، أيديولوجي، اجتماعي–عائلي يمارس فيه الرجال ضغوطا من خلال القانون، العادات، الطقوس، اللغة، الأعراف، التعليم، تقسيم العمل يحدد ما على المرأة أن تقوم أو لا تقوم بعمله، وفيه تكون المرأة في وضعية دونية مقابل الرجل» (Rich, 1977 in Bari, 2005). والأبوية نظام غير ثابت، ويتغير، ويتأثر بالأوضاع السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية للمجتمع المعني، ووضع النساء في المجتمع.

أما العوامل السياسية، فتتعلق بمفهوم السياسة التقليدي والذي يقوم على أنها «المشاركة الفاعلة، الواعية، المحددة في العملية التي يقوم على أساسها توزيع الموارد بين المواطنين» (Randall, 1987, p.8). إن هذا المفهوم يعني أن السياسة تمارس في المجال العام ما يجعل كل ما يمارس في المجال الخاص (حيث المرأة والأسرة) خارج نطاق السياسة، وحتى لو استحضرن للمجال العام، فيأتين كزوجات وأمهات. يضاف إلى ذلك سيطرة الرجال على المؤسسات السياسية، والأحزاب والثقافة السياسية التي تركز على قضايا وطنية عامة ولا تنظر لقضايا النساء كقضايا سياسية، ولا تعكس في برامج الأحزاب. كما تمارس السياسة من خلال هياكل يسيطر عليها عادة الرجال، وتتم في أوقات تتعارض مع مسؤوليات النساء الأخرى في المجال الخاص (الأسرة والمنزل). كما تؤثر طبيعة النظام السياسي (ديمقراطي منفتح أو محافظ منغلق) على طبيعة مشاركة النساء. إذ لوحظت زيادة مشاركة النساء في النموذج الأول.

أما العوامل الاجتماعية/الثقافية المكرسة لتبعية النساء، فلها علاقة بالنظرة السائدة لدور كل من الرجال والنساء في المجتمع، والتي على أثرها تحدد مصادر أكبر للرجال (باعتبارهم معيلين لأسرهم) مقارنة بالنساء، ما ينعكس في فروقات بين الجنسين في الصحة، والتعليم، والعمل، والملكية، والسياسة. هذه النظرة تتأثر بوضع النساء أيضا حسب الطبقة، العرق، السن، الحالة الصحية..الخ. كما تتأثر مشاركة النساء أيضا بتضارب أدوارهن (الإنتاجية والإنجابية)؛ وتعدد مسؤولياتهن في المجتمع والبيت والأسرة ما يترك لهن قليلا من الوقت للسياسة. كما تحد أيضا عوامل اقتصادية من هذا الدور، حيث يتزايد الاحتياج للأموال للعب دور سياسي، ومع قلة وصول النساء للمصادر والملكية يحد ذلك أيضا من مشاركتهن السياسية. إضافة لضعف الرأسمال الاجتماعي للنساء، فهن ليست رئيسات لعشيرة، حمولة، عائلة أو للجان، الامر الذي يحد من وصولهن لقواعد اجتماعية أو سياسية وهو ما ينعكس سلبا على تدريبهن السياسي وتعليمهن ووصولهن للمعلومات والخبرات المتنوعة (Bari, 2005).

تتفاعل العناصر السابقة مع عناصر أخرى داعمة ومرسخة للتمييز مثل أن يقع المجتمع المعني تحت هيمنة قوى أخرى، سواء قوى استعمارية أو قوى مهيمنة اقتصاديا وسياسيا على الصعيد العالمي، مثل الحالة الفلسطينية، والتي تقع تحت هيمنة التوسع الاستيطاني الإسرائيلي والتبعية الاقتصادية والسياسية لمراكز القرار الدولي. وهي عوامل تؤثر، بشكل كبير، على سياسات وإمكانات السلطة الفلسطينية، ما يزيد من فقر مجموعات واسعة من الناس، وزيادة تهميش البعض منهم، ما يؤدي لضعف المشاركة السياسية للمجموعات المهمشة والفقيرة.

إن العناصر السابقة تعني أنه لا يمكن تحقيق المشاركة السياسية الفاعلة للنساء بالاعتماد على إستراتيجيات لا تأخذ أثر تلك العناصر مجتمعة بعين الاعتبار.

الإطار العام لبيئة داعمة لمشاركة النساء في السياسة والتنمية

إن خلق بيئة داعمة لمشاركة النساء في السياسة لا يمكن أن يتم في إطار حدود مجتمع ما، ولكن يجب أن ينظر إليها في إطار العناصر العالمية والخارجية، التي تؤثر على ذلك المجتمع أيضا، والتي قد تولد الإفقار والتهميش لكثير من الشرائح. وبالتالي فان لخلق بيئة داعمة لمشاركة النساء يجب تحدي ومواجهة تلك العناصر، وربط ذلك بحقوق الشعوب في الدفاع عن نفسها وتحررها من كافة أشكال التبعية والاستغلال. فبدون تحدي وتغيير العوائق البنيوية على الصعيد الاقتصادي، السياسي، الاجتماعي–الثقافي يبقى هدف تحقيق مساواة النوع الاجتماعي وتحقيق المساواة في مشاركة النساء في السياسة والتنمية مستحيلا.

كما أن سيادة نظام ديمقراطي وخلق بيئة تحفز على المشاركة الديمقراطية وتوزيع السلطات تخلق مساحة أوسع للمواطنين للمشاركة في عمليات وهياكل الحكم، ما يؤسس بيئة داعمة لمشاركة النساء. كذلك فإن تخصيص الموارد اللازمة لبناء القدرات البشرية في التعليم، الصحة، العمل يطور إمكانات الإنسان، ويوسع من خياراته. وهو الأمر المرتبط مباشرة بتطوير قدرات النساء، ويفتح مجالات عديدة لهن في السياسة والتنمية.

كما أن الوعي بالحقوق السياسية وخلق القوى التي تسعى للتغيير مثل حركات نسوية قوية وفاعلة يعتبران من الشروط الهامة لخلق بيئة داعمة لتغيير وجهة السياسة والتنمية لصالح النساء. كما أنه وبدون أخذ أدوار النساء المتعددة (إنجابية، إنتاجية، اجتماعية، سياسية) بعين الاعتبار، عن طريق دعم دور الرعاية والأمومة، فلن تستطيع النساء المشاركة بفاعلية في السياسة والتنمية.

2- الإطار السياسي العام المحدد للمشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية

تنطلق المطالبة بمساواة المرأة في المشاركة السياسية من إعلان الاستقلال لعام 1988، والقانون الأساسي لدولة فلسطين، والوثيقة الحقوقية للمرأة لعام 2008، والاتفاقيات الدولية، وخاصة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وقرار مجلس الأمن رقم 1325 للتعامل مع المرأة في أوقات الحروب. يعيق وجود الاحتلال الإسرائيلي تحقيق المواطنة في الإطار الفلسطيني، إضافة للقيود والمعيقات التي فرضتها اتفاقات أوسلو، والتي تحد من قدرة السلطة الفلسطينية على تعريف ما هي المواطنية الفلسطينية، ما يحد من قدرة تلك السلطة على تحديد من له حق المشاركة السياسية والتمتع بالحقوق المختلفة كما يحددها الدستور؛ مما يعني:

- أنه مازال هناك دائماً توتر في المطالبات المتعلقة بالمواطنية والمساواة، إذ إنها، في كثير من الحالات، قد تتعارض مع المفهوم الضيق للمواطنية الذي فرضته اتفاقيات أوسلو وقيدته (Hammami & Johnson, 1999). فالسلطة الوطنية الفلسطينية مقيدة في كثير من الأحيان من أن تمارس السيادة الكاملة على الأرض الفلسطينية، سواء نتيجة لاشتراطات اتفاقات أوسلو أو من خلال ما تفرضه إسرائيل على أرض الواقع من إجراءات. فالأراضي الفلسطينية المحتلة مقسمة، وفقا لأوسلو، إلى ثلاث مناطق هي (أ)، (ب)، (ج)، وأن مناطق (أ) فقط هي مناطق خاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية، ولكنها، في ذات الوقت، ليست خارج نطاق سلطة إسرائيل.
- أن الفلسطينيين في القدس وفي الشتات مازالوا خارج سيطرة السلطة الوطنية

الفلسطينية. كذلك الأمر بالنسبة للتنقل ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة، إضافة لعدم السيطرة على الحدود والمعابر الداخلية والخارجية. أي، باختصار، لا توجد سيادة للسلطة على السكان أو الأرض أو الموارد (Jad, 2004).

- كرست أوسلو، وما زالت، الفصل السياسي والقانوني بين إسرائيل والمناطق الفلسطينية الذي تكرس من خلال الحواجز، والجدار، وبطاقات الهوية، والتصاريح، والمنع، والإغلاقات التي تشكل الحياة اليومية للفلسطينيين. ما أدى لتحكم سلطة الاحتلال، وفقا لهذه الترتيبات، بتحديد الحقوق التي يمكن المطالبة بها من قبل أي مجموعة وفي أية أماكن (البطمة، 2011).

- عدم اعتراف المجتمع الدولي بنتائج الانتخابات التشريعية، بالرغم من نزاهتها. ما تسبب في الصراع السياسي وما أدى إليه من انقسام بين حركتي فتح وحماس، وبين سلطة في غزة وسلطة في الضفة الغربية، أدى لكثير من الانتهاكات في الحقوق السياسية والمدنية، ما جعل المشاركة السياسية عبر الانتخابات، بالرغم من أهميتها، قليلة التأثير. حيث، وبالرغم من وصول بعض من النساء لمراكز سياسية على المستوى المحلي والوطني، إلا أن الصراع السياسي أضعف البعض الآخر، وهو ما تجسد في عديد من الاستقالات أو الإقالات التي طالت نساء وصلن لمراكز اتخاذ قرار لأول مرة في حياتهن.

- ترتبط عملية التوسع في المشاركة السياسية للنساء بتعميق مفهوم الديمقراطية والتحول الديمقراطي في المجتمع المعني لتحقيق الاستقرار والتنمية السياسية. في الحالة الفلسطينية، لم تؤسس السلطة الفلسطينية، حسب اتفاقات أوسلو، لتحقيق الديمقراطية، ولكن، بالأساس، للتفاوض على الأرض والحدود الدستورية لتحقيق ما يشبه الدولة في ظل علاقات قوة شديدة الاختلال لصالح الطرف الإسرائيلي، والذي وضع شروطا تمنع، بنيويا، تحقيق ديمقراطية حقيقية، لأنه ربط سيطرته على المصادر الاقتصادية الفلسطينية بقدرة السلطة الناشئة على تحقيق الأمن، حسب ما يعرفه الطرف الإسرائيلي، ما جعل التعارض بين تحقيق الحقوق الديمقراطية للفلسطينيين، خاصة المعارضين لتلك الاتفاقيات، وبين استقرار الأمن معضلة تعصى على الحل (Khan et. al, 2004).

- مع ضعف السلطة الفلسطينية، بأجهزتها التنفيذية والأمنية والقضائية، جراء تصاعد إجراءات الاحتلال ضدها وضد التنظيمات السياسية خلال الانتفاضة الثانية، ومع فرض تفتيت جديد على المجتمع الفلسطيني عبر نشر الحواجز الأمنية وبناء الجدار العازل، تكرس النزوع المحلي كأمر واقع، ووجد هذا في العائلية والانتماء المحلي بعض تعبيراته. وأخذ القضاء العرفي يوسع مجالاته على حساب القضاء النظامي، وباتت الأحزاب السياسية تراعي الاعتبارات «العشائرية» والعائلية في طرح مرشحيها في الانتخابات المحلية. و الوقت الذي يجب فيه عدم التقليل من تأثير العائلية والعشائرية في المجتمعات المحلية، فإنه يجب عدم المبالغة في هذا الدور، والنظر إليه خارج سياقه السياسي والظرفي. فالعائلية «والعشائرية» قد تستثمران من أفراد أو تنظيمات سياسية، في لحظات معينة (انتخابات محلية، في نظم انتخابية لا تقوم على التمثيل النسبي)، كرأس مال اجتماعي، وهو رأس مال يتوفر للبعض فقط ويحرم منه البعض الآخر. ومن هنا، فهو عرضة لأن يكون دوما موضع صراع. كما إنه مرتبط بقانون الانتخابات ومدى قوة السلطة المركزية أو ضعفها (هلال، 2006).

- التشكيك في شرعية النخبة الوطنية (الطبقة الوسطى)، بما فيها النخبة النسوية. حيث اكتسبت الطبقة الوسطى، قبل قيام السلطة الوطنية، شرعيتها من دورها الوطني السياسي والإعلامي ومن اهتمامها بمشكلات وهموم الناس المباشرة. بعد قيام السلطة، تراجع هذا الدور، وضعف الاهتمام بالمشكلات الاجتماعية المرتبطة بأثر الاحتلال على الشرائح المختلفة. سحب هذا الأمر على الحركة النسوية الفلسطينية بعد أوسلو، والتي نظر إليها بأن شرعيتها (هلال، 2006) ليست مستمدة من داخل المجتمع الفلسطيني، كما كانت قبل أوسلو، ولكن من المواثيق الدولية والممولين.

- تشرذم الحركة النسوية نتيجة لعدم توحد النساء على قضايا اجتماعية موحدة، كما كانت توحدهن قضايا التحرر الوطني وضد العدوان الخارجي، كما انتشر الفكر المحافظ بشكل كبير بين النساء، وأصبحت النساء من أكثر القطاعات تأييدا للتيارات الإسلامية في الانتخابات المختلفة.

- ضعف رسوخ تقاليد الديمقراطية في الحياة السياسية والمؤسسات السياسية الفلسطينية لما قبل أوسلو. حيث يوجد احتكار للسلطة وصنع القرار، فردانية النفوذ، ضعف التقليد المؤسساتي، التشبث بنظام المحاصصة الفصائلية الضيقة، الافتقار إلى آليات مساءلة وشفافية حقيقية (الزبيدي، 2003). ما أدى لإضعاف مؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية والفصائل المنضوية تحت لوائها بشكل عام، وهي الجهة المكلفة باستكمال مرحلة التحرر الوطني وتحقيق الاستقلال. ما أضعف تمثيل المنظمة لكل شرائح الشعب الفلسطيني خاصة في الشتات، كما أضعف تمثيل مصالحهم على المستويين الدولي والإقليمي. إضافة لاستمرار أثر إرث منظمة التحرير السياسي على النظام السياسي الفلسطيني، والذي ارتبط بضعف حكم المؤسسات وتغييب المساءلة والمحاسبة، وتعزيز الفئوية والاستئثار، وضعف الآليات اللازمة لحماية حقوق الإنسان وتحقيق التنمية والإدارة الفاعلة للشأن العام (الزبيدي، 2003).

- اتسام الثقافة السياسية الفلسطينية بالشعور بعدم الاقتدار (dis-empowerment). ما تجلى في الشعور بعدم إمكانية التأثير على مجرى الحياة السياسية. إن حالة عدم الاقتدار هذه لا تقتصر على الشرائح أو الفئات الاجتماعية المختلفة، وإنما تتعداها لتشمل مختلف قوى ومنظمات المجتمع كالأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وغيرها. الأمر الذي دفع، وما زال يدفع، بالكثير من أعضائها إلى مغادرتها والانضمام إلى جيش متزايد من اللامنتمين سياسيا (الزبيدي، 2003). من الآثار المترتبة على استفحال شعور عدم الاقتدار ظهور وانتشار منظومة من القيم الأنانية والانهزامية كالتزلف والتملق والواسطة في صفوف شرائح عدة في المجتمع (الزبيدي، 2003)، وعدم التسامح، وضعف قبول النقد والانتقاد، والنظر للنقد كاعتداء على الشخوص وكرامتهم أكثر من كونه تعبيرا عن تباين واختلاف في الرؤى والبرامج (الزبيدي، 2003). كذلك سيادة شعور بعدم الثقة السياسية، ما يزيد من حجم الجمهور الذي لا يثق بالنظام السياسي ومؤسساته وأحزابه وتوجهاته وبناه، كما لا يثق، أيضا بالمنظمات والأطر المجتمعية.

- أن المشاركة في الانتخابات، وهي إحدى وسائل المشاركة السياسية، لا تعتبر، في حد ذاتها، ضمانة كافية لإحداث المشاركة السياسية المحققة للديمقراطية والتغيير، خاصة إذا لم يؤخذ بنتائج تلك الانتخابات، كما حدث في الحالة الفلسطينية عام 2006، والتي أدت لزيادة الحصار الاقتصادي على الشعب الفلسطيني.

- اعتماد السلطة الوطنية الفلسطينية على المساعدات الدولية، التى تؤثر وبصورة ما في حجم هذه المساعدات وبنود صرفها، مما يؤثر سلبا على العملية التنموية برمتها. حيث إن الجزء الأكبر من موازنة السلطة يصرف كرواتب ومصاريف تشغيلية، مما يقف حائلا دون تنفيذ الخطط الاستراتيجية على المستوى الوطني، مما يؤثر سلبا على تنفيذ الخطط والبرامج والأنشطة بشكل عام، وتلك المتعلقة بالمرأة الفلسطينية. فالبرغم من أن السلطة الوطنية الفلسطينية حصلت على تعهد بدعم بلغ قيمته 7.7 مليار دولار لتنفيذ الخطة الإستراتيجية 2008-2010، إلا أن 30% فقط مما توفر لها يصرف للمشروعات التنموية ولمشروعات تسهم فى تنفيذ برامج إصلاح فى مؤسسات السلطة المختلفة، و70% مما د يصرف لسد عجز ميزانية السلطة للأعوام السابقة. إلا أنه، بالإطلاع على خطة الإصلاح والتنمية 2008-2010، نجد أنه لم يكن واضحا الأخذ بعين الاعتبار بالفروق بين الرجل والمرأة بشكل عام، وإنما تضمنت التزام الحكومة الفلسطينية بقضايا النوع الاجتماعي من خلال تضمينها هذا البعد على مستوى الغايات (وثيقة غايات وأهداف السلطة الوطنية)؛ غاية تعزيز جودة حياة المواطنين: العدالة فى

توزيع الخدمات، كأحد محاور السياسات في إطار تنمية رأس المال الاجتماعي. أي إن بعد النوع الاجتماعي لم يكن أحد المحركات الرئيسية لبناء الخطة الثلاثية الوطنية.[74]

- التوسع في الاستيطان وزيادة هجمات المستوطنين، وما يؤدي إليه من تهديد لأمن السكان وتبديد مصادر رزقهم، وهدم ممتلكاتهم، والانقطاع عن الوصول للخدمات، والاعتماد على المعونات. ما هدد كثيرا من النساء في معيشتهن ورفاههن، بالأخص في المناطق القريبة من المستوطنات والقدس (UN, 2013). حيث وصل معدل عدم الأمن الغذائي بين الأسر التي تعيلها نساء ما نسبته 39% في مناطق (ج) في الضفة الغربية (UN, 2013).

- ما زالت بعض النساء في السجون الإسرائيلية، وبعض المحررات يعانين من مشاكل الاندماج الاجتماعي بعد خروجهن من السجون.

3- توجهات ومؤشرات عن المشاركة السياسية للنساء: ما وراء الأرقام

أ- المرأة في موقع صنع القرار

أشارت الخطة عبر القطاعية للنوع الاجتماعي في الهدف الاستراتيجي الخامس إلى أهمية مشاركة المرأة السياسية، ووصول النساء لمراكز اتخاذ القرار. ووضعت ثلاثة مؤشرات لقياس تحقيق هذا الهدف تتعلق: بزيادة تمثيل النساء في المجلس التشريعي، والمجالس المحلية، والمؤسسات المهنية. وقد حققت وزارة شؤون المرأة بالتعاون مع مؤسسات ومنظمات المرأة كثيرا من الإنجازات في زيادة تمثيل النساء في مواقع سياسية عدة. حيث رفعت النساء في السلطة، كما في المجتمع المدني، وتماشيا مع توجهات مؤسسات التنمية الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة، شعار تمكين المرأة سياسيا، وزيادة مشاركتها السياسية عبر الوصول لمواقع اتخاذ القرار، سواء في مواقع السلطة أو في مؤسسات المجتمع المختلفة. تجلى هذا التوجه في رفع شعار «المحاصصة النسائية–الكوتا»، وهو ما أدى لزيادة المشاركة السياسية للنساء، انتخابا وترشيحا وتمثيلا، في العديد من المجالس البلدية والمحلية، إضافة إلى المجلس التشريعي الفلسطيني. حيث أصبح التوجه العام زيادة عدد النساء في تلك المجالس من انتخابات لأخرى، كما في المؤشرات التالية:

1- بلغ معدل مشاركة النساء في المجلس التشريعي، عام 2006، 12.9%[75]، بعد أن كانت 5.6. وهي نسبة أدنى مما طالبت به النساء وأقره قانون الانتخابات لعام 2007، بأن يكون حصة للنساء بنسبة 20%. هذه النسبة هي أدنى من المعدل العالمي، والذي بلغ 19.5%، ولكن أعلى من معدل مشاركة النساء في البرلمانات العربية، والتي تبلغ 10.7%، وهي الأدنى في العالم، حسب تقرير المرأة في السياسة لمنظمة الأمم المتحدة–نساء وتقرير اتحاد البرلمانيين (Inter – Parliamentary Union IPU) لعام 2012. هذا وقد بلغت نسبة الاقتراع في الانتخابات التشريعية الأولى، في العام 1996، 75.9% في كلٍ من الضفة الغربية وغزة. حيث بلغت النسبة في الضفة الغربية 70.13%، وفي غزة 87.18%. أما في الانتخابات التشريعية الأخيرة، في كانون الثاني 2006، فبلغت نسبة الاقتراع العام للقوائم 77.18%، وبلغت نسبة المقترعين حسب الدوائر 45.75 من الإناث و54.25 من الذكور. أما نسبة الترشيح، فبلغت، على مستوى الدوائر 15 مرشحة من مجموع 343 مرشحا، بنسبة 4.3%، ولم تفز منهن واحدة. وهو ما يظهر أهمية الحزب السياسي لترشيح النساء. أما على مستوى القوائم، فقد ترشحت 70 امرأة من مجموع 414، بنسبة 16.9%، فازت منهن 17 امرأة. وبذلك تكون نسبة ترشيح النساء على الدوائر والقوائم 11.2% (اللجنة المركزية للانتخابات، 2006).

2- كان معدل مشاركة النساء في المجالس المحلية في الضفة الغربية عام 1997 لا يتعدى 0.5%. وبلغ عام 2000 ما نسبة 1.8%، ثم بلغ 18% في الانتخابات المحلية للعام 2004-2005 (في كلٍ من الضفة وغزة)، ووصل إلى 20.6% في انتخابات 2012، والتي جرت في الضفة الغربية فقط، كما في الجدول التالي:

نتائج الانتخابات المحلية 20\10\2012 – وفق الجنس والمنطقة الانتخابية في الضفة الغربية

المنطقة الانتخابية	عدد الفائزين الكلي				عدد الفائزين بالتزكية				عدد النساء الفائزات بالكوتا وليس بالمنافسة
	رجال	نساء	المجموع	نسبة النساء على المجموع الكلي للنساء والرجال	رجال	نساء	المجموع	نسبة النساء الفائزات بالتزكية على المجموع الكلي للنساء والرجال	
القدس	183	45	228	19.7	163	41	204	20.1	1
جنين	315	85	400	21.3	180	49	229	21.4	9
طولكرم	137	35	172	20.3	72	19	91	20.9	8
طوباس	67	17	84	20.2	28	8	36	22.2	2
نابلس	316	85	401	21.2	202	58	260	22.3	13
قلقيلية	140	35	175	20.0	101	26	127	20.5	2
سلفيت	134	34	168	20.2	31	9	40	22.5	13
رام الله البيرة	415	113	528	21.4	265	73	338	21.6	14
أريحا	40	11	51	21.6	21	6	27	22.2	1
بيت لحم	267	69	336	20.5	188	50	238	21.0	4

74 تعكس الأرقام الواردة ما تم إدراجه من قبل الجهات المانحة من مشاريع في قاعدة بيانات وزارة التخطيط. وبالتالي، فهي لا تعكس كافة الالتزامات التي حصلت عليها السلطة فيما يتعلق بتمكين المرأة.

75 وصلت النسبة الآن إلى 12.4% بعد وفاة ثلاثة اعضاء من الرجال، ووفاة امرأة عضو.

الخليل	226	53	279	19.0	145	36	181	19.9	4
المجموع	2240	582	2822	20.6	1396	375	1771	21.2	71

3- بلغت نسبة النساء المقترعات من نسبة المسجلات في الانتخابات المحلية لعام 2004-2005 68.8%، وبلغت نسبة الرجال المقترعين من نسبة المسجلين 71.5%، وهي نسبة قريبة من نسبة النساء. كما بلغت نسبة النساء من عدد المقترعين 47.8% وهي نسبة تدل على مشاركة سياسية عالية إذ بلغت تقريبا النصف، كما بلغت نسبة المرشحات 30% من المرشحين. هذا، وتبوأت نساء في الضفة الغربية مراكز رئيسات بلديات أو مجالس محلية للمرة الأولى، ما يغير من الصورة النمطية عن دور النساء في السياسية. هذا ويجب التنبه إلى أن المخيمات الفلسطينية، والتي تضم تجمعات كبيرة من السكان (9.3% من السكان) (الإحصاء المركزي، 2011، أحوال السكان الفلسطينيين) لا تشارك في الانتخابات المحلية، ولا يوجد تمثيل لها فيها، وأن معظم المخيمات تدار من قبل لجان لا يوجد فيها تمثيل للنساء، ولا يطبق عليها نظام المحاصصة (الكوتا).

4- بلغت نسبة النساء في الوظائف العامة في قطاع الحكومة 40.5%، حسب بيانات 2013. حيث تقل نسب النساء في المراكز العليا، وتزيد في المراكز الوسطى، لتقل مرة أخرى في المراتب الدنيا، وهو ما قد يشير لدرجات علمية عليا للنساء كما في الجدول التالي:

إحصائية لموظفي الخدمة المدنية حسب النوع الاجتماعي

الدرجة الوظيفية	ذكر	أنثى	النسبة	المجموع
A1	38	6	%13.6	44
A2	85	5	%5.5	90
A3	83	10	%10.7	93
A4	630	81	%11.3	711
A	1324	256	%16.2	1580
B	1393	375	%21.2	1768
C	2300	781	%25.3	3081
الاولى	2242	1015	%31.1	3257
الثانية	5038	3291	%39.5	8329
الثالثة	7009	6407	%47.7	13416
الرابعة	8748	9107	%51	17855
الخامسة	10430	9783	%48.3	20213
السادسة	2875	1929	%40.1	4804
السابعة	2561	649	%20.2	3210
الثامنة	2318	519	%18.2	2837
التاسعة	2247	555	%19.8	2802
العاشرة	2578	806	%23.8	3384
غير ذلك	822	450	%35.3	1272
المجموع	52721	36025	%40.5	88746

المصدر: ديوان شؤون الموظفين، بيانات غير منشورة وردت لهذا التقرير، 2013

5- بلغ عدد السفيرات خمسة سفيرات، حتى أيلول 2009، من أصل 106 ممثلية للسلطة الفلسطينية في العالم، بنسبة 4.7%. لتتراجع هذه النسبة إلى 4.3% لعام 2011 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012). كما تم تعيين أول امرأة في منصب محافظ في محافظة رام الله والبيرة، ونائب محافظ في نابلس، كما تم تعيين أول امرأة رئيسة لهيئة سوق رأس المال، وقائم بأعمال رئيس الجهاز المركزي للإحصاء.

6- بلغت نسبة القاضيات 11.3% حتى سنة 2010، حيث بلغت النسبة في الضفة الغربية 12% وحوالي 10% في قطاع غزة. ودخلت المرأة منصب قاضٍ شرعي لأول مرة، حيث عينت قاضيتان شرعيتان فى شباط 2009، ورئيسة نيابة شرعية (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011، المرأة والرجل).

7- بلغت نسبة النساء الوزيرات في الحكومة الفلسطينية الثالثة عشرة 5 وزيرات من 22 وزير، بنسبة 22.7%.

ب- تمثيل النساء في مؤسسات المجتمع المدني

في الاطار العام، وكما في الحكومة، فإن أعداد النساء في مؤسسات المجتمع المدني في ازدياد، ولكن الوضع ليس بأفضل من الحكومة. حيث تشكل النساء 25% من المؤتمر العام لحركة فتح، 0% من لجنتها المركزية (لعام 2009) و33% من المجلس الثوري للحركة، و11% من المجلس الحركي الموسع. واتخذ المجلس الثوري للحركة قرارا بناء على توصيات المؤتمر العام بألا يقل تمثيل المرأة عن 20% في الأطر الحركية. ويبلغ تمثيل النساء في الجبهة الشعبية، اللجنة المركزية، 10% و20% من اللجنة المركزية الفرعية، و11% من قيادة الفرع، و10.2% من مؤتمر الفرع. وفي الجبهة الديمقراطية، تشكل النساء 19.5% من اللجنة المركزية في الضفة الغربية، و16.5% في قطاع غزة، و18% من القيادة المركزية في الضفة، و13% في قطاع غزة، و17% من عضوية لجان الفروع في الضفة، و9% في قطاع غزة و6% عضوية المكتب السياسي. وفي الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)، تشكل النساء 30% من المكتب التنفيذي و19% من اللجنة المركزية. الجدير بالذكر هنا أن حزب فدا انتخب في 2011/4/20 أول أمين عام امرأة لحزب فلسطيني، وهي زهيرة كمال)الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية 2011-2013).

تشير البيانات السابقة إلى تزايد عدد النساء في الأحزاب اليسارية مقارنة بالتيار الوسطي لحركة فتح. لكنّ هذه الزيادة لا تترجم لقوة سياسية مؤثرة نظرا لتدني وتراجع شعبية

الأحزاب اليسارية بشكل عام بعد اتفاقات أوسلو 1993. حيث لم تفز إلا امرأة واحدة عن الجبهة الديمقراطية في الانتخابات التشريعية لعام 2006 على مستوى الدوائر، وكذلك الأمر بالنسبة للجبهة الشعبية؛ وعلى مستوى القوائم، أيضا، فازت واحدة عن قائمة الجبهة الشعبية، أما الائتلاف الانتخابي الذي جمع بين الجبهة الديمقراطية وحزب الشعب وفدا فلم تفز واحدةٌ منه.

إن هذا قد يعني أن زيادة تمثيل النساء في تلك الأحزاب لم تنعكس، بالضرورة، إيجابا على تمثيل النساء في الحياة السياسية العامة، أو زيادة القاعدة الجماهيرية والنسائية لتلك الأحزاب.

الأحزاب الإسلامية: تعتبر الأحزاب الإسلامية، والتي تشمل أساسا حزب التحرير، وحركة الجهاد الإسلامي، وحركة المقاومة الإسلامية (حماس)، من الأحزاب المعارضة. هذا الواقع جعل عمل تلك الأحزاب، في مجمله، سريا ما عدا، ولحد ما، في قطاع غزة، وبما لا يتعارض مع سرية عمل تلك التنظيمات. لا تتوفر أعداد محددة عن مشاركة النساء في تلك الأحزاب، ولكن أظهرت الانتخابات المحلية، في عام 2004، وأيضا الانتخابات التشريعية، نشاط النساء بكثافة في تلك الأحزاب، سواء بالعضوية أو بالمساندة. تعمل النساء في تلك الأحزاب، ومن خلالها، في توسيع مجال مشاركتهن، وأيضا إحضار بعض قضاياهن إلى قلب تلك الأحزاب، والتي كانت تتطرق لقضية المرأة بالعموميات (جاد، 2008).

أما تمثيل النساء في مؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية فيوجد 65 امرأة في المجلس الوطني (بنسبة 8%)، 10 نساء في المجلس المركزي، وامرأة واحدة في اللجنة التنفيذية من 18 عضوا (بنسبة 5.5%).

أحد أشكال المشاركة السياسية الجديدة التي برزت خلال العقد الماضي هو ظهور شرائح من الشباب، لعبت الفتيات فيها دورا بارزا، ساهمن في العمل السياسي العام خارج الأطر التنظيمية التقليدية للنساء عبر شبكات التواصل الاجتماعي. جذبت هذه الحركة شريحة كبيرة من الشابات سواء طالبات مدارس أو جامعات، وظهر دورهن بارزا بعد العدوان على غزة عام 2008/2009، حيث نظمن حملة «كلنا غزة» بطبع الشعار على ملابسهن. كذلك ساهم هؤلاء الشباب في إطلاق حملة 15 آذار 2011، والتي تساوقت مع حركات الاحتجاج والثورة في دول عربية محيطة كمصر وتونس، والتي أصبحت تعرف بـ"الربيع العربي"، حيث رفعت شعارات تتعلق بـ"الشعب يريد إنهاء الانقسام"، أو "الشعب يريد انتخاب مجلس وطني جديد" أو ما شابه. كانت هذه مبادرة شعبية هامة لرفض الوضع الساكن، والذي بدأ فيه الانقسام يكرس نفسه فلسطينيا. والهام هنا، أن هذه الحركة جذبت مجموعات شباب من مناطق مختلفة (بيت لحم، نابلس، الخليل، جنين، قلقيلية، وأيضا بعض القرى المحيطة وخاصة بلعين). كما تم التنسيق لعمل نفس النشاط مع شباب غزة. وقد تعرضت تلك المبادرات والحملات إلى تشويش وقمع أجهزة الأمن الفلسطينية سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة والتي قامت باعتقال عدد منهم سواء من شارك في الحملة فعلا، أو بسبب دوره على شبكات التواصل الاجتماعي، حيث تتم مراقبة ما يكتب على تلك الشبكات. كما تم الاعتداء على التجمع بالضرب في قطاع غزة.

من الجدير بالملاحظة هنا، أن دور الشابات على شبكات التواصل أدخل أشكالا جديدة من التنظيم وأشكال التعبير السياسي التي تراوحت بين تنظيم المظاهرات، الاعتصامات، خيم الإضراب عن الطعام، استخدام الموسيقى، تنظيف مكان المظاهرة بعد الانتهاء منها، والتي ميزت مظاهراتهن بقدر كبير من الحيوية.

وتبلغ نسبة تمثيل النساء في مجالس الطلبة في الجامعات 26.8% مقابل 73.2% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2012) ولكن يجب الأخذ بالحسبان أن بعض الجامعات في غزة تخصص مجالس طلبة للنساء منفصلة عن الرجال، ما يزيد في نسبتهن، بينما لا توجد نساء في بعض الجامعات الكبرى مثل جامعة النجاح في نابلس والجامعة العربية الأمريكية في جنين.

إن تمثيل النساء في مجالس الطلبة يتسم بأهمية خاصة كونها الحاضنة الأولى لتشكيل قيادات المستقبل، والمكان الأنسب للتدريب السياسي للنساء. لذا فهو المكان المناسب لتطبيق نظام المحاصصة لإتاحة فرص أكبر للفتيات للتدريب على العمل السياسي والمجتمعي.

هذا، ونتيجة لتراجع شعبية الأحزاب التقليدية المشار لها سابقا، انتشرت في الآونة الاخيرة، وخاصة بعيد ما يطلق عليه "الربيع العربي" العديد من التنظيمات الشبابية الصغيرة، والتي تتميز بمشاركة عدد كبير من الشابات، عضوية وقيادة، ولكن خارج الاطر التقليدية لتنظيم النساء وحتى في تعارض معها.

ج- المرأة في مراكز اتخاذ القرار- ما وراء الأرقام

استراتيجية وصول النساء لمراكز اتخاذ القرار عن طريق المحاصصة (الكوتا)

منذ منتصف القرن العشرين، سادت، بشكل مهيمن، إستراتيجية المحاصصة (الكوتا) للنساء كمنهج ناجع وسريع لإشراك النساء في السياسة، ولتصحيح غبن تاريخي طويل أدى إلى تهميشهن، وهو ما انعكس في العديد من المواثيق الدولية كمنهاج بيجين وأهداف الألفية، والتي نصت على ضرورة وصول النساء لمراكز اتخاذ القرار في الهياكل السياسية الرسمية كأحد إستراتيجيات تمكين النساء، سواء عن طريق التشريعات أو في الممارسة. ولكن، في وجه هذا الإجماع، أشارت العديد من الأدبيات أيضا لكثير من الانتقادات لهذه الإستراتيجية. وبالإمكان تلخيص أهم النقاط كالتالي:

1- إن وجود النساء في الهياكل السياسية لا يعني، بالضرورة، تعميم قضايا النوع الاجتماعي في السياسة، أو حتى تمكين النساء في السياسة. ففي المجالس المحلية، في الضفة الغربية مثلا، بلغت نسبة رئاسة النساء للمجالس المحلية 0.2%، ونائب رئيس بنسبة 1%. وبلغت نسبة من تم تعيينهن، بعد استقالة أو إقالة عدد من النساء المنتخبات في الانتخابات المحلية 2004-2005، 8% (70 امرأة) مقابل 92% للرجال (795). كما أن حضور النساء لجلسات المجالس المحلية بشكل فاعل أو شكلي لم يزد عن 13% مقابل 87% للرجال. كما لم يوقع على محاضر جلسات المجالس المحلية سوى 11% من النساء مقابل 89% من الذكور. كما بلغت نسبة ترؤّس نساء للجان في مجالس الهيئات المحلية 5.7% (الإحصاء المركزي 2010، بيانات غير منشورة وردت لهذا التقرير). وترافق مع **زيادة حصص النساء في المجالس المحلية زيادة السيطرة على تلك المجالس من قبل وزارة الحكم المحلي على طرد أو إبقاء المجالس المنتخبة، ، والذي حد من إمكانية سيطرة تلك المجالس والتحكم في مواردها ومصادرها وقراراتها المتعلقة بتطوير الإطار المحلي، إضافة للتعيينات الجديدة (UNDP, 2009)**، ما قد يؤدي لتهميش دور هذه المجالس، بشكل عام، ودور النساء، بشكل خاص (UNDP, 2009).

إن هذا يعني أهمية العمل على حماية الأسس الديمقراطية للمشاركة في النظام السياسي الفلسطيني، وخلق بيئة داعمة تكفل تطوير قدرات النساء في المجالس المنتخبة بشكل مستمر.

2- إن إدخال النساء في السياسة عن طريق الكوتا في ظل سيادة بنى ونظم تميز ضدهن لن يكون مؤثرا بدون إحداث تغيير على إعادة توزيع الموارد والمصادر الاقتصادية والاجتماعية (النساء اللواتي لا يتمتعن بحقوقهن المدنية والاقتصادية لن يستطعن ممارسة حقوقهن السياسية كاملة) (Rai, 2007)؛ وهو ما انعكس في تدني نسبة النساء اللواتي أشرن إلى رغبتهن في الترشح لانتخابات جديدة إلى 52.2% و27% لم يقررن بعد، بينما أشارت 20.8% فقط إلى رغبتهن في الترشح من جديد (الإحصاء الفلسطيني 2010، بيانات غير منشورة). **وقد خطت وزارة شؤون المرأة خطوة هامة في الانتباه لأهمية توزيع الموارد والمصادر الاقتصادية عندما أدخلت تدقيق الميزانيات من منظور النوع الاجتماعي لتأكيد توزيع المصادر الاقتصادية بشكل أكثر عدلا للنساء، ما يعني أهمية التركيز على هذا الجانب.**

3- تقوم المحاصصة على فرضيات راسخة لا يؤكدها الواقع، وترى في النساء مجموعة واحدة متجانسة بينما النساء تقسمهن الطبقة، العرق، الدين، الانتماء السياسي، السن، الخلفية الاجتماعية (ريف/مدن، متزوجات/غير متزوجات، الحالة الصحية..الخ)؛ وهو ما أكده الواقع الفلسطيني بعد الانتخابات التشريعية لعام 2006 والانقسام السياسي عام 2007، والذي أدى لتراجع بعض الدول عن تمويل المجالس

والبلديات التي فاز فيها الأسلاميون، وهو ما أدى لاختلال في توزيع الموارد وصعوبة تحقيق خطة الإصلاح الحكومية، وهو ما أدى إلى استقالة أو إقالة نساء منتخبات كن يتبعن فصيلا سياسيا مخالفا، **ما يهمش من دور هؤلاء النسوة، ويضعف أثر تجربتهن الأولى في المشاركة السياسية.**

4- إن المحاصصة لا تقوم بذاتها إلا إذا تم تدعيمها بعديد من الآليات الداعمة مثل التمييز الإيجابي (Affirmative Actions)، بحيث يتم خلق بيئة داعمة وممكنة للنساء، وهو ما تقوم به وحدة النوع الاجتماعي في وزارة الحكم المحلي، على سبيل المثال، في تأسيس ملتقى النوع الاجتماعي والحكم المحلي بهدف التنسيق ما بين الوزارة ومؤسسات المجتمع المحلي العاملة في نطاق المرأة والحكم المحلي لتطوير رؤية نسوية وإستراتيجية للعمل المحلي.

5- إنه لا يمكن فصل المحاصصة للنساء عن الإطار السياسي العام الذي تمارس من خلاله. فإذا كان هذا الإطار العام يقوم على علاقات قوة وتراتبية (بسبب الانتماء السياسي، الطبقة..الخ) لن تستطيع النساء تحقيق المساواة، ولا تستطيع تخطي الحواجز القائمة، ولكن تمارس النساء السياسة حسب قواعد اللعبة السائدة، ولا تستطيع تغيير هذه القواعد دون تغيير البنى التي ترسخها، ودون تطوير قواسم مشتركة تظهر أن ما يواجههن من تهميش يعود لكونهن نساء. فقد أشارت نتائج الانتخابات البلدية لعام 2012 أن الإطار السياسي العام، وبسبب استمرار الانقسام السياسي، أدى لعدم تنافس حقيقي بين التيارات والقوائم المختلفة، الذي أدى لزيادة عدد من وصلوا لمناصب سياسية بالتزكية، وهو ما يضعف قدرة النساء على التنافس الديمقراطي. فبينما كانت 56.5% **من النساء منتخبات في الانتخابات المحلية لعام 2004-2005**، و37.3% **فزن بالكوتا، وفقط 6.2% بالتعيين، نجد أن مجموع من فزن بالكوتا وبالتعيين كان 43.5%. بينما أشارت نتائج انتخابات 2012 إلى أن نسبة النساء الفائزات بالكوتا بلغ 2.5% من المجموع الكلي للفائزين، وما يعادل نسبة 12.1% من نسبة النساء الفائزات. أما من عين بالتزكية، فبلغت نسبتهن 21.2% من نسبة الفائزين، و64.4% من نسبة النساء الفائزات. إن هذا يجعل نسبة النساء الفائزات بالكوتا أو بالتزكية هي النسبة الغالبة 76.6% من مجموع النساء الفائزات، وهو ما يضعف قدرة النساء على التدريب السياسي، وطرح برامجهن الانتخابية، وتشكيل قواعد انتخابية لهن عندما يخضن غمار الانتخابات (الجهاز المركزي للإحصاء، بيانات غير منشورة).**

د- المرأة الأسيرة:

أشارت الاستراتيجية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي على أهمية التركيز على تحسين أوضاع المرأة الأسيرة كما ورد في الهدف الاستراتيجي الرابع، والذي وضع له مؤشرات تقيس مدى تحقيق هذا الهدف تتعلق بـ: مدى توثيق تجارب النساء في الأسر، والمحررات من السجون الإسرائيلية، ومدى توفر الخدمات النفسية، والاجتماعية، والتعليمية للنساء الأسيرات والمحررات. ولإلقاء نظرة على أوضاع الأسيرات في الآونة الأخيرة، نرى أن عدد المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية يتراوح من عام لآخر. حيث بلغ في العام 2010 نحو 6500 أسير، بمعدل 11 معتقلا يوميا؛ ويتراوح عدد الأسيرات ما بين 39-34 (بنسبة 0.06%) أسيرة ما بين محكومات وموقوفات أو معتقلات إداريا، بدون تهمة، معظمهن من الضفة الغربية والقدس (الضمير، 2011).

أثر الانقسام السياسي السائد في الأراضي الفلسطينية إلى تراجع كبير في الحقوق المكتسبة للأسرى والأسيرات في السجون الإسرائيلية، تمثل في مأسسة انتهاك حقوقهم/ن، والذي تمثل في:

- فرض التفتيش العاري على الأسيرات؛
- التعذيب الجسدي والنفسي في ظروف تحقيق واعتقال قاسية؛
- حرمانهن من حقهن في الاتصال بالعالم الخارجي، وخاصة بالمحامين؛
- اعتداءات الوحدات الخاصة، وتخريب ما لديهن من ممتلكات؛
- فرض غرامات مالية باهظة تستنزف موارد الأسيرات والأسرى والسلطة الفلسطينية (قامت وزارة الأسرى والمحررين في عام 2010 بإنفاق ما يعادل 3,895,395 مليون دولار أمريكي لدعم مشتريات الأسرى من الكانتين)؛
- العزل الانفرادي، والسجن مع الجنائيات؛
- الحرمان من الرعاية الصحية، والحرمان من زيارات الأهل؛
- المنع من التعليم الجامعي، والقراءة والكتب، ومتابعة الصحف، وتلقي رسائل عائلية، وسحب الأوراق والأقلام.

هذا، وبالرغم من أهمية توفير الخدمات المختلفة للأسيرات والمحررات إلا أن التناول السياسي لملف الأسرى والأسيرات في المحافل المحلية والإقليمية والدولية يعتبر من أهم الاولويات، كما تبلوره المطالب المستمرة للأسرى والأسيرات. لذا، فإن المسارعة في إنهاء الانقسام لبلورة إستراتيجية فلسطينية موحدة لنصرة قضية الأسرى والأسيرات تقوم على تفعيل المحاسبة والمساءلة القانونية الدولية ضد قوات الاحتلال.

- تفعيل التضامن والدعم المجتمعي لقضية الأسرى والأسيرات؛
- نقل معاناة الأسيرات والأسرى إلى المنابر الدولية، وفضح السياسات الإسرائيلية في تلك المنابر، وتفعيل التضامن والدعم الدوليين للحركة الاسيرة.

ز- النساء في الأسر المشتتة (جمع الشمل)

كما أشارت الخطة الإستراتيجية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي في الهدف الثاني إلى ضرورة إيلاء الاهتمام بالمرأة المقدسية لحماية حقها في الإقامة والتنقل، وتمتعها بحقوق المواطنة كاملة. وقد وضعت بعض المؤشرات لقياس التقدم على تحقيق هذا الهدف تتعلق بـ: معرفة عدد الهويات التي تم سحبها، ومعرفة عدد الهويات التي تم استرجاعها. مقترح أن يتم وضع هذه المؤشرات في سياق أوسع يتعلق بدعم النساء في القدس لمنع سحب حق إقامتهن وأسرهن في القدس وغيرها من المناطق. هذا، ويعكف مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على عمل دراسة شاملة عن أوضاع النساء في الأسر المشتتة، والتي تعاني من عدم جمع شمل العائلات. كما أشارت دراسة لمؤسسة مفتاح إلى:

- ما بين الأعوام 1967 و1972، حصل ما بين 45000 إلى 50000 من الفلسطينيين على لم شمل. وهذا الرقم أقل من الذين تقدموا بطلبات لم الشمل وكان عددهم 140000.
- رفض معظم طلبات لم الشمل التي تم تقديمها في العام 1973 وحتى العام 1982. إذ قدمت أكثر من 150000 عائلة طلبات لم الشمل، ولكن تمت الموافقة على 1000 طلب سنويا فقط.
- ما بين العامين 1983 و1992، تمت الموافقة على القليل من طلبات لم الشمل التي تم تقديمها، ولأسباب إنسانية فقط. وفي العام 1985، تمت إضافة مزيد من القيود، حيث توجب على مقدم الطلب أن يكون بعيدا عن أسرته حتى يتم النظر في طلبه. بالإضافة إلى ذلك، فقد تم، في العام 1987، إدخال أمر عسكري جديد نص على منع تسجيل أطفال لأمهات لا يقمن في القدس، بالرغم أنه كان يتم تسجيل الأطفال في هويات آبائهم، في السابق، بغض النظر عن مكان إقامة الأمهات.
- في العام 1995، لجأت السلطات الإسرائيلية إلى إضافة قيود جديدة تتعلق بتقليل عدد الطلبات المقبولة الى 2000 طلب فقط.
- ومع تشكيل السلطة الوطنية الفلسطينية في العام (1994)، أصبح تقديم طلبات لم الشمل من خلال المناطق المحتلة، ومن ضمنها المناطق التي تسيطر عليها السلطة الفلسطينية، غير مقبول.
- أشار تقرير لهيومن واتش، أنه ومنذ العام 2000، أصبح الفلسطينيون غير المسجلين الذين سافروا إلى الخارج يمنعون بشكل ممنهج من العودة إلى الضفة

الغربية، ومن بقي داخل الضفة الغربية، اصبح مهددا بنقاط التفتيش التي تحتجزه بتهمة الإقامة غير المشروعة (مفتاح، 2007، في مركز الإرشاد القانوني والاجتماعي، تحت الأعداد، ص 3-10).

- بالرغم من استمرار السلطة في إحالة الطلبات، يرفض الجانب الإسرائيلي الفصل فيها. حيث تلقت إسرائيل ما يقارب 120 ألف طلب بين عامي 2000 و2005، ولم تفصل فيها بعد انتهاء الانتفاضة الثانية («هيومن رايتس تطالب إسرائيل بالتراجع عن سياسة حرمان الفلسطينيين من حق الإقامة والسفر»، 2012 في مركز الإرشاد القانوني والاجتماعي، تحت الإعداد).

- في العام 2003، تم سريان أول قانون يتعلق بالمواطنة والدخول إلى إسرائيل، والذي منع منح الإقامة، أو إعطاء الجنسية لأي شخص من المناطق المحتلة متزوج من مواطن إسرائيلي، سواء أكان هذا المواطن الإسرائيلي يحمل جواز سفر إسرائيليا أو تصريح إقامة للقدس. وهذا يعني أنه لا مجال للم الشمل، إلا في حالة أن أفراد تلك الأسر قرروا أن يعيشوا في مناطق، أو ينتقلوا للسكن في أماكن لا تطبق عليها تلك التقييدات التي تتعلق بالإقامة ولم الشمل. في العام 2007، صادق الكنيست على تمديد إضافي للقانون، ووسع الكنيست، في نص القانون، بحيث منع لم الشمل ليشمل مواطنين (دول معادية) وهي سوريا ولبنان والعراق وإيران، وكل من يسكن بمكان تجري فيه عمليات تشكل خطرا على أمن إسرائيل وأمن مواطنيها. وفي عام 2008، قررت الحكومة إضافة قطاع غزة لهذه القائمة. وتم تعريف القانون أنه أمر ساعة، أي قانون مؤقت (وضع هذا التوضيح عند أول مرة يستخدم فيها المفهوم)، وقد تم تمديده تسع مرات منذ العام 2008.

- في الثاني من كانون الثاني 2011، قامت سلطات الاحتلال ممثلة بوزارة الداخلية بتمديد القانون الذي يهدف إلى تجميد إجراءات لم شمل العائلات لمدة ستة أشهر أخرى. هذا وقد صادقت محكمة العدل العليا على هذا القانون العنصري، والذي يمنع الفلسطينيين في إسرائيل من حقهم في إقامة حياة عائلية بسبب قومية الزوج أو الزوجة.

- هذا وقد أشارت دراسة مركز المرأة للإرشاد الاجتماعي والقانوني (تحت الاعداد) إلى أن نسبة قليلة من النساء (3.3%) تلجأ لمؤسسات لمساعدتها في طلب جمع الشمل، بينما النسبة الغالبة كانت من النساء تعتمد على أنفسهن (35%)، واعتمدت على أزواجهن (33%)، أو عن طريق محام (22%)، وأشار 8.3% بأن لا أحد يتابع. كما أشار حوالي 76% أنهم يعرفون الإجراءات القانونية و24% لا يعرفونها. والأخطر أن حوالي 78% أشاروا بأنهم سيرفضون أن يزوجوا أبناءهم أو بناتهم من أشخاص يحملون هوية مختلفة، بينما وافق على **هذا الأمر** 22% **فقط. إن هذا يعني ضرورة استهداف جميع الأسر التي تعاني من مشاكل جمع الشمل سياسيا وفي المحافل الدولية وخاصة نساء القدس، مع دعم النساء أنفسهن أو أزواجهن لحين تفعيل دور المؤسسات بالوجه الأفضل. كما يجب العمل على توثيق تلك الحالات، وتحديثها باستمرار لاستخدامها في المحافل الدولية لفضح السياسات العنصرية الإسرائيلية والضغط على الحكومة الإسرائيلية لإلغاء هذه القوانين والإجراءات. من الجدير ذكره هنا أن مراجعة الميزانيات التي خصصت من قبل مولين أجانب لدعم النساء في القدس واللواتي يعانين من السياسات الإسرائيلية لم تتعدى مبلغ 320 ألف يورو للفترة بين 2011-2012 (وزارة التخطيط، 2013)، إن هذا يعني ضرورة زيادة واستمرارية الدعم لشرائح النساء المشار لها سابقا.**

ر- تعميم النوع الاجتماعي: دور الآليات الوطنية

ورد في الخطة الاستراتيجية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي، في الهدف التاسع، العمل على تعميم النوع الاجتماعي في الوزارات الفلسطينية، وتم تحديد أربع مؤشرات لقياس مدى التقدم في تحقيق هذا الهدف تتعلق بزيادة نسبة النساء الكوادر في الوزارات الفلسطينية، وزيادة عدد وحدات النوع الاجتماعي في الوزارات المختلفة، ونسبة عدد التدخلات التي تأخذ منظور النوع الاجتماعي في المشاريع والبرامج المختلفة للوزارات المعنية، وتصنيف كافة بيانات الوزارات المعنية حسب النوع الاجتماعي.

أشارت مراجعة العديد من الدراسات إلى عدة تحديات تواجه الآليات الوطنية (وزارة المرأة ووحدات النوع الاجتماعي)، أهمها تلك التي تتعلق بتلك الوحدات مع وزارة المرأة:

- تتفاوت وحدات النوع الاجتماعي في أدوارها وهياكلها وقدراتها، بالرغم من صدور قرار وزاري بتوحيد هياكل وأدوار تلك الوحدات.
- غياب موازنة مخصصة لوحدات النوع الاجتماعي، بحيث لا تعرف مسؤولات وحدات النوع الاجتماعي موازنتها، مما يؤثر على النشاطات والتخطيط لها، وضعف العمل بموازنات حساسة للنوع الاجتماعي لتاريخه.
- أن القدرات المعرفية لتحويل المعلومات إلى معرفة والتي تستخدم في التخطيط ورسم السياسات مازالت ضعيفة.
- أن نشاط الوحدة يعود، في أحيان كثيرة، لشخصية الوزير إذا كان داعما أو معوقا أو لا مباليا.
- الأزمة المالية التي تمر بها السلطة، والتي لها انعكاس على الشعور بعدم الأمان والتهديد، والخوف من التحول في الأولويات، واعتبار تعميم النوع الاجتماعي، ليس أولوية بسبب الصعوبات المالية.

أما على صعيد التحديات والعقبات التي تؤثر على العلاقة بين وزارة المرأة ووحدات النوع الاجتماعي:

- عدم وضوح في رؤية وزارة المرأة نحو وحدات النوع الاجتماعي من الناحية العملية؛ أي على مستوى التنفيذ وآليات العمل. هناك وثائق حول الرؤية نحو الوحدات والعلاقة فيما بينها، إلا أنها ظلت في الإطار النظري.
- ربط تلك الوحدات بدائرة واحدة في الوزارة يلقي بثقل كبير على تلك الدائرة، ما يضعف التنسيق مع الوحدات المختلفة، كما يحرمها من تعدد الخبرات والمعارف في دوائر أخرى في الوزارة (التخطيط، السياسات، التدريب، ..الخ).
- ضعف التواصل الفعال بين الوزارة والوحدات المختلفة من اجتماعات دورية وحلقات نقاش لتجارب الوحدات، سواء الناجحة أو الفاشلة، وكذلك همومهم واحتياجاتهم. كما أن جزءاً من التدريبات التي نفذتها الوزارة على تعميم النوع الاجتماعي كان نظريا غير معتمد على دراسة احتياجات بشكل منهجي، ولا تتم متابعة لتقييم التدريب على أرض الواقع.

إن هذا يعني ضرورة العمل على:

- وجود جسم تنسيقي من قبل وزارة المرأة للعمل مع الوزارات المختلفة ووحدات النوع الاجتماعي. ويتسم هذا الجسم بتنوع الخبرات والقدرات، ويتخطى حدود وحدة النوع الاجتماعي مثل أن يخاطب مسؤول التخطيط في وزارة المرأة مسؤول التخطيط في الوزارة المعنية عن كيفية تعميم النوع الاجتماعي في الخطط بوجود دائم لوحدة النوع الاجتماعي.
- إيجاد آلية فعالة لتدفق وتبادل المعلومات والتقارير والتجارب بين الوزارة والوحدات المختلفة.
- دمج وحدات النوع الاجتماعي في الأجهزة الأمنية مع الوزارات والمؤسسات المدنية لتبادل المعارف والخبرات.
- عقد محطات دورية لمراجعة الخطط وتقييمها وتعديلها، والعمل على تذليل العقبات التي تواجه وحدات النوع الاجتماعي، وتقييم تجربة بناء القدرات التي تمت عبر التدريبات المختلفة، والاستفادة من الثغرات في بناء توجهات أكثر تطبيقية ومنهجية وعملية.
- العمل على تطوير مصادر الدعم الذاتية لتحقيق الأهداف الإستراتيجية المقرة لتخفيف حدة هيمنة الممول وشروطه وفرض أجندته، وذلك عبر ترسيخ تلك

الأهداف في سياقها الفلسطيني وأولوياته (عودة، 2013).

4- فرص إستراتيجية وأولويات سياسية

إن الأولويات المشار إليها في هذا الجزء تتعلق بتوفر فرص إستراتيجية تساهم في تحقيقها، مثل تبلور إرادة سياسية واضحة من قبل الحكومة، ووقوف الحركة النسوية، بكافة إمكاناتها، خلف الأولويات المتفق عليها، وتبلور دعم مالي لتلك الأولويات. إن هذا لا يعني إهمال الأولويات الأخرى، ولكن بالإمكان التفكير بها حين وجود فرص إستراتيجية تساهم في دفعها للأمام كما في التالي:

1- تعزيز استخدام قرار مجلس الأمن 1325 كآلية أساسية لزيادة الضغط على سلطات الاحتلال الإسرائيلية لتفعيل الحماية للنساء اللواتي: يعانين من القوانين الإسرائيلية العنصرية في جمع الشمل، والنساء الأسيرات، واللواتي هدمت بيوتهن، أو إنها مهددة بالهدم، ومصادرة الأراضي؛ إضافة إلى توفير الخدمات الإرشادية والقانونية والاجتماعية لتلك النسوة.

الفرص: زيادة فاعلية الحركة النسوية الفلسطينية لاستخدام القرار المشار له كآلية لطلب الحماية للنساء الفلسطينيات. صدور قرار مجلس الوزراء رقم (14/20/01/م.و/س.ف) للعام 2012، والقاضي بوضع آليات تشغيل الأسرى والأسيرات المحررين، وزيادة الفعاليات الشعبية لدعم الأسرى والأسيرات، وزيادة تسليط الضوء الإعلامي والسياسي على أوضاعهم. إن تفعيل هذا القرار قد يكون أيضا أحد الآليات الهامة التي تستخدمها النساء لرأب الصدع السياسي والاجتماعي الناجم عن الانقسام الفلسطيني.

2- زيادة دعم النساء المتضررات من الحصار وجدار الفصل العنصري. حيث تسبب هذا الجدار في حرمان أعداد كبيرة من النساء من الوصول للموارد والمصادر الصحية، والتعليمية، والتشغيلية، والاجتماعية، والثقافية.

الفرص: وقوف الحركة النسوية خلف هذا المطلب، وزيادة الفعاليات الشعبية المساندة للقرى والمجموعات المتضررة من الجدار ومصادرة الأراضي. نص قرار 1325 على حماية المدنيين، ما قد يفضح سياسية الاستيطان وتهديد أمن السكان من قبل المستوطنين، وزيادة وعي ودعم المؤسسات الدولية السياسي والمادي لتلك المجموعات، كما أظهر مسح النوع الاجتماعي في هيكلية تنسيق المساعدات (2012) (Reinprecht, 2012).

3- زيادة نسب وصول النساء لمراكز اتخاذ القرار عن طريق الكوتا. إذ ورد في الوثيقة النسوية التي قدمتها الحركة النسوية، وعلى رأسها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، زيادة تمثيل النساء بنسبة 30% في كافة مجالس ولجان وهيئات منظمة التحرير الفلسطينية، حيث يتم التفاوض بين القوى السياسية المختلفة لإعادة هيكلة وتفعيل دورها مستقبلا، إضافة لمؤسسات السلطة الفلسطينية، وعلى رأسها المجلس التشريعي، والمجالس المحلية، وأيضا مؤسسات المجتمع المدني، وعلى رأسها الأحزاب السياسية، والنقابات العمالية والمهنية، والمجالس الطلابية، وهو الأمر الذي تتبناه أيضا وزارة شؤون المرأة.

الفرص: زيادة التقبل العام لوجود النساء في مراكز اتخاذ القرار، ورفع المطلب لرئيس السلطة من قبل الحركة النسوية الفلسطينية مع دعم وزارة شؤون المرأة، والزيادة المستمرة في أعداد النساء في مراكز اتخاذ القرار.

4- المساهمة في ترسيخ قيم ديمقراطية في الممارسة السياسية الفلسطينية عن طريق زيادة التنسيق مع وزارة الحكم المحلي لترسيخ آليات وصول النساء لمراكز القرار في المجالس المحلية، وتوقيع وثيقة تمنع إقالة أو تعيين نساء في تلك المجالس دون انتخاب.

الفرص: نشاط وفعالية وحدة النوع الاجتماعي في وزارة الحكم المحلي، ودعم أطراف في المعارضة (سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة) لترسيخ نتائج الانتخابات وعدم هدرها، ومساهمة هذا التوجه في رأب الانقسام السياسي السائد.

5- العمل على زيادة التثقيف السياسي والاجتماعي عن أهمية تغيير النظرة النمطية لأدوار النساء والرجال في الأسرة والمجتمع لإتاحة مزيد من الفرص والإمكانات للنساء للمشاركة السياسية وخاصة في قلب الأحزاب السياسية والمؤسسات والنقابات المهنية المختلفة.

الفرص: رفع المطلب في الوثيقة النسوية للرئيس وللأحزاب السياسية، ونجاح نماذج نسائية في إثبات ذاتهن في الحياة السياسية، ووجود عديد من الكوادر النسائية في الوزارات المختلفة وفي قلب أحزاب سياسية مختلفة.

6- زيادة تفعيل ومأسسة العلاقة بين وزارة شؤون المرأة ووحدات النوع الاجتماعي في الوزارات المختلفة وفي مؤسسات الحكم الأخرى (القضاء، والأمن، ومجلس الوزراء، والمجلس التشريعي)، وذلك عن طريق ربط مستويات رسم السياسات والتخطيط في تلك الوزارات والمؤسسات مع مستويات رسم السياسات والتخطيط في وزارة شؤون المرأة، وعدم أقتصار العلاقة بين تلك المستويات على إدارة وحدات النوع الاجتماعي في الوزارة. كذلك، زيادة تفعيل دور الرصد والمتابعة لجهود تعميم النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات الحكومية المختلفة، وزيادة المعرفة المعمقة والمتخصصة في كل قطاع ووزارة عن أهمية تعميم النوع الاجتماعي.

الفرص: دعم وحدات النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات المختلفة لهذا التوجه. توفر فرص تخطيط وتمويل مركزي لدعم هذا التوجه، وتفعيل ودعم دور تعميم النوع الاجتماعي من قبل هيكلية تنسيق المساعدات (LACS)، والتي ستشارك في اجتماعاتها وزارة شؤون المرأة.

المراجع

العربية

جاد، إصلاح. (2008). الحركات النسوية الفلسطينية بين الوطنية والعلمانية والهوية الإسلامية. رام الله: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديموقراطية (مواطن).

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2012). المرأة والرجل في فلسطين: قضايا وإحصاءات، 2012. رام الله: فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2011). المرأة والرجل في فلسطين: قضايا وإحصاءات، 2011. رام الله: فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء. (2011). أحوال السكان الفلسطينيين المقيمين في الأراضي الفلسطينية 2011. رام الله: فلسطين.

الزبيدي، باسم. (2003). الثقافة السياسية الفلسطينية. المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديموقراطية (مواطن). رام الله: فلسطين.

الضمير. (2011). تقرير الانتهاكات: حقوق الأسيرات والأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية 2010. رام الله.

عودة، شذى. (2013). العلاقة بين الآلية الوطنية الرئيسية ووحدات النوع الاجتماعي في السلطة الوطنية الفلسطينية، (بحث مادة السمينار لمادة النوع الاجتماعي والتنمية في فلسطين، غير منشور). بيرزيت: معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت.

اللجنة المركزية للانتخابات. (2006). تقرير الانتخابات التشريعية الثانية 25 كانون ثاني 2006. رام الله: فلسطين.

مركز الإرشاد القانوني والاجتماعي (تحت الإعداد)، الأسر المشتتة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، القدس.

هلال، جميل. (2006). الطبقة الوسطى الفلسطينية: بحث في فوضى الهوية والمرجعية الثقافية. رام الله وبيروت: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديموقراطية (مواطن) ومؤسسة الدراسات الفلسطينية.

وزارة شؤون المرأة. (دون تاريخ). مؤشرات قياس تحقيق الأهداف الإستراتيجية للخطة عبر القطاعية للنوع الاجتماعي. رام الله.

وزارة شؤون المرأة. (دون تاريخ). وثيقة الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين (2011-2013). وزارة شؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، (دون تحديد مكان الطبع).

هيومن رايتس تطالب إسرائيل بالتراجع عن سياسية حرمان الفلسطينيين من حق الإقامة والسفر. (2012، 6 شباط). جريدة الأيام. ورد في دراسة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. (تحت الإعداد). الأسر المشتتة. القدس.

الإنجليزية

Al-Botmeh, R. (2011). A review of Palestinian legislation from a women's rights perspective. Jerusalem: UNDP.

Bari, F. (2005). Women's political participation: Issues and challenges. In Division for the Advancement of Women (DAW) Expert Group Meeting Enhancing Participation of Women in Development through an Enabling Environment for Achieving Gender Equality and the Advancement of Women 8-11 November. Bankok.

Hammami, R. & Johnson, P. (1999). Equality with a difference: Gender and citizenship in transitional Palestine. Social Politics, 3, 314-43 ?

Jad, I. (2004). Citizenship under a prolonged occupation: The case of Palestine. University of California International and Area Studies Digital Collection. Retrieved January 20, 2011, from:

http://www.kit.nl/smatsite.shtml?ch=FAB&id=6184

Khan, M. (et. all) (2004). State formation in Palestine- viability and governance during A social transformation, London and New York: Routledge Curszon.

Ministry of Planning and Administrative Development. (2013). The ongoing Projects related to gender equality and empowerment of women (internal unpublished document). Ramallah.

Rai, S. (2007). Achieving gender equality in public offices in Pakistan. Islamabad: UNDP.

Randall, V. (1987). Women and politics: An international perspective basingstock: Macmillan 2nd edition, 1994.

Reinprecht, K. (2012). Gender in the Local Aid Coordination in the

Occupied Palestinian Territories (draft).

UNDP. (2009). Update of Diagnostic Report for the Local Governance System in the occupied Palestinian territory (oPt) PART 1 Update on Major Interventions in the Local Governance Sector since 2004. OPT: United Nations Development Programme/Programme of Assistance to the Palestinian People (UNDP/PAPP) Local Governance Support Programme (LGSP) in the Occupied Palestinian territory (oPt.) Funded by the Kingdom of Denmark.

UN. (2013). Situation of and assistance to Palestinian women, Commission on the Status of Women, Report of the Secretary-General, Economic and Social Council, Fifty-seventh session, 4-15 March 2013.

UN Women & IPU. (2012). Women in politics map 2012. Retrieved from:

http://www.ipu.org/pdf/publications/wmnmap12_en.pdf.

Miftah. (2007). Family Reunification, Fact Sheet, August 6 2007, Available at:

http://www.miftah.org/Display.cfm?DocId=14464&CategoryId=4, mentioned in WCLAC study (forthcoming).

9. الوصول للفضاء العام – محدِد رئيسي للمشاركة السياسية

1. خلفية وسياق

كما أشرنا، في الفصل الثامن، أن ضعف وصول النساء للمشاركة السياسية لا يتشكل فقط من خلال انحيازات النظام السياسي، ولكن لها جذور عميق في أيدولوجية تحدد أدوار النوع الاجتماعي، بالاضافة لعوامل ثقافية اجتماعية (Bari, 2005). و تتجلى أيدلوجية أدور النوع الاجتماعي السائدة في تحديد أدوار النساء إلى المجال الخاص، مما يحد من وصولهن إلى المجال العام للرجال حيث تحدث السياسة. علاوة على ذلك، تخصص العوامل الثقافية الاجتماعية قيمة كبيرة للذكور، وبذلك تزودهم بفرص عظيمة للوصول إلى المصادر – سواء التعليم أو العمل أو المال أو الرأسمال الاجتماعي. وبما أن الرجال يملكون سيطرة أكبر على هذه الموارد، فإن ذلك يعطيهم دورا رئيسيا في قدرتهم على الوصول والسيطرة على المجال السياسي مقارنة بالنساء (Bari, 2005). وبذلك، يعتمد تعزيز المشاركة السياسية للنساء، بشكل كبير، على الاعتراف بهذه العقبات العميقة وخلق إستراتيجيات تستطيع التغلب عليها. ترجمة التحليل أعلاه إلى خطوات عملية بهدف تشجيع المشاركة السياسية للنساء، يجب أن يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

1. الإطار الواسع لأيديولوجية النوع الاجتماعي والتمييز الذي يحد من وصول المرأة للحيز العام عموما، ومن ضمن ذلك الوصول إلى الثقافة والحيز العام والتشبيك الاجتماعي والمشاركة المدنية.

2. الطريقة التي يتفاعل فيها التهميش من المجال العام مع عدم الوصول إلى الموارد الاجتماعية والمادية، مما يزيد من ترسيخ تبعية النساء وغياب صوتهن السياسي.

3. طريقة ارتباط عدم الوصول إلى الثقافة والموارد العامة بعمليات التحول الاجتماعي للنوع الاجتماعي، فإقصاء وتهميش النساء في مراحل مبكرة من دورة الحياة (خصوصا في فترة المراهقة) يضعهن في مراحلة مبكرا في وضع يصعب فيه الوصول إلى الموارد الضرورية للمشاركة السياسية في مراحل تالية (Mensch, Bruce & Greene, 1998).

في السياق الفلسطيني، تهيمن أيدولوجية ذكورية على أدوا النوع الاجتماعي والتي ترسخ أدوار النساء في المجال الخاص وأدوار الرجال في المجال العام. عمليا، هذا التقسيم ليس جامدا. فمثلا، يختلف فهم الوصول الشرعي للنساء إلى المجال العام وفقا لما إذا كان لدى النساء تعليم عالٍ أو عمل. كما يعتبر العمر عاملا بارزا، حيث يكون لدى النساء الأكبر سنا إمكانية وصول للمحيط العام أكبر مقارنة مع الفتيات والشابات، حيث الخوف من اندماجهن الجسدي يحد غالبا من وصولهن للمحيط العام. علاوة على ذلك، يلعب السياق السياسي الأكبر دورا – العنف العسكري للاحتلال يخلق أوضاعا ينظر من خلالها للأوضاع العامة كأماكن خطيرة للنساء والفتيات. وفي الوقت ذاته، يمكن للأيدولوجيا السياسية تقوية الأيديولوجيات الاجتماعية القائمة مثل السياسة العامة لتعزيز الفصل في النوع الاجتماعي في الحياة العامة من قبل حكومة حماس في غزة.

مفاهيم نقدية ذات صلة: المجال العام والرأسمال الاجتماعي

أشار أصحاب النظريات السياسية إلى أن الظهور التاريخي للأنظمة السياسية الديمقراطية في أوروبا اعتمد على بروز ما يسمى «المجال العام» (Habermas, 1989). المجال العام هو مجال مواطنَة ومشاركة مدنية نشطة منفصل عن سلطة الدولة، ويختلف عن مجال الحياة الخاصة، هو أيضا المجال الذي يجتمع فيه الأفراد والمجموعات مع بعضهم لمناقشة وطرح الأفكار حول قضايا الصالح والاهتمام العام، وبذلك يستطيعون خلق حوار ورأي عام تبقى، من خلاله، سلطة الدولة تحت المراقبة/ المتابعة. في هذه المقاربة، بدلا من أن تخلق الدولة نظاما ديمقراطيا، يخلق المجال العام ويحافظ على دولة ديمقراطية. كما أن الجمعيات التطوعية والاتحادات العمالية والنقابات تعتبر من بين الأشكال التنظيمية التي تم من خلالها، تاريخيا، تنظيم المجال العام، وكانت الصحافة والفنون العامة والثقافة الوسط الذي استخدم للتعبير عن الرأي العام ونشره. في الزمن المعاصر، أصبح الاتصال الاجتماعي والجماهيري مواقع هامة لتداول الحوار الضروري للحفاظ على المجال العام الديمقراطي.

غير أن النظريات النسوية السياسية أشارت إلى الكيفية التي كان فيها المجال العام، الذي ظهر في القرن الثامن عشر في أوروب ، كان يسيطر عليه الرجال ويهمش النساء (Fraser, 1990). كما عرّف المجال العام السياسة كمجال خاص بالذكور وعزز ايديولوجية أن أدوار النساء المناسبة هي في المجال الخاص للبيت (بن حبيب، 1997). وهذا كان يعني بأن النساء لم يكن فقط مهمشات من المشاركة في حوارات ذلك الوقت، ولكن ، فأن الرأي العام لم يعكس هموم النساء وأولوياتهن. وفقط من خلال حراك الحركة النسوية، إضافة إلى الاندماج المتزايد للنساء في قوة العمل في النصف الثاني من القرن العشرين، جرى التحدي والتغلب، بدرجات متفاوتة، على تهميش النساء من المجالات العامة في أوروبا واستطاعت قضايا النساء اقتحام المجال العام.

ويرتبط مفهوم «الرأسمال الاجتماعي» الذي يركز على أهمية الشبكات الاجتماعية للأفراد والمجتمع بشكل عام ارتباطا وثيقا بنظرية المجال العام (Bourdieu, 1990: Putnam, 2002). تؤكد نظرية الرأسمال الاجتماعي على أن الموارد الضرورية للوصول إلى الثروة أو الاندماج السياسي ليست اقتصادية فحسب، إنما تتضمن أيضا شبكات وعلاقات اجتماعية. في السياق الفلسطيني، تبدو أهمية الرأسمال الاجتماعي للوصول واضحة في شكلها السلبي (الواسطه) حيث تكون العلاقات الاجتماعية ذات الامتياز في آليات الحصول على عمل ومواقع سياسية و/أو ثروة.

إن الاعتراف بأهمية الرأسمال الاجتماعي للعمل والاندماج قد يأخذنا في اتجاه آخر – من خلال التأكيد على أهمية الشبكات الاجتماعية والاندماج الاجتماعي في تمكين وصول النساء إلى المشاركة السياسية. أشار أصحاب نظريات الرأسمال الاجتماعي إلى أن الرأسمال الاجتماعي للنساء يميل إلى الاختلاف حسب النوع الاجتماعي، حيث تكون العلاقات الاجتماعية للنساء قائمة عادة على شبكات محلية وغير رسمية وعائلية بينما تكون شبكات الرجال رسمية مع انتشار جغرافي يصل إلى ما وراء العائلة والمجتمع المحلي (Molyneux, 2005; Norris & Inglehart, 2003). تعتبر هذه الاختلافات نتيجة للأدوار المتأثرة بالنوع الاجتماعي وأيديولوجيات العامة/الخاصة التي تضع النساء (والفتيات) في وضع ضعيف غير مؤات في الوصول إلى مجموعة من الموارد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (Molyneux, 2005; Norris & Inglehart, 2003). وباختصار، يحد افتقار النساء للوصول إلى المجال العام قدرتهن على بناء شبكات اجتماعية، بالتالي، يقلل من وصولهن للموارد الحاسمة للاندماج في النطاق العام السياسي والمدني.

تبقى نظريات المجال العام والرأسمال الاجتماعي مرتبطة ارتباطا وثيقا بمعالجة العقبات المعاصرة أمام المشاركة السياسية للنساء في مختلف السياقات الثقافية والجغرافية. كما تبين كيف أن اندماج النساء في السياسات الرسمية لا يمكن فهمها من خلال التركيز فقط على المعيقات القانونية والانحياز البنيوي للأنظمة السياسية. بدلا من ذلك، يعتمد الاندماج على الوصول إلى مجالات أوسع للحياة العامة والمدنية، وكذلك القدرة على بناء شبكات اجتماعية تتجاوز العائلة والمجتمع المحلي. كما تلفت هذه النظريات الانتباه إلى أن المشاركة السياسية والاندماج الاجتماعي مرتبطان ارتباطا راسخا، مما يعني توسيع فهمنا للمشاركة السياسية لتتضمن الوصول إلى أنشطة غير سياسية بطريقة مباشرة (مثل الثقافة العامة والرياضة). كما يعني ذلك، أن الموارد الاجتماعية والرمزية الضرورية للوصول السياسي مبنية من خلال تجارب الحياة. إن عدم وصول الإناث إلى الحياة العامة والمدنية يضعهن في موقع ضعف مبكرا وباستمرار مقابل الذكور في تطوير المهارات الضرورية والرأسمال الاجتماعي للمشاركة السياسية.

2. نتائج رئيسية – توجهات وتحديات

سوف يعالج هذا القسم قضايا وصول النساء والفتيات إلى الحياة العامة، من ضمن ذلك المشاركة المدنية والثقافة العامة كعقبة كبيرة للوصول إلى المشاركة السياسية. في حال لا تملك النساء إمكانية وصول للأشكال المختلفة من المشاركة المدنية والحيز العام، سوف تبقى قدرتهم على المشاركة بشكل كامل في الحياة السياسية مقيدة

بشدة، بغض النظر سواء كن يتمتعن بالحقوق السياسية الرسمية للتصويت أو للترشح. خط القسم السابق بيانات حول عضوية النساء في العمل السياسي الرسمي، من ضمن ذلك الأحزاب السياسية والانتخابات الوطنية والمحلية والمجالس البلدية. يتناول هذا القسم مشاركة النساء في ثلاثة مجالات من الحياة العامة؛ والوصول إلى المؤسسات المدنية ومؤسسات المجتمع المدني، والوصول إلى المجال العام العملي من خلال الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال؛ والوصول إلى الرياضة.

1.2 الوصول إلى الثقافة العامة والمؤسسات المدنية

البنية التحتية المؤسساتية

يعاني الرجال والنساء والشباب والشابات في المجتمعات الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة من نقص في البنية التحتية المؤسساتية للثقافة العامة. وفقا للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، في عام 2010، كان يوجد فقط 370 مؤسسة ثقافية عامة في الضفة الغربية مقارنة بحوالي 53 مؤسسة في غزة. تبين البيانات المتوفرة أنه في حين أن عدد مثل هذه المؤسسات قد ازداد في الضفة الغربية في الفترة 2005-2010، انخفض عدد المؤسسات الثقافية العامة في غزة بشدة خلال نفس الفترة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2005، 2010).

عدد ونوع مؤسسات الثقافة العامة في 2005 مقابل 2010

	الضفة الغربية		قطاع غزة		كامل فلسطين	
السنة	2005	2010	2005	2010	2005	2010
مراكز ثقافية	145	350	68	52	213	471
مسارح	7	14	8	1	14	15
متاحف	1	6	2	0	7	2
مجموع	153	370	78	53	234	498

وفقا للتعريف الذي استخدمه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني: المراكز الثقافية هي مؤسسات تقدم نشاطات في الفن والحرف والرياضة.

(المصدر: مسوحات الثقافة، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2005، 2010)

في الفترة بين عامي 2005 و2010، تقلص إطار العمل المؤسساتي للثقافة العامة في قطاع غزة بشكل دراماتيكي، بينما ازداد أكثر في الضفة الغربية خلال نفس الفترة. بشكل، عام انخفض عدد المؤسسات الثقافية العامة في غزة من 78 إلى 53 مؤسسة، بينما انخفض عدد المسارح من 8 في عام 2005 (وهو عدد قليل بالأصل) إلى مسرح واحد في 2010 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2005، 2010).

تشير هذه الأرقام إلى الدرجة التي أثر فيها السياق المستمر للأزمة والعقوبات في غزة على الحياة الثقافية العامة، حيث تتركز الأولويات الاقتصادية (من ضمن ذلك أولويات المانحين الدوليين) على الاحتياجات الإنسانية الأساسية، مما يعني أنه ينظر للثقافة العامة بأنها ترف وليست حقا أساسيا. وثمة عامل إضافي وهو تأثير أيديولوجية الحكومة الحالية المضادة لاختلاط الجنسين والثقافة العلمانية. ومع بداية 2012، تبنت السياسة الاجتماعية، غير الرسمية، في غزة صفة حكومية رسمية، حيث استهدفت الحياة الثقافية والفعاليات الرياضية (التي تضم نساء وبنات) وأغلقت في بعض الأحيان. وفي عام 2013، اتخذت الحكومة قرارا يجعل اختلاط الصبيان والفتيات اجتماعيا بعد سن التاسعة غير قانوني، ويمنع وجود معلمين/معلمات من الجنس الآخر. هذا التوجه الذي يستهدف حاليا الشباب الذكور أيضا، قد يكون له تأثير أكبر على النساء والفتيات اللواتي وصولهن محدود أصلا لحيز الثقافي العام، نظرا لأن الحكومة تنظر إلى الأنشطة مثل الرياضة على أنها غير مناسبة للإناث ولأن الفصل في الحياة العامة يعني عادة تهميش النساء والفتيات.

مؤسسات صديقة للنوع الاجتماعي؟

في حين أن مسوحات الثقافة التي يقوم الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بإجرائها لا توفر بيانات حول الاستهداف المتأثر بالنوع الاجتماعي للبرامج في المراكز الثقافية، كذلك لا توفر بيانات حول توزيع الموظفين/الموظفات في هذه المراكز حسب الجنس. يظهر التوزيع حسب النوع الاجتماعي لادارة هذه المراكز وأنشطتها ، بطريقة غير مباشرة ، كيف يمكن ان تتشكل الأنشطة وفق هويات وتجهات النوع الاجتماعي – مع وجود طاقم عمل ومتطوعين ذكور قد يكونون في وضع حساس فيما يتعلق بالاحتياجات والاهتمامات الخاصة للشابات والنساء، مما لا يخلق بيئة صديقة لمشاركة النساء والشابات.

العاملون في المراكز الثقافية حسب الجنس 2005، 2010

	الضفة الغربية		قطاع غزة		كامل فلسطين	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
2005	1103	374	454	129	1195	583
2010	1653	1569	577	301	2230	1870

(المصدر: مسوحات الثقافة، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2005، 2010)

بين العامين 2005 و2010، اختفت تقريبا الفجوة الكبيرة بين العاملين الذكور والإناث في المراكز الثقافية في الضفة الغربية، وتحسنت كثيرا في قطاع غزة – مما يشير إلى وجود سياسة أو استثمار واضح في زيادة أدوار النساء في المؤسسات الثقافية مع الوقت. في غزة، على الرغم من أن عدد النساء ازداد أكثر من الضعف خلال نفس الفترة، غير أن عدد النساء لا زال دون عدد نظرائهن الذكور. علاوة على ذلك، نظرا للبيئة الاجتماعية/السياسية في غزة، منذ عام 2010، من المحتمل أن لا تستمر المكتسبات التي حققتها النساء كما أظهرت البيانات أعلاه.

بما أن معدل توفر مؤسسات ثقافية عامة للفرد منخفض في الضفة الغربية وغزة، ليس غريبا أن العضوية في هذه المؤسسات منخفضة جدا بين السكان. يظهر مسح الثقافة العامة 2009 الذي أعده الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، أنه باستثناء النوادي الرياضية والنقابات، فإن أقل من 5% من السكان هم أعضاء في مؤسسات مدنية مثل النوادي الثقافية والمكتبات العامة والجمعيات. ولكن، حتى ضمن المستويات العامة المنخفضة للعضوية – يوجد أيضا اختلافات تتعلق بالأجيال والنوع الاجتماعي، حيث إن الصغار (10–19 سنة) هم الأكثر احتمالا أن يكونوا أعضاء في مؤسسات مدنية غير سياسية وغير نقابية من الفئات العمرية الأكبر، و كذلك الذكور أكثر من الإناث.

جاء أعلى معدل عضوية للأنشطة المدنية بين الذكور في الفئة العمرية 10–19 سنة في النوادي الرياضية (17%) مقارنة بحوالي 4% للإناث في نفس الفئة العمرية أعضاء في النوادي الرياضية. من الجدير ذكره أن صغار السن 10-19 سنة هم الأكثر احتمالا أن يكونوا أعضاء في نوادي ثقافية (5% ذكور و4% إناث) من البالغين من نفس الجنس (4% ذكور مقابل 2% فقط إناث) . وتتفوق الشابات الإناث على جميع الفئات من حيث العضوية في المكتبات، حيث بلغ معدل عضويتهن في المكتبات 4% ولكنهن الأقل احتمالا أن يصبحن أعضاء في الاتحادات النقابية (0%). كما أن الشباب الذكور هم الأقل احتمالا أن يصبحوا أعضاء في جمعيات، حيث تبلغ عضويتهم 0.7% فقط (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009)

وفي حين أن هذه البيانات تقيس فقط «العضوية» على نقيض المشاركة، فإن بيانات أخرى تظهر أن المشاركة في هذه الأنشطة (كما جرى قياسها من خلال استخدام وقت الفراغ) محدودة جدا بين السكان.

العضوية في المؤسسات المدنية في الضفة الغربية وغزة حسب الجنس 2009

(10 سنوات وأكثر مقابل 10–19 سنة)

	ذكور		إناث	
	10-19 سنة	جميع الأعمار (10 +)	10-19 سنة	جميع الأعمار (10 +)
نوادي رياضية	%18	%12	%4	%2
نوادي ثقافية	%5	%4	%4	%2
مكتبات عامة	%3	%3	%4	%3
جمعيات	%0.7	%5	%3	%3
نقابات	%1	%7	-	%2
أحزاب سياسية	%3	%6	%1	%1
أخرى	%1	%2	%4	%2

(المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009)

وفي حين أن مستويات العضوية منخفضة لجميع الأعمار وللجنسين – من الواضح أن فئة النساء الكبيرات في السن هي الفئة الأقل عضوية في المؤسسات الثقافية، حيث من المحتمل أن تلعب الأعباء المنزلية والإنجابية دورا في الحد من أوقاتهن ليكن أعضاء في مؤسسات مدنية. ولكن يجب أن لا نغفل أيضا تأثير تجربة دورة الحياة، لأن النساء اللواتي لم يكن لديهن الوصول إلى مثل هذه المؤسسات، لن يكون من المحتمل أن يطورن قدرتهن للمشاركة في هذه المؤسسات وهن كبارا.

في ما يتعلق بالاختلافات الإقليمية بين الشباب من حيث العضوية المدنية، يوجد تفاوت مذهل بين مستوى أعلى من العضوية بين الذكور والإناث في غزة مما هو بين نظرائهم في الضفة الغربية (لكن يجب الانتباه بأن البيانات المتوفرة تعود للعام 2009).

الشباب من الفئة العمرية (10-19 سنة) والعضوية في المؤسسات العامة حسب الإقليم، 2009

	ذكور		إناث	
	الضفة الغربية	غزة	الضفة الغربية	غزة
نوادي رياضية	%14	%13	%1	%4.5
نوادي ثقافية	%2	%5	%2	%4
مكتبات عامة	%1	%4	%3	%6
جمعيات	%1	%1.5	%0.5	%1

(المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009)

وعلى الرغم من أن البنية التحتية المؤسساتية للثقافة العامة في غزة آخذة بالتقلص، يبدو أن هناك ثمة مستوى أعلى من المشاركة بين الشباب في المؤسسات القائمة. ومن حيث الرياضة، على الرغم من وجود فجوة نوع اجتماعي بين الشباب لصالح الذكور، غير أن عضوية الإناث في غزة في النوادي الرياضية أعلى مما هي بين نظيراتهن في الضفة الغربية. كما أظهر المسح أن الشباب والشابات في قطاع غزة كانوا أكثر احتمالا من نظرائهم/ن في الضفة الغربية من حيث العضوية في النوادي الثقافية والمكتبات العامة. وربما يكون أحد تأثيرات الحيز العام للأنشطة الثقافية والرياضية المتناقص والآخذ بالانكماش في غزة دافعا للذكور والإناث للسعي إلى أنشطة تتم تحت إطار عمل منظم – أي من خلال العضوية.

وحسب نوع المجتمع المحلي، تبين من خلال المسح أن المناطق الريفية تحتل أعلى عدد عضوية ذكور وإناث في النوادي الرياضية (ذكور 16%، إناث 5%) وفي النوادي الثقافية (7% ذكور و5% إناث)، كما تبين أن عضوية الجنسين في المؤسسات المدنية هي الأقل في المناطق الحضرية (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009).

2.2 النوع الاجتماعي والرياضة

بين المؤتمر الدولي الأول لرياضة النساء، عام 1996، والمؤتمر السادس، عام 2012، حدث تحول في النظر إلى وصول النساء والفتيات إلى الرياضة من مجرد قضية إنصاف وعدالة نوع اجتماعي إلى أداة تمكين واندماج اجتماعي (Saavedra). وعلى مدى عقد من الزمن، أظهرت دراسات أن التأثيرات الإيجابية لوصول النساء والفتيات إلى الرياضة يتجاوز الفوائد الصحية والنفسية:

مشاركة النساء والفتيات في الرياضة

- تعزيز الوضع النفسي والعقلي
- توفير فرص لتطوير مهارات القيادة
- بناء ثقة بالنفس وقدرات تنظيمية
- تمكين الاندماج والتكامل الاجتماعي
- تحدي معايير النوع الاجتماعي وأنواعه النمطية

تبين أربع تأثيرات من التأثيرات الخمسة المذكورة أعلاه كيف أن الاندماج في الأنشطة الرياضية يلعب دورا هاما في تزويد النساء والفتيات بمهارات وخبرات تتعلق بتقوية وتعزيز مشاركتهن المدنية واندماجهن الاجتماعي. ولذلك، عند تحليل انحياز النوع الاجتماعي في الوصول إلى الرياضة في الضفة الغربية وقطاع غزة، من الضروري الاعتراف كيف أن ذلك يرتبط بديناميكية الإقصاء من عدد من المهارات والموارد الضرورية للمشاركة في الحياة المدنية والعامة.

من حيث النتائج الخاصة بالنوع الاجتماعي والرياضة في الضفة الغربية وقطاع غزة، كما شاهدنا، تحتل النوادي الرياضية أعلى مستوى عضوية ذكور من أي مؤسسة مدنية، حيث بلغ معدل عضوية الذكور (19-10 سنة) 18% في الضفة والقطاع (12% ذكور بالغين) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009).

ولكننا شاهدنا أيضا في عضوية النوادي الرياضية أعلى فجوة نوع اجتماعي (بمعدل 4% للشابات و2% للإناث البالغات). علاوة على ذلك، توجد فجوة واسعة بين العضوية الفعلية في النوادي الرياضية بين الذكور والإناث الذين يمارسون الرياضة كمكون رئيسي لأوقات الفراغ (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009).

عضوية الشباب 19-10 سنة في النوادي الرياضية مقابل الرياضة كنشاط أساسي لقضاء أوقات الفراغ

	ذكور		إناث	
	الضفة الغربية	غزة	الضفة الغربية	غزة
عضوية في نوادي رياضية	%14	%13	%1	%4.5
الرياضة كنشاط أساسي لقضاء أوقات الفراغ	%19	%22	%5	%4

(المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2009)

تكشف البيانات أن الوصول إلى الأنشطة الرياضية بين الشباب الذكور لا يقوم على أساس العضوية في النوادي الرياضية، بينما يعتمد وصول الشابات إلى الرياضة على إطار منظم ومؤسس، حيث تزيد مشاركة الشباب الذكور في الضفة الغربية ونظرائهم في غزة الذين يمارسون الرياضة كنشاط رئيس لقضاء وقت الفراغ بحوالي 5% و9% على التوالي عن الأعضاء في النوادي الرياضية في الضفة الغربية وغزة. بالنسبة للفتيات في غزة، لا يوجد اختلاف بين نسبة الفتيات الأعضاء في النوادي الرياضية واللواتي يمارسن الرياضة كنشاط رئيسي لقضاء وقت الفراغ. في الضفة الغربية، على الرغم من وجود توجه شبيه بالذكور بين الفتيات، فإن الغالبية العظمى من الفتيات اللواتي يمارسن الرياضة كنشاط رئيسي لقضاء وقت الفراغ يعشن في مخيمات اللاجئين – حيث من الواضح أن إطارا تنظيميا قد جرى توفره.

ولكن اختلافات النوع الاجتماعي تبدو واضحة حتى مع وجود إطار تنظيمي. وفقا لبيانات 2013 التي وفرها المجلس الأعلى الفلسطيني للشباب والرياضة، يبلغ عدد الذكور الناشطين في النوادي والمراكز الرياضية تقريبا 10 أضعاف عدد الإناث (63,965 للذكور مقابل 7,038 للإناث). تعكس فجوة النوع الاجتماعي الكبيرة هذه في طاقم العمل في النوادي والمراكز الرياضية. مرة ثانية، عدد الذكور 10 أضعاف عدد الإناث الناشطين في إدارة هذه المؤسسات والأطر (3,144 للذكور مقابل 306 للإناث).

3.2 الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال والاتصال الفعلي

عالميا، ثمة اعتراف بأن القدرة على الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وخصوصا الوصول للإنترنت، تعتبر محددا هاما في الوصول إلى المعرفة والعمل والصوت السياسي في العالم المعاصر (Bridge, 2004; Hafkin, 2002). كما أن عدم الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وخصوصا للإنترنت يضع الأفراد والمجتمعات في وضع ضعيف وغير مؤات في اقتصادات العولمة القائمة على تبادل المعلومات. من حيث النساء، جرى ربط الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال، بمجموعة من التأثيرات على قدراتهن وتمكينهن.

تأثيرات الوصول إلى الإنترنت على النساء والفتيات

بناء الاحترام والقدرة على التعبير	– صوت في تبادل الأفكار والرأي عبر شبكة الانترنت (في الأسرة والمجتمع والمجال السياسي) – زيادة احترام الذات وتقدير الذات
توفير فرص	– تعلم مهارات جديدة، أو الحصول على تعليم غير رسمي – أن يكن رياديات، أو الحصول على عمل – توسيع المشاركة الاجتماعية والمدنية والسياسية
بناء معرفة وشبكات	– مزيد من الوصول للمعلومات – علاقات داخل وخارج المجتمع المحلي للمشاركة بالأفكار وتقديم الدعم وزيادة العلاقات الاجتماعية

(المصدر: بريدج، 2004)

بالمقارنة مع البلدان النامية، تبين الضفة الغربية وقطاع غزة مستوى عاليا من الوصول والاستخدام للحاسوب والانترنت. علاوة على ذلك، فإن معدلات الوصول بين الذكور والإناث لا تظهر فجوة رقمية واضحة على اساس النوع الاجتماعي

نسبة الوصول العام إلى الحاسوب- الضفة الغربية وغزة - 2011

نسبة الأسر التي تملك حاسوب	%51
نسبة الأسر التي لديها وصول للانترنت	%30
نسبة الأفراد 10 سنوات وأكثر الذين يستخدمون الحاسوب	%54

(المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011)

الحقيقة أن نصف الأسر في الضفة الغربية وقطاع غزة تملك حاسوبا منزليا، وثلث الأسر موصولة بالانترنت، وعدد كبير من الأفراد 10 سنوات وأكثر (54%) يستخدمون الحاسوب. من حيث النوع الاجتماعي، توجد فجوة صغيرة، ولكن ذات دلالة في معرفة الحاسوب تبلغ 10% وفجوة تبلغ 7% من حيث استخدام الانترنت. ولكن توجد فجوة أكثر أهمية من حيث درجة الوصول/استخدام الانترنت – يزيد عدد الذكور الذين يستخدمون الانترنت يوميا بحوالي 17% عن عدد الإناث في الضفة والقطاع. (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011).

نسبة الوصول إلى الحاسوب والانترنت حسب العمر والجنس

العمر	10-19 سنة			جميع الأعمار 10 سنوات وأكثر		
الجنس	ذكور	إناث	فجوة	ذكور	إناث	فجوة
استخدام الحاسوب	%78	%74	%4	%58.5	%49	%10
% من مستخدمي الحاسوب يستخدمون الانترنت	%78	%72	%6	%73	%66	%7
% من مستخدمي الانترنت يستخدمون الانترنت مرة يوميا على الأقل	%49	%36	%13	%56	%39	%13
% من الذين يقولون أنهم يستخدمون الانترنت كنشاط رئيسي في وقت الفراغ	%17	%7	%10	%25	%6	%19

(المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011).

ولكن جميع الفجوات في المؤشرات الأربعة للوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال هي فجوات تتعلق بالأجيال ومتأثرة بالنوع الاجتماعي، حيث تبين أن النساء الأكبر سنا هن الأقل وصولا إلى الحاسوب والانترنت. وعند مقارنتهن مع مجموعات الرجال من نفس الفئة العمرية، نجد فجوة تبلغ 10% في الوصول الأساسي للحاسوب، وفجوة أكبر (13%) في درجة استخدام الانترنت. ولكن تزداد الفجوة لتصبح 25% عند مقارنتهن بالشابات (بينما الفجوات في استخدام الانترنت ودرجة استخدامها أقل بكثير) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011).

يوجد لدى الشباب والشابات (10-19 سنة) إمكانية أكبر للوصول إلى واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال من جميع نظرائهم/ن من جميع الأعمار ومن حيث النوع الاجتماعي. ولكن ضمن الأجيال، يوجد لدى الذكور مستوى من الوصول أعلى من الإناث. بين الشباب الذكور والإناث، لا توجد فجوة قوية في الاستخدام الأساسي للحاسوب (4%) والانترنت (6%)، ولكن توجد فجوة هامة من حيث درجة استخدام الانترنت (13%). كما من المحتمل للإناث من جميع الفئات العمرية اللواتي يستخدم الانترنت، استخدامها مرة في الأسبوع فقط، بينما من المحتمل أن يستخدم الذكور الانترنت يوميا (مع أفضلية واضحة لصالح الذكور البالغين على الصغار) (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011).

تبين البيانات المتوفرة حول استخدام الانترنت كنشاط رئيسي في وقت الفراغ أن الذكور الأكبر سنا هم الأكثر وصولا للانترنت من جميع المجموعات العمرية و وحسب النوع الاجتماعي. علاوة على ذلك، تشير فجوة النوع الاجتماعي الواسعة عبر الأجيال من حيث كونها نشاطا لقضاء وقت الفراغ إلى درجة يعتبر الانقسام الرقمي في الضفة وغزة، بشكل أساسي، حول كثافة الاستخدام مقابل الوصول الأساسي.

كما تعتبر درجة استخدام الانترنت، كفجوة نوع اجتماعي، أساسية في الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الضفة الغربية وغزة قضية هامة للاندماج الاجتماعي والمشاركة المدنية للنساء والفتيات. يلاحظ باحثو تكنولوجيا المعلومات والاتصال أن «شدة الاستخدام» تعتبر محددا هاما لأي درجة تستطيع الانترنت تطوير الرأسمال الاجتماعي للفرد. وفقط من خلال الوصول المنظم والمتكرر يتم تحقيق الاتصال الفعال اجتماعيا، ويتم بناء الشبكات الاجتماعية، وتستطيع الأصوات الجماعية التحالف بطرق هادفة سياسيا. جميع هذه القدرات المحتملة لا يمكن تحقيقها إن لم تستطع النساء والفتيات، مع أنهن يعرفن كيفية استخدام الانترنت، الاستفادة بانتظام من الانترنت. وحقيقة أن بُعد الاتصال والتشبيك الاجتماعي يبقى عائقا للبنات والنساء، وهو ما تأكده البيانات حول استخدام النساء والفتيات للإعلام الاجتماعي. وفقا لمنتدى شارك الشبابي (2011)، توجد فجوة نوع اجتماعي هامة في استخدام الإعلام الاجتماعي بين الذكور والإناث، حيث يزيد استخدام الذكور (45%) لهذا النوع من التكنولوجيا بحوالي 11% عن استخدام الإناث (34%).

4.2 المعيقات / التحديات

بالنظر إلى التحليل أعلاه، يبدو واضحا أن العقبات أمام توسيع وصول النساء والفتيات للحياة والثقافة العامة متعددة.

1. نقص في البنية التحتية والموارد المالية: يوجد نقص في البنية التحتية والموارد المادية للثقافة العامة للسكان، ومن ضمن ذلك على المستوى المجتمعي للأنشطة الثقافية

والشبابية والرياضية.

2. الموارد البشرية: يوجد أيضا مقدار محدود من الموارد البشرية للتدريب والإشراف في مجال الثقافة العامة؛ كما أن الموارد البشرية لرياضة النساء والفتيات أكثر محدودية.

3. تعصب نخبوي وجغرافي للثقافة/الفنون: تتركز معظم الفعاليات والمؤسسات الثقافية في مراكز المدن، ونادرا ما تصل إلى المناطق الريفية أو المخيمات. من حيث الرياضة، توفر المخيمات الوصول الأعلى، بينما توفر المناطق الحضرية الوصول الأقل.

4. المعايير الاجتماعية/انحياز النوع الاجتماعي: يعتبر الانحياز للنوع الاجتماعي عقبة على مستوى نظرة وأولويات الأسرة والبرامج المجتمعية والمؤسساتية والإستراتيجيات الوطنية، وكذلك الاستثمارات في المجالات المختلفة للحياة والثقافة العامة. يوجد عادات وتقاليد اجتماعية قوية ضد مشاركة النساء والفتيات في الرياضة – مع مخاوف تتعلق بسلامتهن الجسدية، بالإضافة إلى افتراضات راسخة حول الطبيعة غير المناسبة للنساء والفتيات اللواتي يمارسن أنشطة جسدية عامة. علاوة على ذلك، تتخوف العائلة والمجتمع من وصول الفتيات إلى محتوى غير مناسب على الانترنت أو بناء شبكات اجتماعية غير لائقة مما يؤدي إلى تقييد وصولهن لتكنولوجيا المعلومات والاتصال.

5. البيئة السياسية الاجتماعية: لقد عملت البيئة السياسية الاجتماعية في غزة على تضييق الحيز للثقافة العلمانية العامة أو للثقافة التي لا تنظمها السلطات في غزة. وترافقت هذه البيئة مع سياسات وحملات الفصل بين الجنسين في المؤسسات العامة، ومع توجه عام لتهميش الفتيات والنساء من الحيز العام.

6. الأطر المفاهيمية في الضفة الغربية وغزة: بدأت الأطر السائدة التي تركز على تنمية الشباب بالتعامل مع قضايا النوع الاجتماعي بطريقة هزيلة، حيث إن المقاربات السائدة للرياضة لا تبني علاقات مع التنمية أو مع فهم أوسع لتمكين النوع الاجتماعي. كما تركز المقاربات السائدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال بصورة أساسية على علاقاتها بالتعليم والعمل، ولكنها غير مبنية على النوع الاجتماعي. أخيرا، تنظر المقاربات السائدة للثقافة العامة إلى الثقافة من حيث التثقيف المدني أو وقت الفراغ، ولكنها لا تربط ذلك بمهارات وموارد الحياة الأوسع.

3 فرص إستراتيجية وأولويات سياسات

1.3 الفرص

بينما تقف عقبات عديدة أمام توسيع وصول النساء والفتيات إلى الحياة والثقافة العامة، يوفر السياق الحالي عددا من الفرص للبناء عليها وهي:

- نشوء إنتاج فني وثقافي عالي الجودة في الضفة الغربية وغزة خلال العقد السابق بالإضافة لتزايد الاهتمام الدولي بالإنتاج الثقافي والفني الفلسطيني.

- النمو الهائل في الحراك الشبابي في الضفة الغربية وغزة خلال العقد السابق ونمو الشبكات الشبابية على المستوى الوطني (مثل منتدى شارك الشبابي)، والتركيز المتنامي في التنمية، والمانحين ووسائل الإعلام والحكومة على الشباب.

- وجود بنية تحتية متطورة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال: على الرغم من العقبات الشاملة التي يواجهها قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال من إسرائيل، ولكنه استطاع توفير بنية تحتية تقنية سليمة وممكنة الوصول لغالبية السكان.

- يحتوي عدد من الإستراتيجيات الوطنية، ذات العلاقة بتعزيز وصول النساء والفتيات إلى الحياة العامة، التزاما واضحا وصريحا بمساواة النوع الاجتماعي، ومن ضمنها الإستراتيجية الوطنية للشباب والرياضة وإستراتيجية وزارة الثقافة. كما تحتوي الخطة الوطنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال التزاما صريحا بالمساعدة على جسر فجوات النوع الاجتماعي في محو أمية تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

2.3 تدخلات إستراتيجية عامة

تحتاج التدخلات الهادفة لزيادة مشاركة النساء السياسية إلى توحيد الوعي والرؤى التالية:

- كيف يرتبط الوصول إلى مختلف مجالات الحياة والثقافة العامة بتطوير قدرات قوية ضرورية للمشاركة السياسية، حيث يرتبط تهميش النساء والفتيات من الحياة السياسية بالفرص المحدودة لتطوير المهارات والخبرات في المجال العام، عموما.

- كيف تبدأ المعيقات أمام مشاركة النساء السياسية في مراحل مبكرة من دورة الحياة؛ يعتبر دمج الفتيات في الحياة والثقافة العامة استثمارا هاما في بناء القدرات من أجل تضمينهم سياسيا عبر دورة الحياة.

- كيف أن المشاركة في الرياضة والحياة الثقافية لا تقدم فقط ترفيها وفوائد نفسية وجسدية، إنما توفر أيضا مهارات حياة وكذلك موارد اجتماعية وفكرية ضرورية للمشاركة المدنية والثقافية.

- كيف يؤدي تهميش النساء والفتيات من المجال العام إلى عدم قدرتهن على بناء شبكات إستراتيجية اجتماعية، مما يحد من وصولهن إلى الموارد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

تدخلات خاصة:

أولا: الثقافة

- مقارنة تمكين/مساواة النوع الاجتماعي المعلن باستثمارات الموارد البشرية والمادية المتزايدة في الأنشطة الصديقة للنساء والفتيات في المراكز الثقافية والاجتماعية.

- الاستثمار في الموارد البشرية النسائية كمدربات ومديرات في القطاع الثقافي العام ومن ضمن ذلك على المستويات المجتمعية.

- تعزيز النوادي والشبكات المجتمعية للفتيات وعلى المستوى الوطني أيضا.

- تعزيز الوصول إلى الأنشطة الثقافية من خلال النظام المدرسي الرسمي.

ثانيا: الرياضة

- وضع أهداف سنوية يجري تحقيقها في زيادة عدد الفتيات في المراكز والنوادي الرياضية.

- تعزيز أطر عمل منظمة لرياضة النساء والفتيات مع تركيز خاص على توفير ذلك في مراكز المدن.

- إطلاق حملات توعية عامة حول الآثار الإيجابية المتعددة للرياضة على النساء والفتيات.

- الاستثمار في الموارد البشرية النسائية لثقافة الرياضة وتوفير نطاق واسع من أنشطة الرياضة للنساء والفتيات.

- استخدام المرافق المدرسية لتعزيز رياضة الفتيات.

ثالثا: تكنولوجيا المعلومات والاتصال

- مقارنة الالتزامات المعلنة والصريحة في الخطط الوطنية بخصوص تعميم النوع الاجتماعي مع الاستثمارت الحقيقية في البنى التحتية الصديقة للنساء والفتيات والتدريب.

- توفير أطر عمل مجتمعية لتعزيز زيادة وصول واستخدام النساء والفتيات للانترنت.

- تعزيز النوادي والشبكات التي تهدف إلى تعزيز النساء والفتيات كمنتجات لمحتوى تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

- استخدام المرافق المدرسية لتوفير مزيد من وصول الفتيات لتكنولوجيا المعلومات والاتصال بعد ساعات المدرسة.

المراجع

Bari, F. (2005).Women's political participation: Issues and challenges. United Nations Division for the Advancement of Women (DAW).

Benhabib, S. (1997). The Embattled Public Sphere: Hannah Arendt, JuergenHabermas and Beyond. Theoria, 44 (90): pp. 1-24.

Bourdieu, P. (1990). The logic of practice. Stanford, California: Stanford University Press.

Bridge. (2004). Overview: Gender and ICT's. Institute of Development Studies. Sussex.

Fraser, N. (1990). Rethinking the Public Sphere: A Contribution to the Critique of Actually Existing Democracy.Social Text, (25/26): pp. 56-80.

Habermas, J. (1989). The structural transformation of the public sphere: An inquiry into a category of bourgeois society. Cambridge, Mass: MIT Press.

Hafkin, N. (2002). Gender issues in ICT policy in developing countries: An overview. United Nations Division for the Advancement of Women (DAW).

International Platform on Sports and Development (IPSD). (2009). Thematic profile: Sport and gender. [Available at www.sportanddev.org].

Mensch, B. S., Bruce, J.& Greene, M. E. (1998). The uncharted passage: girls' adolescence in the developing world. New York: Population Council.

Meier, M. (2000). Gender equity, sport and development: working paper. Biel/Bienne: Swiss Academy for Development.

Molyneux, M. (2005). Understanding women's social capital. Global Exchange Forum Report 2005.

Norris, P. & Inglehart, R. (2003). Gendering Social Capital; Bowling in Women's Leagues? in B. O'Neill & E. Gidengil (Eds). (2006). Gender and social capital. New York: Routledge.

PCBS. (2005). Youth, culture and spare time survey 2005.

PCBS.(2009). Household culture survey 2009.

PCBS.(2010). Status of cultural institutions survey 2010.

PCBS.(2011). Household survey on information and technology 2011.

Putnam, R. D. (2002). Democracies in flux: The evolution of social capital in contemporary society. Oxford: Oxford University Press.

Saavedra, M. (n.d). Women, sport and development [Available at www.sportanddev.org]

Sharek Youth Forum.(2013). The status of youth in Palestine 2013.

10- العنف ضد المرأة - تغيير المفاهيم

مقدمة

بدأ الاهتمام بموضوع مواجهة العنف ضد المرأة، فلسطينيا، في العقد الأخير من القرن الماضي، أي في بداية التسعينات، وقد ترافق هذا الاهتمام مع تنام في مضامين حقوق الإنسان الداعية لمناهضة العنف، وأهمها الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد النساء في فيينا عام 1993، الذي طور وحدد مفهوم العنف الذي تضمنته اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (المصري، 2000). وكذلك، فإن طرح ونقاش موضوع العنف ضد المرأة تم تناوله بسبب أن الأوضاع السياسية الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي وممارساته القمعية وانغماس النساء في النضال الوطني أدى إلى تطوير قدراتهن القيادية من جهة، ومن جهة اخرى، فقد تم فتح نافذة أوسع للنساء على تفاعلات العالم ذات الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والقانونية. وبالتالي، فإن تحليل ودراسة مكونات المجتمع الأبوي أصبحا يستحوذان على حيز أوسع من نشاطات واهتمام بعض الأوساط النسوية. ومن الأسباب الأخرى التي أدت إلى البدء بالاهتمام بموضوع العنف ضد النساء عندما تم الربط بين حقوق المرأة بحقوق الإنسان واعتبار العنف ضد المرأة انتهاكا صارخا لحقوقها الإنسانية الأساسية (المصري، 2000).

يشير المصري، في الدراسة الصادرة عن جمعية المرأة العاملة، بأن المجتمع الفلسطيني يتعامل مع موضوع العنف ضد المرأة بأنه مشكلة تقع ضمن الإطار العائلي، ويجب التعامل مع هذه المشكلة بأنها عائلية. وبالتالي، فإن التعامل مع موضوع العنف ضمن هذا الفهم يستبعد الأبعاد والآثار النفسية والاجتماعية قريبة وبعيدة المدى. وعليه، فإن علاج هذا الموضوع يقع ضمن إطار العائلة، وأن ممارسة العنف ضد المرأة هي معاناة لحظية تزول بمجرد أن يعلن المعتدي أسفه وندمه على ما بدر منه. ويتعرض المصري، في دراسته، إلى أن مشكلة وممارسة العنف ضد المرأة تلقى قبولا وتبريرا من قبل الرجال والنساء، والمرأة المعنفة توجد التبريرات المختلفة لممارسة العنف تجاهها، وفي أحيان كثيرة فإنها تلوم نفسها، وتعطي الأسباب المختلفة لممارسة العنف ضدها (المصري، 2000). ويبرهن المصري على ذلك، بإيراده نتائج بحثين مختلفين، أجراهما محمد حاج يحيى، وشملا 425 امرأة متزوجة، و489 رجلا من مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة، بهدف التعرف على أراء ومفاهيم النساء والرجال الفلسطينيين نحو مشكلة الاعتداء على الزوجات. وقد كانت إحدى النتائج في البحثين بأن: 47% من الرجال و35% من النساء يؤيدون ضرب الزوج لزوجته إذا لم تطعه. (حاج يحيى في المصري، 2000). 49% من الرجال و43% من النساء يتهمون الزوجة بأنها المسؤولة الوحيدة عن اعتداء زوجها عليها، وأنه من المؤكد أنها فعلت شيئا ما استفزت فيه زوجها (حاج يحيى في المصري، 2000).

ويشير المصري إلى أنه لا يمكن النظر إلى هذه النتائج بسطحية ومعالجتها وتجريدها من الأبعاد الدينية والثقافية والاجتماعية التي تحيط بها، بالرغم بأن هذه النتائج تسبب نوعا من الإرباك والقلق (المصري، 2000). ويفسر المصري تقبل الرجال والنساء والمجتمع الفلسطيني، بشكل عام، ممارسة العنف ضد النساء كون المجتمع الفلسطيني هو مجتمع أبوي، يقوم على الهرمية والذكورية، والذكر هو مركز السيطرة في هذا المجتمع، ومجموعة الأنظمة الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية وتفاعل هذه الأنسقة بشكل مستمر ومتبادل يعطون ويشرعون النظام الأبوي السائد ويعززون قيمة وفوقية الرجل، ويعززون دونية المرأة. وبالتالي، فإن فكر المرأة يتقولب ضمن هذه الأنظمة، وضمن النظام البطريركي الهرمي، والنساء يعطين الشرعية للذكور لممارسة العنف ضدهن، ويبررن، ويوجدن الأعذار المختلفة لممارسة العنف ضدهن.

ضمن هذا الفهم، فإن المسؤولية الملقاة على كاهل المدافعين عن حقوق المرأة، هي مهمة ومسؤولية صعبة ومركبة، كون أن الموضوع يتمحور ضمن الذهنية التي يتمتع بها كل من الرجال والنساء؛ وأيضا فإن على المدافعين والمدافعات عن قضايا النساء، وتحديدا موضوع العنف ضد النساء، العمل على نقل موضوع العنف ضد النساء من موضوع ذي شأن عائلي خاص إلى موضوع عام، له أبعاد اجتماعية خطيرة، وليست مشكلة خاصة تنحصر ضمن فئة محددة من الناس (المصري، 2000). يبدو، حسب دراسة المصري، أن الذهنية والعادات والتقاليد والفكر الذكوري الأبوي تعتبر من الأسباب الرئيسية لممارسة العنف ضد النساء.

وحول فهم أو تفسير أسباب ممارسة العنف ضد المرأة، في دراسة صادرة عن مركز الدراسات النسوية بعنوان «فلسطينيات في دائرة العنف»، فقد تم تفسير العنف الممارس ضد المرأة بالرجوع إلى التقسيم التقليدي للأدوار بين الرجال والنساء، حيث إن أدوار النساء تقع، معظمها، داخل الحيز الخاص والمرتبط بالدور الإنجابي، والذي يتضمن العناية بالعائلة، والحفاظ على ديمومتها، ودور الرجال مرتبط بالحيز العام والذي يتركز حول العمل الإنتاجي والعمل السياسي. وبناء على هذا التوزيع، فإن القيم والسلوكيات تتحدد كون الفضاء العام يتطلب القوة والسيطرة وفرض المكانة الاجتماعية. لذا، فإن أفراد اسرة الرجل مطلوب منها الالتزام والانضباط بالقيم الاجتماعية. وبالتالي، يصبح هو المسؤول عن تصرفات أفراد أسرته، ويلام في حال أن تصرفات أحد أفراد العائلة لا تتلاءم مع القيم المجتمعية المتعارف عليه. وعليه، فان الدور الذي يمارسه الرجل خارج الأسرة والخاص باتخاذ القرار يمارسه داخل الأسرة، ويضبط تصرفات العائلة، وخاصة تصرفات الأطفال والنساء، من أجل المحافظة على مكانته وتقبله في المجتمع. وبالمقابل، فإنه مطلوب من النساء الطاعة والاستكانة. وفي هذه الأثناء، فإن المرأة تكون في تحد مع رغباتها وخياراتها، ولكنها تقوم، في نهاية الأمر، بممارسة السلوك الذي يتلاءم مع الثقافة المجتمعية، وممارسة الدور المرسوم لها من أجل الحفاظ على أسرتها، وتوفير الرضى وسبل الراحة لأفراد العائلة (عمر وعويضة، 2012). (هذا السبب يقع أيضا في نطاق الأبوية، فالأبوية تقوم على توزيع الأدوار، وعلى حماية الرجل لباقي أفراد العائلة. وفي دراسة لبني جونسون حول ممارسة العنف الأسري، أشارت إلى أن تحليل البيانات، التي تم جمعها، خلصت بأن نسبة 30% من النساء اللواتي أزواجهن عاطلون عن العمل، تم ممارسة العنف الجسدي عليهن، بينما كانت النسبة أن 21% من النساء تعرضن، لمرة واحدة على الأقل، للعنف الجسدي، وأزواجهن غير عاطلين عن العمل؛ أي أن هذ يعني أن بطالة الرجال تؤثر على ممارسة الأزواج للعنف ضد زوجاتهن (جونسون، 2011). وكذلك، فإن مجموعات نقاش مركزة، تم عقدها في غزة، أشارت إلى أن بطالة الرجال عن العمل لمدة طويلة تزيد من ممارسة العنف الأسري ومن التوتر داخل العائلة، وأيضا فإن الرجال، في كثير من الأحيان، يلجؤون للابتعاد عن المنزل، وذلك تجنبا لتفريغ الغضب والإحباط بأفراد الأسرة (جونسون، 2011).

من المهم التطرق، في هذه الورقة، إلى التعريفات المختلفة لمفهوم العنف، حسب ما وردت في الإعلانات والمواثيق الدولية، وكما وردت في الوثائق المحلية، ومقاربة التعريفات المختلفة. تم تعريف العنف في الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الذي وقعته الأمم المتحدة سنة 1993، بأنه: «أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس، ينجم عنه، أو يحتمل أن ينجم عنه، أذى أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل، أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

وتشير الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين 1995 إلى أن «العنف ضد النساء هو أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي، على الأرجح، إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال. والحرمان من الحرية قسرا أو تعسفا، سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة.

وفلسطينيا، فقد ورد تعريف العنف ضد النساء، في النتائج الرئيسية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني 2011، بأنه: سلوك أو تصرف موجه ضد المرأة، بجميع أشكاله الجسدي، والنفسي، والجنسي، واللفظي، والحرمان الاجتماعي والاقتصادي، والتهديد بهذه الأعمال، والإكراه، وسائر أشكال الحرمان من الحرية، وذلك بسبب كونها أنثى، سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر، ويؤدي إلى إلحاق ضرر أو ألم جسدي أو نفسي أو جنسي أو عقلي أو اجتماعي أو اقتصادي بها، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2011).

من خلال تعريفات الإحصاء المركزي للعنف الأسري والعنف ضد النساء، يوجد تشابه، إلى حد كبير، مع التعريفات التي وردت في الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، ويتقاطع أيضا مع الوثيقة الصادرة عن المؤتمر الرابع للمرأة في بكين عام 1995، حيث إن تعريفات جهاز الإحصاء ضمنت أنواعا مختلفة للعنف، وهي العنف

الجسدي والنفسي والجنسي أو تهديد بالإيذاء والحرمان من الحقوق والحرمان من التمتع بالحرية.

توجد انتقادات لتبني تعريف العنف الوارد في المواثيق الدولية، وذلك في دراسة تحليلية لمعهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت صدرت في العام 2006، وحللت نتائج مسح العنف، الذي تم تنفيذه خلال الفترة 18-12-2005 إلى 18-1-2006. حيث اعتبرت الدراسة التحليلية بأن موضوع العنف موضوع اشكالي، وتبدأ الاشكالية في تعريف العنف. وتنتقد الدراسة تبني المعايير الدولية لقياس العنف لأن المفاهيم الدولية تعيق فهم السياق الفلسطيني الذي يحدث به العنف، وتعيق أيضا التعامل مع ظاهرة العنف. ومن وجهة نظر القائمين على الدراسة، فإن تبني والاعتماد على معايير محددة دوليا لقياس مدى انتشار العنف، يمكن أن يعني اعتبار أنواعا معينة من السلوك بمثابة ممارسة عنف دون الأخذ بعين الاعتبار رأي من يمارس تجاهه هذا السلوك. ويمكن أن يتم استثناء بعض الأفعال التي قد تعتبر ممارسة للعنف ولم ترد في المقاييس الدولية التي يتم اعتمادها (معهد دراسات المرأة ، 2006).

وتشير الدراسة أيضا إلى أن أسلوب المجتمع الدولي في التعامل مع قضايا العنف هو إصلاحي حداثي، يطالب باستبدال الثقافة التقليدية بالقوانين، والمجتمع الدولي غير مدرك بأن القضايا التي تصل إلى القضاء هي قليلة جدا. وكذلك، فإن الدراسة تشير إلى أن الخطاب الحقوقي الدولي عجز عن التعامل مع الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي يؤدي إلى إخضاع النساء، وممارسة التمييز والعنف ضدهن. حيث إن النظام هو نظام رأسمالي جوهره السيطرة واستغلال الفئات الضعيفة والمهمشة بما فيها النساء (معهد دراسات المرأة، 2006).

واذا ما أخذنا بعين الاعتبار الانتقادات التي وردت في الدراسة التحليلية، ويمكن الاتفاق مع ما ورد فيها، أن النتائج ودراسة ظاهرة العنف بتبنيها للمعايير الدولية قد تكون أغفلت أنواعا معينة من السلوك الذي يمكن اعتباره عنفا، ويمكن أنه تم اعتبار بعض الأفعال على أنها ممارسة للعنف وهي لا تشكل عنفا من وجهة نظر من يمارس تجاههم، إلا أنه لا يمكن تجاهل أن العنف موجود، ويمارس في المجتمع الفلسطيني، وأنه بات يشكل ظاهرة. ولكن، فإن تعريف العنف في مسح العنف في المجتمع الفلسطيني 2011، أخذ بعين الاعتبار الأشكال والأسباب المختلفة لوقوع العنف الأسري والعنف ضد النساء، ويمكن اعتماد هذا التعريف فلسطينيا. وقد ورد تعريف العنف الأسري كالتالي: كل فعل أو امتناع عن فعل يقوم به فرد من أفراد الأسرة تجاه أي فرد منها، وينطوي على إيذاء جسدي أو جنسي أو نفسي أو على تهديد بإيذاء جسدي أو جنسي أو نفسي أو يولد تخوفا. كما ويشمل الحرمان من الحقوق الأساسية كالمأوى والمشرب والملبس والتعليم وحرية الحركة وتقرير المصير وفقدان الأمان على نفسه.

توجهات ومؤشرات

كانت أبرز نتائج المسح 2011، أن 37% من النساء اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن لأحد أشكال العنف من قبل أزواجهن، 29.9% في الضفة الغربية مقابل 51.1% في قطاع غزة. كما بلغت نسبة اللواتي تعرضن لعنف نفسي لمرة واحدة على الأقل من هؤلاء السيدات 58.6% و55.1% تعرضن لعنف اقتصادي و54.8%، يتعرضن لعنف اجتماعي، و23.5% يتعرضن لعنف جسدي، و11.8% يتعرضن لعنف جنسي. وقد أبرزت النتائج بأن حوالي ثلث النساء المعنفات يفضلن السكوت، واللجوء للعائلة هو خيارهن الثاني. حيث إن 30.2% من النساء اللواتي سبق لهن الزواج وتعرضن للعنف من أزواجهن لجأن إلى بيت الوالدين أو أحد الاخوة والأخوات. و65.3% فضلن السكوت إزاء العنف الذي تعرضن له من قبل أزواجهن، في حين لم تزد نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف وتوجهن إلى مؤسسة أو مركز نسوي لطلب استشارة عن 0.7%. سكوت النساء حول ممارسة العنف ضدهن يتوافق مع ما ورد في دراسة الباحثة بني جونسون، حيث أشارت إلى أن موضوع العنف ضد النساء معقد على الصعيدين من حيث حجمه الكبير والسكوت والصمت إزاءه (جونسون، 2011).

وهذا يشير إلى أن نسبة النساء اللواتي يتوجهن إلى المؤسسات المختصة قليلة جدا مقارنة بنسبة النساء اللواتي يتعرضن للأنواع المختلفة من العنف. وبالتالي، يستدعي عقد دراسات وأبحاث للبحث في أسباب عدم توجه النساء اللواتي يتعرضن للعنف لهذه المؤسسات. ومن جانب آخر، فإنه يمكن أن يكون مجديا أن توجه المؤسسات المختصة عملها وبرامجها لاستهداف أفراد العائلة وتمكينهم، كون العائلة هي الخيار الثاني للنساء المعنفات لطلب المساعدة والمشورة. وبالتالي، فإن تمتع أفراد العائلة بمهارات ومعارف في موضوع مواجهة العنف قد يعود بالفائدة على المرأة المعنفة.

وفي دراسة للباحثة نادرة كفركيان وحول دور المؤسسات النسوية في مواجهة العنف الأسري، من خلال الدراسة، تورد الباحثة أن المؤسسات النسوية غير حازمة في التعامل مع المؤسسات الحكومية من الشرطة أو الادعاء، وذلك بسبب أنها تريد الحفاظ على علاقات جيدة مع الحكومة. وقد برهنت الباحثة ذلك بأن ٥٠ من النساء اللواتي تعرضن لعنف في الثلاثة شهور الأخيرة، وأفدن أن المؤسسات النسوية لا تشكل لهن عنوان، وإذا ما لجأت النساء المعنفات لتلك المؤسسات، فإن تدخل تلك المؤسسات هو غير حازم ومتردد ومتذبذب. وبحسب رأي الباحثة فإن المؤسسات النسوية تعمل على الحفاظ على علاقات جيدة مع أصحاب القرار، على الرغم أن هذه المؤسسات يجب أن تقف وتحمي وتدافع عن النساء المعنفات، وموقف المؤسسات النسوية هذا يضع النساء في خطر.

ما ميز المسح الأخير الذي نفذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في العام 2011 (أنه تعرض لعنف الاحتلال. وقد تم تفصيل المناطق في الضفة الغربية وقطاع غزة. وتم إيراد نسبة الأفراد الذين تعرضوا لعنف الاحتلال حسب العمر والجنس (الإشارة للاختلافات حسب العمر والحالة الزواجية، إذ ظهر أن العنف يمارس أيضا بنسبة كبيرة ضد الفتيات غير المتزوجات من قبل افراد العائلة). ولكن لم يتم الربط بين التعرض لعنف الاحتلال والعنف الأسري والعلاقة بينهما.

وفي المسح الأخير، تم تبيان نسبة النساء اللواتي لم يسبق لهن الزواج وتعرضن للعنف النفسي والجسدي والجنسي والعنف الاقتصادي من قبل أحد أفراد الأسرة، وتبيان نسبة النساء اللواتي سبق لهن الزواج وتعرضن للعنف من قبل أفراد آخرين عدا الزوج، ونسبة حدوث العنف خارج الأسرة في الشارع وأماكن العمل وأماكن التسوق وحواجز الاحتلال ووسائل المواصلات ومكان تلقي الخدمات الصحية والاجتماعية والثقافية وفي المدرسة والجامعة ومكان العمل. وتم تبيان نسبة النساء اللواتي لم يسبق لهن الزواج وتعرضن للعنف النفسي أو الجسدي أو الجنس أو العنف الاقتصادي.

ومن ناحية النسب ومقارنة بين المسحين 2005-2006 و2010-2011، نجد أن نسبة النساء اللواتي سبق لهن الزواج وتعرضن لأنواع مختلفة من العنف من قبل الزوج، حيث بلغت في مسح 2006-2005 31.9%، وبلغت في مسح 2011-2010 36.7%، أي أن النسبة زادت بمقدار 4.8%. ونسبة التعرض للعنف الجسدي من الزوج للزوجة قلت بنسبة 0.9%. وزادت نسبة تعرض الزوجات للعنف الجنسي من أزواجهن بنسبة 0.9% من الزوج. وقلت نسبة التعرض للعنف النفسي من الزوج بنسبة 3.1%.

وقد قلت نسبة النساء اللواتي سبق لهن الزواج ولجأن إلى مؤسسات أو مراكز نسوية لطلب الاستشارة. حيث كانت نسبتهن (حسب مسح 2005-2006) 1.7%، وفي مسح 2010-2011، بلغت النسبة حوالي 0.7%، أي أنها قليلة جدا، وقلت بمقدار 1%. هذه المقارنة تثير تساؤلات حول عمل وفعالية الجهود التي تبذل من أجل الحد والقضاء على العنف ضد النساء، سواء تلك الجهود من المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية. وأيضا، فإن نسبة النساء اللواتي يلجأن للمؤسسات المختصة أقل، بالرغم أن النسبة أصلا قليلة حسب إحصائيات 2005-2006. لذا، من الضروري أن تراجع وتقيم المؤسسات المختصة عملها، وتدرس الأسباب الحقيقية حول عزوف النساء عن التوجه لتلك المؤسسات.

وأشد أشكال العنف ضد المرأة هو موضوع قتل الإناث، بالرغم أنه لا توجد معلومات دقيقة أو شاملة حول موضوع قتل الإناث في المجتمع الفلسطيني. ولكن تشير المعلومات المتوفرة إلى تكرار حدوث هذه الجرائم بحق النساء والفتيات الفلسطينيات. فقد بلغ عدد الحالات التي وثقها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، في الفترة الواقعة ما بين 2007 و2010، 29 حالة قتل، وتم توثيق تسع حالات انتحار (أبو غوش، 2010).

وقد تزايدت جرائم القتل ضد النساء عام 2008، حسب توثيق منتدى المنظمات الأهلية، حيث كان هناك 19 حالة قتل في الضفة وغزة، وكانت أصغر القتيلات لا تتجاوز الثلاثة شهور، وقتلت بسبب شك الأب أن الطفلة ليست طفلته. وبلغت أكبر النساء سنا من اللواتي تم توثيق حالاتهن 75 سنة، ولكن لم يتم معرفة سبب القتل. وتم إيراد أسباب القتل على أنها ظروف غامضة في بعض الحالات. وسجلت 10 حالات على أنها قتل على خلفية الشرف (8 حالات في الضفة الغربية و2 في قطاع غزة). وتشير الأرقام الواردة إلى أن نسبة حدوث حالات القتل في الضفة الغربية أعلى منها في غزة. ولكن يمكن أن لا تكون هذه الحقيقة، بسبب أنه لا يتم توثيق كافة الحالات التي تقتل في غزة بسبب الصعوبة في الوصول والحصول على المعلومات الدقيقة، حيث إن الأرقام الحقيقية لحالات قتل الإناث في غزة غير متوفرة.

وحسب إحصائيات مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، فإنه تم قتل 13 امرأة لأسباب مختلفة في العام 2012 في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وعن واقع العنف في غزة، وفي مقابلة تلفونية مع مديرة طاقم شؤون المرأة السيدة نادية أبو نحلة، فقد ذكرت أنه يوجد خصوصية لواقع ممارسة العنف في غزة، بالإضافة إلى كافة أشكال العنف التي تمارس ضد النسا. وهناك حملة يتم تنفيذها خلال أشهر الصيف، وتدعى حملة الفضيلة، وتهدف إلى ممارسة الضغط على الفتيات والنساء، ومنعهن من الوصول إلى شاطئ البحر وممارسة الرياضة أو الترفيه، وتتم ملاحقتهن من الشرطة، وتطلب هوياتهن للتأكد من حالتهن الاجتماعية، وأنهن متزوجات من الرجال أو الشباب اللواتي برفقتهم. وذكرت أبو نحلة أن النساء يمنعن من ارتياد المقاهي العامة، ويتم استهدافهن من أجل حثهن أو إجبارهن على ارتداء الجلباب، ويتعرضن لمضايقات عدة.

العنف في القوانين الفلسطينية

إن القوانين المعمول بها، وتحديدا التي تتعلق بالنساء، تميز ضد النساء، وتكرس الدونية ضدهن (وفي هذه الورقة سوف يتم تسليط الضوء على بعض المواد التي تتعلق بالنساء في قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 16 لسنة 1976، المعمول به في الضفة الغربية، وكذلك التعرض لبعض المواد الواردة في قانون العقوبات الأردني لعام 1960).

قانون الأحوال الشخصية: المادة 5 في قانون الأحوال الشخصية التي تنص على: يشترط في أهلية الزوج أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين وأن يتم الخاطب السنة السادسة عشرة وأن تتم المخطوبة الخامسة عشرة من العمر.

تنص هذه المادة، وبصراحة، على التزويج المبكر لكلا الجنسين. والتزويج المبكر يعتبر ممارسة عنف تجاه الجنسين.

قانون العقوبات الأردني لعام 1960:

المادة 62: يجيز القانون ضروب التأديب التي ينزلها بالأولاد آباؤهم على نحو ما يبيحه العرف العام.

المادة 98 : المستفيدون من العذر المخفف:

يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بصورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه.

المادة 285: عقوبة السفاح: السفاح بين الأصول والفروع شرعيين كانوا أو غير شرعيين أو بين الأشقاء والشقيقات والأخوة والأخوات لأب أو لأم أو من هم بمنزلة هؤلاء جميعا من الأصهرة أو إذا كان لأحد المجرمين على الآخر سلطة قانونية أو فعلية يعاقب عليها بالحبس من سنتين إلى ثلاث سنوات.

ان العقوبة تعتبر بسيطة جدا مقابل الجريمة التي يتم ارتكابها، وهذا أيضا يعتبر انتهاك وممارسة عنف ضد الفتيات.

المادة 308: إيقاف الملاحقة واستعادة الحق في الملاحقة إذا عقد زواج صحيح بين مرتكب إحدى الجرائم الواردة في هذا الفصل وبين المعتدى عليها أوقفت الملاحقة وإذا كان صدر حكم بالقضية على تنفيذ العقاب الذي فرض على المحكوم عليه.

هذه المادة تبرئ الشخص الذي اغتصب فتاة بمجرد أنه وافق على الزواج منها، وهذا بمثابة ممارسة عنف صارخ على الفتاة وانتهاك لكرامتها إنسانيتها.

المادة 340:

1- يستفيد من العذر المحل من فاجأ زوجته أو أحد محارمه حال التلبس بالزنا مع شخص آخر وأقدم على قتلهما أو جرحهما أو إيذائهما كليهما أو أحدهما.

2- يستفيد مرتكب القتل او الجرح أو الإيذاء من العذر المخفف إذا فاجأ زوجه أو إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته مع آخر على فراش غير مشروع.

إن هذه المادة تعطي تصريحا واضحا ومباشرا لممارسة قتل الإناث. وهذا يعتبر ممارسة أشد أنواع العنف ضد المرأة وحرمانها من الحياة.

العلاقة بين عنف الاحتلال والعنف الأسري

بالرغم من محدودية المعلومات المتوفرة حول العنف الأسري وارتباطه بعنف الاحتلال، إلا أن بعض المعلومات المتوفرة أشارت إلى أن العنف المنزلي يزداد في ظل تزايد البطالة الناجمة عن الاحتلال الاسرائيلي. وهذا الموضوع بحاجة إلى بحث أكثر. (World Bank, 2010).

ومن ناحية أخرى، فقد ذكرت الباحثة نادرة كفركيان أن تقسيم المناطق الفلسطينية إلى مناطق (أ) و(ب) و(ج)، وسيطرة إسرائيل إداريا وأمنيا على مناطق (ج)، والتي تشكل 64% من أراضي الضفة الغربية، يؤدي إلى هروب كثير من مرتكبي العنف إلى مناطق (ج)، والسلطة الفلسطينية ليس بإمكانها ملاحقتهم. وهذه المناطق تعتبر ملاذا للمعتدين.

وفي دراسة أخرى قام على إعدادها أبو بكر وعويضة، تم التعرض لعلاقة العنف ضد النساء والفتيات والذي يتعرضن له ضمن العائلة، والعنف الذي يتم التعرض له من الاحتلال. حيث إن العنف العام أثر على ممارسة العنف الخاص. إن التعرض للعنف السياسي مرتبط بقوة مع حدوث العنف في العائلة والعنف بين الأزواج. وأيضا فإن أبحاثا أخرى أشارت إلى أن التعرض للعنف السياسي نتج عنه أن الفتيات أفدن عن تعرضهن لمستوى أعلى من العنف المنزلي، وعن أداء أقل من الذكور ضمن العائلة. بعد اقتحام الضفة الغربية في العام 2002، برزت بعض القضايا التي لها علاقة بالوضع الاقتصادي، مثل حرمان الفتيات من إكمال دراستهن، وعدم مقدرة النساء على اختيار أزواجهن، والزواج المبكر. وزادت المشاكل العائلية أيضا، والتي، بدورها، زادت من العنف الأبوي. كما أفاد مقدمو الخدمات للنساء المعنفات بأن هناك زيادة في حالات الإجهاض والتحرش الجنسي والاعتداءات الجنسية. وفي الدراسة، لم يتم التفسير أو إيراد الأسباب لهذه الزيادة. في مسح تم على 31 امرأة في نابلس وبيت لحم، فان 35% من النساء المبحوثات يؤمن بأن العنف النفسي والعاطفي ضد النساء زاد خلال الانتفاضة الثانية، و25% من النساء المشاركات يؤمن بأن التحرش الجنسي ضد النساء قد زاد، و23% من النساء اللواتي شاركن في البحث يؤمن أن العنف الجسدي ضد النساء قد ازداد، و19% يؤمن بأن الاغتصاب زاد. ولكن لم تتطرق الدراسة إلى سبب الزيادة من وجهة نظر النساء (أبو بكر وآخرون، 2004).

وحول اهتمام الجهات المانحة بموضوع العنف، فإن الباحثة جونسون أشارت إلى أن المولين يدعمون البرامج، ومهتمون بقضايا العنف المبنية على النوع الاجتماعي؛ ولكنهم يستثنون العنف الذي يوجه للنساء والرجال والأطفال الفلسطينيين والذي يتعرضون له من الاحتلال الكولونيالي، وأحيانا يؤدي هذا العنف إلى الموت (جونسون، 2011).

الإنجازات والفرص

من خلال مراجعة الإنجازات التي تمت، وما زال يتم العمل عليها، يمكن إيراد أبرز الإنجازات التي حصلت والفرص القائمة التي من الممكن أن تسهم في مناهضة العنف الأسري والحد منه، وهي التالية:

- وثيقة إعلان استقلال فلسطين، والتي تضمنت وكرست مفهوم المساواة بين الجنسين. والقانون الأساسي في مادته التاسعة: «أن الفلسطينيين أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة"، القانون الأساسي في العام 2004.

- وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية. وقد تم إعداد هذه الوثيقة من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والأطر والمؤسسات النسوية. وقد أعلن عنها في القدس في العام 1994، والتي تطرقت إلى العديد من الحقوق وأهمها الحقوق السياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي لا تتضمن حماية المرأة من العنف والحقوق الجنائية والحقوق المتعلقة بالأهلية، وصياغة إستراتيجية وطنية للمرأة الفلسطينية، عام 1997، بمشاركة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والمؤسسات والمراكز النسوية، وتطوير وثيقة حقوق المرأة وتقديمها للمجلس التشريعي في الأعوام 1997 و2000 و2002.

- تشكيل ائتلاف قانون الأحوال الشخصية الذي تم تشكيله في العام 1998 من مؤسسات ومراكز وفصائل وقوى سياسية لتحديد ماهية قانون الأحوال الشخصية. واستند الائتلاف في عمله إلى وثيقة استقلال إعلان فلسطين، وإلى النظام الأساسي الفلسطيني اللذين نصا على المساواة بين الذكور والإناث. كما استند عمل الائتلاف إلى المواثيق والمعاهدات الدولية التي وافقت عليها السلطة الفلسطينية. ويتمحور عمل هذا الإتلاف في تعديل مواد قانون الأحوال الشخصية الأردني المعمول به في الضفة الغربية، والتي لها علاقة بالسن المبكر للزواج، وموضوع الولاية والحضانة، وتعدد الزوجات، والأموال المشتركة للزوجين، أي تعديل المواد التي تتضمن ممارسة الدونية والعنف ضد النساء.

- تشكيل وزارة شؤون المرأة، في العام 2003، كإضافة نوعية لوضع سياسات من شأنها تقوية المرأة. وتعتبر وزارة المرأة العنوان الرئيسي والمظلة الرسمية من حيث تبنيها لقضايا مواجهة العنف الأسري، حيث أقرت الوزارة الخطة الإستراتيجية لمناهضة العنف ضد النساء. وأيضا فإن الوزارة ترأس اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المراة.

- تشكيل منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة، الذي تم تشكيله في العام 2000، والذي يتكون من خمس عشرة مؤسسة نسوية وحقوقية، وتحالف أمل في غزة الذي تم تشكيله في عام 2009، ويتكون من مؤسسات أهلية تعمل في المجال النسوي والحقوقي. ويهدف المنتدى والتحالف إلى القضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة، والعمل للقضاء على ومجابهة قتل الفتيات والنساء.

- تأسيس اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة بقيادة وزارة شؤون المرأة، في عام 2008، بقرار من مجلس الوزراء الفلسطيني. وقد ضمت اللجنة في عضويتها فاعلين في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية مثل: وزارة شؤون المرأة، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة العدل، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الصحة، وزارة العمل، وزارة الإعلام، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ديوان قاضي القضاة، دار الإفتاء الفلسطينية، وحدة شؤون المحافظات في مكتب الرئيس، الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة. وقد أنيط بهذه اللجنة مسؤولية رئيسية تتمثل في إعداد الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، والعمل على مراقبة آلية تطبيقها.

- تبني الرئيس لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وقرار 1325 وهما من الآليات الضرورية الخاصة بحماية حقوق النساء بشكل عام، ومن العنف بشكل خاص.

- تشكيل ائتلاف قانون العقوبات، والذي يتكون من مجموعة من المنظمات النسوية والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، والذي يهدف إلى تعديل مواد لها علاقة بالتمييز ضد المرأة في قانون العقوبات.

- إيجاد نظام تحويل وطني شامل يشتمل على الإجراءات والأنظمة لتحويل حالات العنف ومتابعتها بشكل فعال. بالرغم أنه لم يتم تبني هذا النظام بعد، إلا أن العمل جار من أجل تبني هذا النظام على الصعيد الوطني. وقد بادر مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومؤسسة جذور للإنماء الصحي لإيجاد هذا النظام بالتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. وقد بوشر بالعمل لإيجاد هذا النظام منذ العام 2009.

- برامج إعلامية تلفزيونية وإذاعية ومجلات دورية مكتوبة للبحث ولنقاش موضوع العنف ضد النساء. مثل برنامج "ضد الصمت"، الذي ينتجه ويشرف عليه طاقم شؤون المرأة، وبرنامج "عّلي صوتك"، ومجلة "صوت النساء" الصادرة عن طاقم شؤون المرأة، ومجموعة أخرى من البرامج الإذاعية والتلفزيونية التي تناقش موضوع العنف الأسري والعنف ضد النساء.

- إنجاز مسودة لقانون حماية الأسرة من العنف، حيث عمل على إنجاز هذه المسودة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالتعاون مع مؤسسات أخرى حكومية وغير حكومية، وبدعم من وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية. وهذه المسودة تم تقديمها إلى مجلس الوزراء، وهي قيد البحث.

- يوجد توثيق لحالات العنف الأسري ولحالات قتل الإناث. ويوفر المسح الوطني الشامل الذي ينفذه جهاز الإحصاء المركزي معلومات وبيانات عن العنف ضد النساء. ويوجد عدد من الدراسات التحليلية التي تناقش موضوع العنف. وهذا يساعد على فهم المشكلة ووعي أبعادها. وبالتالي، يسهم في صياغة البرامج والتدخلات من أجل مناهضة والقضاء على العنف الأسري، والعنف ضد النساء. ولكن بالرغم من وجود البيانات إلا أنه ما زال يوجد نقص وعدم شمولية في هذه البيانات، وتناقض في الأرقام بين الجهات المختلفة.

- وجود مراكز إيواء لحماية النساء من العنف، وتحديدا النساء اللواتي حياتهن مهددة بالخطر، حيث يوجد ثلاثة مراكز في الضفة الغربية، يشرف على اثنين منها وزارة الشؤون الاجتماعية وبيت الأمان الثالث، وهو مركز طوارئ، ويشرف عليه ويديره مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. وتم إنشاء مركز في غزة، لكنه المركز لا يستقبل حالات. وتوجد حاجة لمثل هذه المراكز، حيث إنها توفر حماية للنساء اللواتي حياتهن مهددة بالخطر. وهذه المراكز بحاجة إلى دراسة وتقييم من أجل تطوير عملها.

التحديات

- بالرغم من احترام السلطة الفلسطينية وتبنيها لمواثيق حقوق الإنسان مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، وتوقيعها ومصادقتها على بعض الاتفاقيات مثل اتفاقية سيداو، إلا أن مضامين هذه الاتفاقيات لم تتضمنها القوانين المعمول بها في فلسطين. فكما تم نقاش بعض المواد في قانون العقوبات وقانون الأحوال الشخصية المعمول بهما في فلسطين في مقدمة هذه الورقة، إلا أن بعض مواد هذه القوانين ما زالت تميز ضد النساء، وتكرس دونيتهن. وهذا يعتبر عنفا ضد النساء. أي أنه يوجد غياب للإرادة السياسية لتعديل القوانين المعمول بها، والتي تميز ضد النساء.

- وثيقة استقلال فلسطين والقانون الأساسي الفلسطيني يحثان على المساواة وعدم التمييز. وهذه الوثائق من المفترض أن تكون المرجعية الرئيسية عند صياغة القوانين، إلا أن مضامين بعض المواد المتعلقة بالنساء في القوانين المعمول بها تتناقض مع مضامين هذه المواثيق.

- ما زالت توجد إشكالية في تعريف العنف، لذا من المهم الاتفاق على تعريف يراعي السياق الاجتماعي والسياسي والثقافي والاقتصادي للمجتمع الفلسطيني من أجل أن يتم التعرف بدقة على حجم ظاهرة العنف ضد النساء، والتعرف على مدى انتشار العنف الأسري.

- بالرغم من وجود البيانات، إلا أنه لا توجد جهة متخصصة تعمل بشكل دوري

ومستمر وممنهج من أجل توثيق العنف الأسري والعنف ضد النساء. لذلك، فان البيانات المتوفرة لا تتسم بالشمولية والدقة.

- لا توجد دراسات وأبحاث تعالج العلاقة بين عنف الاحتلال الاسرائيلي والعنف المنزلي والعنف ضد النساء. وبالرغم من أنه توجد اشارات هنا وهناك، إلا أن الموجود لا يوضح العلاقة والارتباط بين نوع العنف وكيف يؤثر عنف الاحتلال على ممارسة العنف ضد النساء.

- تعطل المجلس التشريعي الفلسطيني، مما يعيق من تعديل القوانين ومراجعات وقراءة لقوانين قيد الاقتراح والتقديم.

توصيات

- الاتفاق على تعريف لمفهوم العنف يراعي السياق الفلسطيني من النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

- عمل دراسات وأبحاث كمية وكيفية لفهم العلاقة بين عنف الاحتلال الإسرائيلي، والعنف اللأسري والعنف ضد النساء.

- أن تتولى جهة معينة، ويمكن أن تكون هذه الجهة هي وزارة شؤون المرأة، لتوثيق وتجميع البيانات والمعلومات حول العنف الأسري، وأن تتم هذه العملية بطريقة ممنهجة من ناحية الاستمرار والشمولية في توفير البيانات، وأن تصبح مرجعا وبنكا للمعلومات للمؤسسات العاملة في المجال.

- برامج وقائية تستهدف كلا الجنسين، الذكور والإناث، من أجل رفع الوعي تجاه مجابهة العنف ضد النساء، ومن أجل تغيير الأفكار والمعتقدات التي تبيح ممارسة العنف ضد النساء.

- بما أن العنف له ارتباط بالسياق الاجتماعي والثقافي والقانوني والاقتصادي، لذا من الأهمية مراعاة كافة هذه الجوانب عند صياغة البرامج التدخلية لمواجهة العنف الإسرائيلي، وأن يتم إعداد تدخلات على مستوى التعليم والمناهج والإعلام، وأيضا أن يتم العمل على تحسين الوضع الاقتصادي للأسر وللنساء الفلسطينيات. كذلك، من المهم دمج المؤسسات الدينية لرفع وعي الناس لمواجهة العنف الأسري، من أجل أن لا تبقى قضية العنف الأسري ذات شأن عائلي خاص، وأن يتم تناولها واعتبارها ضمن الإطار العام.

- تعديل القوانين المعمول بها، والتي تميز ضد النساء. على أن تتوافق مضامين هذه القوانين مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية، وكذلك أن تتوافق مع المواثيق المحلية مثل وثيقة إعلان الاستقلال والقانون الأساسي اللذان يدعوان إلى المساواة وعدم التمييز، وتحديدا تعديل قانوني الأحوال الشخصية الأردني المعمول به في الضفة الغربية والقانون المصري المعمول به في غزة، وتعديل قانوني العقوبات الأردني والمصري.

- المصادقة على مسودة قانون حماية الأسرة من العنف، وإقراره ليدخل حيز التنفيذ.

- تبني، والعمل بنظام التحويل الوطني الخاص بموضوع العنف بين كافة القطاعات الصحية والاجتماعية والقانونية.

- على المانحين، عدم التعامل بصيغ المشاريع لدعم المؤسسات التي تعمل في مجابهة العنف الأسري، وأن يتم العمل ضمن برامج قابلة للاستدامة والاستمرار. لأن العمل في هذا المجال يحتاج للوقت الطويل من أجل إحداث التغيير.

المراجع:

العربية

أبو غوش، حنان. (2010). نساء بلا أسماء- تقرير قتل الإناث على خلفية ما يسمى شرف العائلة في المجتمع الفلسطيني. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2006). النتائج الرئيسية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2011). النتائج الرئيسية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني.

المصري، إبراهيم (2000). العنف ضد المرأة، دراسة تحليلية. جمعية المرأة العاملة.

عمر، سهر وعويضة، ساما. (2012). فلسطينيات في دائرة العنف. القدس: مركز الدراسات النسوية.

معهد دراسات المرأة – جامعة بيرزيت والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2006). العنف الأسري في الأراضي الفلسطينية –دراسة تحليلية.

الإنجليزية:

Johnson. P. (2011). Violence, gender-based violence and protection: A dangerous decade. Institute for Women's Studies-Birzeit University.

World Bank. (2010). Checkpoints and barriers: Searching for livelihoods in the West Bank and Gaza-Gender dimensions of economic collaps.

Violence against Palestinian women and girls-Fact sheet

المواثيق الدولية

الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة.

منهاج عمل بيكين

وثائق محلية

القانون الأساسي الفلسطيني

قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 61 لعام 1976

قانون العقوبات الأردني رقم 16 لعام 1960

وثيقة إعلان الاستقلال

وثيقة حقوق المرأة

11- المساعدات الدولية وأسئلة السياسة

يسعى هذا الجزء من التقرير إلى استعراض آليات عمل والمؤثرات على المعونات الدولية الموجهة للأراضي الفلسطينية المحتلة، ومدى إمكانية التأثير في توجيهها بفاعلية لتعميم النوع الاجتماعي. إن فهم أثر المساعدات الدولية وجهات التمويل على أولويات السياسات والبرامج والتدخلات يتطلب، أولا، فهم تسلسل عملية أخذ القرارات ومتابعتها مع الجهات الفلسطينية المعنية، والمتمثلة في هيكلية إدارة المساعدات، كما في التالي:

- أن الرباعية الدولية (الولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا الاتحادية، والاتحاد الأوروبي، والأمم المتحدة)، والتي تأسست في مدريد عام 2002 للتوسط لحل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، هي الجهة المقررة، والتي تتبع لها اللجنة القائمة للارتباط Ad Hoc Liaison Committee، والتي يرأسها: النرويج، ويمثل السكرتاريا البنك الدولي، وتضم في عضويتها كلا من: السلطة الفلسطينية، كندا، مصر، صندوق النقد الدولي، اليابان، الأردن، روسيا، السعودية، تونس، الأمم المتحدة، إسرائيل. هاتان الجهتان هما الأساسيتان المقررتان للمساعدات الدولية. يقوم دور اللجنة على مراجعة سياسات وإستراتيجيات المساعدات الدولية. إن هذا يعني أن السياسات والإستراتيجيات، التي تحدد على أساسها المساعدات الدولية، الطرف الفلسطيني فيها واحد من عدة أطراف.

- تقوم لجنة التنسيق المشتركة Joint Liaison Committee بمتابعة قرارات اللجنة القائمة للارتباط والتنسيق مع الحكومة الإسرائيلية. كما يقوم «منتدى التنمية المحلي Local Development Forum» بمتابعة المساعدات وقضايا الدعم الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة. يشرف هذا المنتدى على القطاع الاجتماعي، والذي يشرف على قضايا التعليم، الصحة، الحماية الاجتماعية، المساعدات الإنسانية. وكل قطاع له منسق محلي وآخر دولي. فعلى سبيل المثال، قطاع التعليم يشرف عليه وزارة التربية والتعليم العالي مع فرنسا واليونسكو، قطاع الصحة يشرف عليه وزارة الصحة والمعونة الأمريكية ومنظمة الصحة الدولية، وهكذا. ينسق المنتدى مع وحدة العمل لتنفيذ المشاريع Task Force on Project Implementation. تتواصل الهيئتان مع سكرتارية تنسيق المساعدات الدولية Local Aid Coordination Secretariat LACS، والتي تقوم بدعم منتدى التنمية المحلي، والمجموعات الإستراتيجية، ومجموعات العمل الإستراتيجية، ووحدة العمل لتنفيذ المشاريع. وتشرف أيضا على قطاعات: الحوكمة، البنية التحتية والسياسة الاقتصادية.

- في المجموعات الإستراتيجية، والتي تعمل على رسم السياسات ومتابعة البرامج، يوجد طرف فلسطيني وطرف دولي ممول. والأمر نفسه ينسحب على كافة التفاصيل المتعلقة بالقطاعات الأربعة المشار لها أعلاه، ما يعني أن جهات الدعم الدولية لا تحصر صلتها بالسلطة الفلسطينية على المستوى العام، ولكن تكون لها صلة بكل طرف فلسطيني على مستوى التخطيط الجزئي.

- تسعى اللجان والهيئات المذكورة لزيادة فاعلية المعونات الموجهة للفلسطينيين بناء على إعلان باريس في 2005، والذي حدد أهمية توفر العناصر التالية:

1- الملكية، وتعني أن يكون للبلد المستقبل للمعونات خطط إستراتيجة للتنمية ذات أولويات استراتيجية مرتبطة بإطار نفقات متوسط المدى، تشملها الموازنات السنوية.

2- المواءمة، وتعنى بتأسيس نظم إدارة مالية فعالة، وتواءم المعونات مع الأولويات الوطنية المقرة.

3- التنسيق، ويعنى التحليل المشترك للواقع المحلي، وتوجيه جزء من المعونات إلى تناول تنموي يدعم برامج.

4- الإدارة من أجل تحقيق النتائج، ويعنى بتأسيس مناهج لتقييم الأداء تتسم بالشفافية لرصد التقدم المتحقق.

5- المساءلة المشتركة، وتعنى بتقييم التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المقرة.

انتقد إعلان باريس بأنه لم يتطرق لموضوع عدالة النوع الاجتماعي، ما أدى لاهتمام بيان اكرا، عام 2008. ولكن تم التطرق لعدالة النوع الاجتماعي بتفصيل أوضح في «شراكة بوسان للتنمية والتعاون (2010) The Busan Partnership for Development and Cooperation (BOD)"، والذي تطرق إلى:

1- تعميق وتسريع الجهود لجمع، وتعميم، وتنسيق، واستخدام فعال لبيانات مصنفة حسب الجنس.

2- التأكد من أن النفقات العامة توجه لكل من النساء والرجال.

3- دمج معايير تتعلق بمساواة النوع الاجتماعي وتمكين النساء في نظم المساءلة.

4- تناول مساواة النوع الاجتماعي، وتمكين النساء في كافة مناحي جهود التنمية، بما يشمل عملية بناء السلام وبناء الدولة.

هذا، وقد تمت متابعة التقدم المتحقق على إعلان باريس عن طريق طرح استبيان يهدف لتقييم التقدم المتحقق في فاعلية المعونات الدولية، والذي شاركت بتعبئته وزارة التخطيط عام 2011، ولكن دون الإشارة للجزء المتعلق بتعميم النوع الاجتماعي.

- بناء على المواثيق السابقة، بدأت سكرتارية تنسيق المساعدات الدولية LACS، حديثا، بالعمل على تعميم الاهتمام بالنوع الاجتماعي في قلب السكرتارية عن طريق توحيد الأهداف الاستراتيجية التي يتم على أساسها التمويل كالتالي:

تحقيق التنمية/التقدم والنمو الاقتصادي القائمين على المشاركة الواسعة، والمساواة، والبيئة المستدامة في:

1- حقوق الإنسان ومساواة النوع الاجتماعي.

2- في الحكم الصالح (ويشمل نظام الأمن والعدالة).

3- في الوضع الاجتماعي للسكان.

4- في المشاركة السياسية وحل الصراع (Reinprecht, 2012).

هذا، وتعتمد السلطة الفلسطينية بنسبة 31% من دخلها القومي على المعونات الدولية طبقا لبيانات 2010 (UN Women, 2012)، وهو ما يعتبر السلطة أكبر متلقي للمعونات في العالم. تشكل دول الاتحاد الأوروبي المصدر الرئيسي للمعونات بنسبة 55%، يليها الولايات المتحدة بنسبة 32%. كما تقدم السعودية، والإمارات، والجزائر نسبة من المعونات، تليهم بدرجة أقل كل من مصر، وقطر، وروسيا حيث قدموا مجتمعين مبلغ 260 مليون دولار في عام 2009 (UN Women, 2012).

أما أهم القطاعات التي وجهت لها المعونات، فكانت القطاع الاجتماعي بنسبة 53%، يليه المساعدات الإنسانية بنسبة 23%، ودعم برامج 8%، وصحة وتعليم 3%، وبنية اقتصادية وخدمات 2% (UN Women, 2012). وبشكل عام، تتجه المعونات لدعم ميزانية السلطة الفلسطينية وبرامج الإغاثة الإنسانية. هذا وقد وصلت المعونات أعلى معدل لها عام 2008، لتصل إلى حوالي بليون و700 مليون دولار، ولتتناقص ابتداء من عام 2009–2010 لتصل إلى بليون دولار. هذا، وقد وجدت دراسة الأمم المتحدة للمرأة صعوبة في تحديد حجم المعونات الموجهة من مقدميها لتعميم النوع الاجتماعي، وتمكين المرأة. ناهيك عن قياس وتقييم أثرها، وإن كانت عدة منظمات دولية بدأت باستخدام «مؤشر النوع الاجتماعي Gender Marker" لتتبع المعونات التي تذهب لتعميم النوع الاجتماعي، وتمكين المرأة مثل برنامج الامم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية–أوتشا OCHA.

كما قامت وزارة التخطيط، بمساعدة دولية، بتأسيس برنامج إدارة المساعدات الدولية إلكترونيا. ولكن خلى النظام من مؤشرات لقياس حجم المعونات الموجهة لتعميم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة ماعدا نقطة واحدة تتعلق بالمعونات الموجهة للمؤسسات الرسمية وغير الرسمية الفاعلة في مجال تمكين النساء دون التطرق للبرامج والمجالات والقطاعات التي توجه إليها المعونات، وتتعلق بتعميم النوع الاجتماعي. هذا، وقد قدمت وزارة التخطيط، وبناء على ما يتوفر لديها في قاعدة المعلومات الخاصة بالمساعدات التنموية، قائمة تظهر المعونات الموجهة لـ 23 مشروعا يتعلق بمساواة النوع الاجتماعي

للفترة بين 2006 – بداية 2011، قدرت فيه المعونات لهذا الغرض بـ 14.1 مليون دولار من مجموع 1.082.000 مليون دولار، أي بنسبة 1.3% من مجموع المساعدات لتلك الفترة (UN Women, 2012). أما فيما يتعلق بمشاريع التعاون الثنائي بين المولين وأطراف فلسطينية، فقد أشارت الدراسة السابقة إلى عدم وضوح، من جهة المولين، في وعي أو فهم أو تطبيق منهج تعميم النوع الاجتماعي في سياساتهم. أما فيما يتعلق بتقييم المعونات الدولية في ضوء معايير إعلان باريس، فقد أشارت الدراسة لبعض مناحي التقدم، خاصة المتعلقة بإنجاز إستراتيجيات يأخذ بعضها ببعض قضايا النوع الاجتماعي. أما فيما يتعلق ببقية المعايير، فما زالت الفجوة كبيرة، خاصة في ما يتعلق بمواءمة الأهداف، وتنسيق الجهود.

- أقرت رئاسة هيكلية تنسيق المساعدات عضوية وزارة شؤون المرأة في مجموعات العمل الاستراتيجية والقطاعية، باعتبارها الالية الوطنية المسؤولة عن تعميم قضايا ا الاجتماعي في الخطط والبرماج والموازنات. .

- بالرغم من أهمية مشاركة وزارة شؤون المرأة في هذا الإطار، إلا أن هناك بعض التحديات كالتالي:

- تفاوت القدرات والخبرات المعرفية بين الاعضاء في هيكليةتنسيق المساعدات قد يجعل القائمين عليها في مركز القيادة والقرار.

- إنه وبالرغم من الإشارة في تقرير مسح النوع الاجتماعي في سكرتارية تنسيق المساعدات (Reinprecht , 2012) إلى أن قضايا مثل: الاحتلال، واللاجئين، والقدس، ومناطق (ج) تشكل أهم القضايا الملحة والأكثر أهمية، ما يشكل نقطة دخول مثالية لمعالجة قضايا مساواة وصول النساء والرجال لمؤسسات الدولة وخدماتها، يبقى موضوع الالتزام المالي لدعم هذه القضايا الملحة تحديا هاما أمام الاطراف الفلسطينية الممثلة في تلك السكرتارية.

- لدى مراجعة توجه المساعدات الدولية، في الفترة بين 2007–2014، من خلال بعض المشاريع المدعومة دوليا، نجد أن أولويات التمويل لم تأخذ، بالضرورة، الأولويات أو القضايا الملحة المشار لها سابقا، بل كان التركيز على جوانب مثل: العنف ضد المرأة، تعميم النوع الاجتماعي في الاجهزة الأمنية، دعم قطاع الصحة الإنجابية... الخ. وهو ما لا يتوافق أيضا مع الخطط الإستراتيجية لوزارة شؤون المرأة بشكل عام.

- لا توجد آلية، محلية أو دولية، يتم من خلالها معرفة مجموع الأموال الموجهة، من المولين الأجانب أو غيرهم، لمساواة وتمكين المرأة أو لتعميم النوع الاجتماعي بشكل عام.

توصيات:

- أن توضع الأولويات السياسية والإستراتيجية للتمويل بناء على معرفة شاملة ودقيقة للإطار الفلسطيني، وبتشاور واسع من مجموعات النساء المختلفة مع الدفاع عنها، بالاستناد على معرفة وافية.

- أن ينظر للأطراف الدولية، ليس كطرف ممول فقط، ولكن أيضا داعم سياسيا، وتفعيل هذا الدعم في القضايا الأكثر إلحاحا (القدس، اللاجئين، السيادة..).

- متابعة وتقييم حركة المساعدات الدولية من قبل وزارة شؤون المرأة للتأكد من وجهتها حسب الأولويات الفلسطينية.

- خلق آلية بين وزارة شؤون المرأة ولجنة تنسيق المساعدات لحصر نسبة المساعدات التي توجه لتعميم وتحقيق العدالة حسب النوع الاجتماعي.

- خلق نظام مساءلة يقوم على التقييم الداخلي والمستمر بين الأطراف الفاعلة في الحركة النسوية (وزارة شؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني) لحركة المساعدات، وآثارها، وكيفية التأثير في مسارها، وبالتعاون أيضا مع البرلمان حين ينشط دوره.

- أن تسعى وزارة شؤون المرأة بالشراكة مع الجهاز المركزي للإحصاء ووزارة التخطيط لتأسيس نظم معلومات توفر بيانات دقيقة حول تمويل قضايا المساواة في النوع الاجتماعي.

المراجع:

Ministry of Planning and Administrative Development General Directorate of Aid Management and Coordination. (2013). The ongoing projects related to gender equality and empowerment of woman. Ramallah. Palestine.

Reinprecht, K. (2012). Gender in the local aid coordination in the Occupied Palestinian Territories (draft).

UN-Women. (2012). Cooperation for development effectiveness in the occupied Palestinian territory: Addressing the gender equality gap. Jerusalem: Author

Annex 1: Interviews and consultations

List of Meetings with Key Informants

Date	Organization	Interviewees/Positions	Focus Areas
2012-11-1	Ministry of Local Government	/Hanan Emseeh Head of Gender Unit	Resignation reasons of female members of local councils
2012-11-5	Right to Play	/Jamil Sawalmeh Program Officer	Girls' participation in the NGO's activities Approaching conservative communities
2012-11-6	Ministry of Women's Affairs	/Fatina Wathaefi General Director of Planning and Policies	The national gender strategy: obstacles and priority areas MOWA's monitoring and evaluation system
2012-11-22	Ministry of Women's Affairs	/Fatima Radaydeh Head of Gender Unit	Gender Units: tasks & obstacles & tactics
2012-11-27	Sawa Center	Lina Saleh	Sawa's awareness campaigns at schools
2012-12-24	Ministry of Women's Affairs	/Fatemah Botmeh Person in charge of Tawasol Centers	Tawasol Centers: general information & activities they implement Coordination process with Tawasol Centers
2013-2-21	UN Women – Gaza Office	Heba Zayyan	Gaza briefing; planning joint consultation meeting
2013-2-24	Christian Aid	Azzam El-Saqqa	Gaza – general context
2013-2-24	Bureij Women's Health Centre, Culture & Free .Thought Assoc	Maha Al-Akkad	Gaza – general context
2013-2-25	Community Media Center	Andaleeb Hussein	Gaza – general context
2013-2-25	Community Media Center	/Andaleeb Adwan Director	Joint Consultation with Experts and Activists on Women's Issues
	PWWSD	/Wejdan El-Bayoumi Office Coordinator	
	Al-Ataa Society	Jamila Alzaanin	
	WAC	Amal Siam	
	MAAN	/Laila Al Bayoumi Community Development Officer	
	PCHR	/Mona Shawa Director of Women's Unit	
	PCDCR	/Abedel Monem Tahrawy Projects Manager	
	AISHA	/Reem Frainah Executive Manager	Joint Consultation with Experts and Activists on Women's Issues
	AISHA	/Mariam Abu Atta Projects Officer	
	WATC	Faten Al-Bayoumi	
2013-4-4	Accreditation and Quality Assurance Commission	Mirvat Bulbul/ Director	Education

2013-4-8	UN Women –Gaza Office	Heba Zayyan/ Head	Gaza situation – general, VAW
2013-4-11	UN Women –Gaza Office	Heba Zayyan/ Head	Gaza situation – follow-up on report gaps
2013-4-15	MOE – Gender Unit	Jamil Shatayeh	Education – gender, statistics
2013-4-17	MOE – Planning and Development	Basri Saleh/ Assistant Undersecretary	Education – policies, trends, priorities
2013-4-22	MOE	Rabiha Elyan/ Acting Director, Monitoring and Evaluation Saadeh Hamoudeh/ DG, Planning Munjed Sliman/ Head, Statistics Mamoun Jaber/ Director, Information and Studies Mahdi Al-Qarud/ Head, School Map	Education – statistics

List of Steering Committee Meetings

7 June 2012 (preparatory)

16 August 2012

5 September 2012

7 September 2012

1 October 2012

10 October 2012

23 October 2012

28 November 2012

18 December 2012

19 February 2013 (MOWA workshop)

27 February 2013

13 March 2013

2 April 2013

9 April 2013

10 April 2013

Information and Capacity Building Workshops

Wednesday, 27 March 2013 - Presentation and discussion on report findings related to health and education

Thursday, 28 March 2013 - Presentation and discussion on report findings related to

Economic participation and empowerment, Social Protection and International Aid

Tuesday, 2 April 2013 - Presentation and discussion on report findings related to Political and public participation and Access to Justice

Tuesday, 7 May 2013 - Gender Analysis in Planning: Economic Participation and Access to and Control over Assets

Wednesday, 8 May 2013 - Gender Analysis in Planning: Social Services - Health and Education

Thursday, 9 May 2013 - Gender Analysis in Planning: Social Protection and VAW

Monday, 13 May 2013 - Gender Analysis in Planning: Political Participation and Access to Justice

Wednesday, 15 May 2013 - Gender Analysis in Planning: Using Power Analysis and Social Change Theory in Planning

Monday, 28 May 2013 – Briefing on key report findings for LACS

Annex 2: Overview of focus group discussions with MOWA Tawasol Centers

In accordance with the participatory approach of this research, 3 focus groups were organized in three governorates: Salfeet, Hebron and Jericho. The target group was women members of Tawasol. The latter is a coalition of local governmental and non-governmental women and academic organizations operating within the same governorate. It is a project which the Ministry of Women's Affairs started to implement in 2005 by opening 4 centers in the governorates of Bethlehem, Hebron, Nablus and Jenin. Now, there are 11 Tawasol Centers in the West Bank to enhance communication and partnership between governmental and non-governmental bodies. Therefore, these centers are located in the governorates' premises at Women and Child Departments whose directors are also the coordinators of Tawasol.

Methodology

To know about Tawasol Centers and facilitate the coordination process, a meeting with the coordinator of Tawasol centers at the Ministry of Women's Affairs was held. The latter talked about the idea of Tawasol, how it started and provided a list of all Tawasol Centers, the coordinators names and their telephone numbers. When asked about the most active centers, she nominated Tawasol Centers in Salfeet, Hebron and Jericho. Accordingly, contact with the coordinators in these governorates was made to arrange for focus groups of maximum 6 active female members of Tawasol per group. However, in Salfeet the number of women who attended the discussion was 11 whereas in Jericho it was only 4. The focus groups' discussion varied in duration; a minimum of 1 hour and a maximum of one and a half hour.

The focus group discussions approach adopted the positive deviance theory.76; Thus, the aim behind arranging focus group discussions was to identify the most successful activities or initiatives which Tawasol Centers had implemented and their elements and reasons of success in addition to understanding the relationship between Tawasol Centers and their local community. Accordingly, the guiding questions focused on knowing the most successful activities/initiatives, why and how these activities in particular succeeded while the others did not, and what was the reaction of the local community (attached are the guiding questions).

76 - The positive deviance approach to social change is "based on the observation that in any community, there are people whose uncommon but successful behaviors or strategies enable them to find better solutions to a problem than their peers, despite facing similar challenges and having no extra resources or knowledge than their peers. These individuals are referred to as positive deviants" .((http://en.wikipedia.org/wiki/Positive_Deviance

Challenges, obstacles and limitations

- The public employees' strike has limited the scheduling options of FDGs to two or three days per week (Sunday, Monday and Tuesday) as the public employees were always on strike on Wednesdays and Thursdays. Moreover, the FGD in Salfeet was once postponed because of the transport strike.

- Because of the long delay in securing a permit to Gaza and the absence of Tawasol Centres in Gaza, the meeting of local women activists in Gaza was re-designed as group consultation reflecting on factors contributing to/hindering successful initiatives for greater equality of rights and opportunities for women with current contexts in Gaza and identification of policy priorities, strategic opportunities.

- Given the number of FGDs held (3 FGDS) and the limited geographical distribution of the participants, the FGDs should not be taken as representative. Rather, the FGDs should be understood within the framework of the Steering Committee's commitment to ensure stakeholders' reflection on study findings through the FGDs, group consultations and interview along with the series of consultative workshops and to lay the foundations for an ongoing participatory process for the development of MoWA's new strategic plan. The location-specific nature of the FGDs allowed for checking back with local women activists regarding the study framework in terms of perceived priorities and focus of community-based activities. Results generally affirmed study parameters as well as suggesting several areas for further research not (for example the link between inheritance and honor killings and the practice of apportioning lands near the Wall to women in inheritance settlements).

أسئلة للمجموعات البؤرية

أسئلة عامة:

- كنساء نشيطات في العمل النسوي، ما هي القضايا والمواضيع الملحة بالنسبة للنساء في المحافظة؟
- كمركز تواصل، كيف تتعاملن مع هذه القضايا؟ أمثلة؟

الأنشطة:

- ما هي الأنشطة التي تنفذونها كمركز تواصل؟
- ما هو النشاط الأكثر نجاحا من بين هذه الانشطة؟
- ما هي عوامل نجاح هذا النشاط، لماذا نجح هذا النشاط بالذات؟
- لماذا لم تنجح الأنشطة الأخرى مثل هذا النشاط؟
- هل هناك أنشطة كنتن تردن تنفيذها ولم تستطعن؟ لماذا؟
- على الصعيد الشخصي، كيف أثر عملكن في مركز تواصل على حياتكن؟

المجتمع المحلي

- كيف تقيمون تفاعل المجتمع المحلي مع أنشطتكم؟
- هل واجهتن صعوبات بالتنفيذ؟ أمثلة.
- من عادة بدعمكن؟ فئات معينة؟ قطاعات؟

للمزيد من المعلومات، الرجاء الاتصال بـ:

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
برنامج حقوق الإنسان للمرأة
مبنى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS)
مدرسة راهبات الوردية، ضاحية البريد
ص.ب. ٥١٣٥٩
القدس الشرقية

هاتف: ٠٤٥٠ ٦٢٨ ٢ (٠) ٩٧٢+
فاكس: ٠٦٦١ ٦٢٨ ٢ (٠) ٩٧٢+

Email:opt.co@unwomen.org
http://palestine.unwomen.org
www.unwomen.org